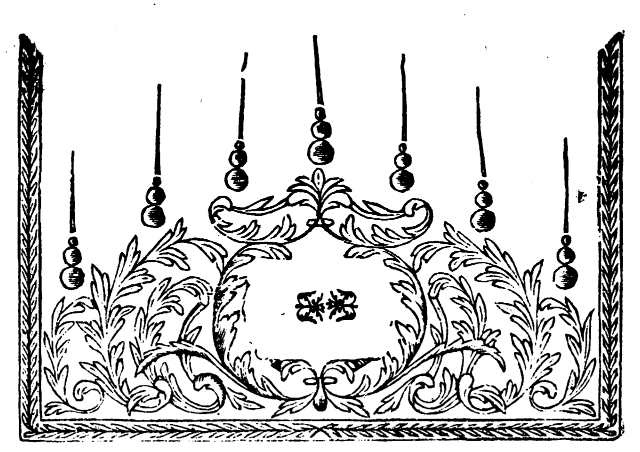
[al-Sīrūzī, Sayyid Ḥāfiẓ]

al-Ḥāshiyah al-jadīdah



الحاشية الجديدة على على قوشى

بسم الله الرحمن الرحيم

قال القاضى العضد رحمه الله (هذه فائدة) افردها مع ان المشار اليه فوائد للاشارة الى كمال المناسبة بين اجزاء الرسالة حتى كأن الكل شئ واحد اوالى الوحدة الطارية من جهة الوحدة اوالى سهلة التناول اوللمطابقة لافراد هذه وعلى الكل تنوينها للتقليل اوللتعظيم (قوله) المشار اليه معناه الشئ الذى اشير اليه فتذكير ضمير اليه باعتبار لفظ اللام ومعناه وهو الشئ فان قيل لم يوجد المطابقة بين المبتدأ وهو اللام بمعنى الموصول والخبر وهو العبارات وهى مونثة فيقال ههنا ليست بلازمة لعدم شرط اللزوم وهو اشتقاق الخبر وضميره العائد الى المبتدأ وعدم مساواة تذكير الخبر وتأنيثه والكل منتف ههنا (قوله) بهذه اى بلفظة هذه ويمكن ان يراد معناها ويشار بها الى لفظة هذه فى المتن ففيه لطافة (قوله) العبارات جمع العبارة وهى فى اللغة اما بمعنى العبور والانتقال واما بمعنى التعبير والتفسير وفى العرف اللفظ فعلى الاول تسمية اللفظ بالعبارة تسمية السبب باسم المسبب لكون اللفظ سببا العبور المخاطب الى معناه وعلى



الثانى كذلك لكون اللفظ سببا لتفسير المتكلم لمعناه للمخاطب وانما
خص الاشارة بهذه بالعبارات دون النقوش اوالمعانى اوغير ذلك
لان الكتب والرسائل عبارة من الالفاظ فى المختار فيناسب
الاشارةاليها فان قيل كما يقال قرأت الكافية يقال فهمت الكافية
واشتريت الكافية فما وجه المختار فيقال كتاب الله تعالى عبارة
عن الالفاظ لقوله تعالى فاقرؤا ما تيسر من القرأن وللاجماع
فالظاهر المناسب مطابقة سائر الكتب الى القرأن فى كونها عبارة
عن الالفاظ (قوله) الذهنية صفة للعبارات وكونها ذهنية
لكونها كلية لان المشاراليه بهذه الالفاظ المطلقة سواء تكلم بها
المص اوغيره لانهلولم يكن الفاظا مطلقة وكان الالفاظ التى تكلم بها
المص لم تكن الالفاظ التى تكلم بهاغيره فائدة وهذاخلف والالفاظ
المطلقة كلية على التحقيق وهو كون الاعراب متبدلة بتبدل المحال
لكونها تابعة لها فى الوجود والتشخص والكلية غير موجودة
فى الخارج عند التحقق على ماتقرر فى موضعه فالعبارات ذهنية
وفائدة التقييد بالتى آه على هذا التقدير دفع احتمال الكذب بالنسبة الى
نفس الامر لاالى الخبرية فى قضية هذه فائدة لانهالولم تقيد لزم حمل
الخاص وهو فائدة آه على العام وهو الالفاظ المطلقة المشار اليها
بهذه على تقدير عدم التقييد وهو يحتمل الكذب كقولنا الحيوان
انسان فانه يحتمله لجواز تحقق الحيوان المطلق فى ضمن غير
الانسان فكذا الالفاظ المطلقة ههنا لجواز تحققها فى ضمن
غير الفائدة المشتملة فقيد لدفع هذا الاحتمال وكونها ذهنية على
المشهور وهو كون الاعراض كالجواهر غير متبدلة بتبدل المحال
لعدم الوجود فى الكتابة والتلفظ وفائدة التقييد بالتى آه على
هذا التقدير بيان الذهنية مع الفائدة الاولى على التقدير
الاول لانه يكون معناه حينئذ اراد كتابتها وبيانها ولم يكتب

ولم يبين وعلى هذا التقدير يرد على الشارح تخصيص الاشارة بهذه
بتقدير تقدم الديباجة وهو خلاف المشهور بين الشارحين بخلاف
التقدير الاول فى بيان الذهنية لان معنى التقييد حينئذ اراد الكتابة
والبيان سواء كتب و بين اولا فيشمل تقدير التقدم والتأخر فكذا الاشارة
فان قيل اذا كان المشار اليه ذهنيا فلا يوجد الحمل الايجابى بين
المبتدأ والخبر لان معناه اتحاد المتغايرين فى الذهن خارجا فيقال
لانسلم عدم وجود الحمل كيف ومعنى الخارج فى تعريف الحمل
الايجابى اعم من الخارج المحقق اوالموهوم كما فى شريك البارى ممتنع
وفى بعض النسخ وقع بدل الواو كلمة او فهى لمنع الخلو (قوله)
نزلت منزلة المشخص آه جواب سؤال مقدر تقديره بان لفظة
هذه موضوعة للمشخص المشاهد المبصر والعبارات الذهنية
ليست بموجودة فى الخارج فضلا عن المبصرية فلا يصح الاشارة
بهذه وتقرير الجواب بان مصحح استعمال اللفظ فى المعنى لو كان
منحصرا فى الوضع لورد السؤال المذكور لانه لم يوجد ههنا لكنه
لم ينحصر لان مصحح الاستعمال اما وضع ان استعمل اللفظ فى الموضوع
له و اما علاقة ان استعمل اللفظ فى غير المعنى الحقيقى وههنا
وان لم يوجد المصحح الاول وهو الوضع لكن الثانى وهو العلاقة
موجود فيصح الاستعمال بطريق المجاز وهو الاستعارة وتقريرها
بالتركى كمال امتيازده عبارات مشخص مشاهد محسوس
بالبصره تشبيه اولندى جنسندن اولمسى ادعا اولندى مشخص
مشاهد محسوس بالبصره موضوع اولان هذه عبارا تده
استعمال اولندى استعارهٔ مصرحهٔ اصليه اولدى (فان قيل عبارة
المشخص المشاهد المحسوس تشتمل الاستدراك لان معنى المشاهد
هنا هو المبصر و هو اخص من المحسوس اذ معناه المحسوس
بالحواس الخمس الظاهرة فلا حاجة الى ايراد العام بعد ايراد الخاص

فيقـال نعم لو حملا على المعنيين المذكورين وهو ممنوع بل حمل
المشاهد على معنى الحاضر والمحسوس على معنى المبصر فلا استدراك
(قوله) الموضوعة صفة للفظة هذه المضاف اليها لكلمة فان
قيل ان المشهور اذا دار الصفة او الضمير بين المضاف والمضاف اليه
فيصرف الى المضاف على ما هو الظاهر لكونه مقصودا والمضاف اليه
يجئ لبيانه فكيف يكون لفظة الموضوعة صفة للمضاف اليه وهو
لفظة هذه فيقال ان المشهور فيما كان المضاف غير لفظ كل او بعض وفيما
لم يكن الاضافة من قبيل اضافة علم النحو وعلم الفقه والا فيصرف بحسب
الظاهر الى المضاف اليه كما فيما نحن فيه (قوله) والفائدة ما حصلته
الواو فيه عاطفة لهذه الجملة على الجملة المشار اليه بهذه العبارات
عطف القصة على القصة لاشتراكهما فى بيان قول المص هذه فائدة
(قوله) من علم اما متعلق بحصلته فيخرج من التعريف ما حصلته
من الجاه والمنصب مع انه من افراد المعرف واما حال من ضمير المنصوب
وبيان لما فيخرج نفس الجاه والمنصب مع انه من افراد المعرف فان قيل
فيكون فاسدا لكونه غير جامع لافراد المعرف فيقال ذكر المال
والعلم فيه لكونهما اشرف الفائدة محمول على التمثيل بقرينة ذكر
الخير بدل العلم فى بيان مأخذ الاشتقاق حيث قال مشتق من الفيد
بمعنى استحداث المال والخير ولفظ استحداث فى هذا القول مضاف
الى المفعول به غير الصريح على تقدير تعلق من الى حصلته فى التعريف
ومضاف الى المفعول به الصريح على تقدير كونها للبيان للمناسبة
التامة بينهما وان قيل حمل التعريف على الفائدة يقتضى ان يكون
المراد بها المعنى وحمل مشتق يقتضى ان يكون المراد بها اللفظ لكونه
الاشتقاق من قبيل اوصاف الالفاظ فايهما يراد لا يراد الآخر لكون
جمعا بين المعنيين فى اطلاق واحد فى لفظ واحد وهو باطل
فيقال انما يلزم البطلان اذا اريد المعنيان بطريق الحقيقة

اواذا اريد احدهما بطريق الحقيقة والآخر بطريق المجاز وههنا
ليس الامر كذلك لانه اريد المعنيان ههنا بطريق عموم المجاز وهو ههنا
مايطلق عليه لفظ الفائدة سواء كان مفهوم الفائدة اولفظ الفائدة
فهذه الارادة صحيحة وعلاقة هذا المجاز العموم والخصوص
وقرينته حمل الخبرين وفائدته الاستغناء عن ذكر الفائدة مرتين وان
قيل لم عدل من التعريف المشهور وهو مااستفدته من علم اوما
فيقال لاستلزامه الدور لان جهالة المشتق وتعريفه باعتبار المأخذ
وهو الفيد ههنا فلو عرف بما استفدت لتوقف معرفة استفدت
على معرفة مأخذ الاشتقاق وهو الاستفادة ومعرفتها على معرفة
الثلاثى وهو الفيد وهو المعرف بحسب الحقيقة فيلزم توقف معرفة
الفيد على معرفته وهو الدور والجواب بحمل المعرف على الاصطلاحى
ومما وقع فى التعريف على اللغوى ليس بصحيح هنا لان الغرض
تعريف معنى اللغوى وان صح الجواب بان التعريف تنبيهى اولفظى
لكنه تكلف فلذا عدل عن المشهور (قوله) قيل اسم الفاعل
آه فان قيل ذكر اسم الفاعل ههنا دون ماسبق يقتضى عدم كون
ماسبق اسم الفاعل مع انه اسم الفاعل فيقال حذف اسم الفاعل
من الاول بقرينة ذكره فى الثانى وحذف من الثانى لفظ مشتق
بقرينة ذكره فى الاول فيوجد ههنا صنعة الاحتباك من علم البديع
فلا اقتضاء فان قيل اذا كان لفظ الفائدة على التقدير الاول اسم الفاعل
كان معناه محصلة اسم الفاعل لا ماحصلته لان ماحصلته معنى
اسم المفعول فيقال ان الفائدة اذا اسندت الى غير المحصل كان اسنادها
مجازا فالمعنى ۹ الحاصل للفائدة اسم الفاعل بملاحظة كون الاسناد
مجازا ماحصلته آه والجواب بان اسم الفاعل بمعنى اسم المفعول
غير مرضى لانه حينئذ تكون الفائدة مجازا لغويا وقوله فى اللغة
آب عنه لانه لايبحث فيها من المعنى المجازى لان علم اللغة علم يبحث

۹ كما فى ان المعنى الحاصل فى عيشة راضية عيشة مرضية

فيه عن احوال جواهر المفردات بحسب معانيها الاصلية فان قيل
كون ابعناه الفائدة مجازيا الى ماسيأتى من الشارح وهو قوله واما
حمل الفائدة آه فالجواب الذى يقال انه غير مرضى مرضى فيقال الاسناد
المجازى فى التوجيه باعتبار نسبتها الى الفاعل وانتفاء الاسناد
المجازى كما فهم من قوله الاتى باعتبار نسبتها مع الفاعل الى المبتدأ
فلا تنافى و لا رضاء بغير المرضى (قوله) من فأدته با لتكلم
ظاهره شامل لمذهب الكوفية والبصرية لانه يحتمل انه مشتق من
فأدته لا من مصدره و يحتمل انه مشتق من فأدته بالذات كما هو
مذهب الامام الاعظم رح و بالواسطة من مصدره والاحتمال الاول
مذهب الكوفية والثانى مذهب البصرية فلامنافاة بين هذا القول
و بين القول السابق وهو قوله مشتق من الفيد لان هذا القول على
الاحتمال الاول غير مرضى عند الشارح كما دل عليه قوله قيل والقول
الاول مرضى عنده فلاتنافى وعلى الاحتمال الثانى بيان الاشتقاق
بالذات والقول الاول بيان الاشتقاق بالواسطة (قوله)
اذا اصبت فوأده بالخطاب على ماهو قاعدة التفسير باذا وهى كون
الكلمة الواقعة فى التفسير مخاطبا اذا كان الكلمة الواقعة فى المفسر
متكلما كما قال د د ه افندى ومعنى اللغوى للفائدة على الثانى
مصيبة مؤثرة فى الفوأد للحسن واللطافة (قوله) وفى العرف
اى العرف العام كما هو المتبادر من اطلاق العرف (قوله)
المصلحة بمعنى المنفعة فيخرج المضرة من جنس التعريف (قوله)
من حيث هى ثمرته ونتيجته كلمة من متعلقة با لمترتبة وقيد الحيثية
للاطلاق وفائدتها التعميم بمعنى سواء كانت تلك المصلحة مطلوبة
للفاعل بالفعل اوكان صدور الفعل لاجلها اولا ليتناول التعريف الى
الغرض والعلة الغائية وان امكن الحمل على التقييد او التعليل لكن
لم يفد التعميم المطلوب نصا لاحتمال كون معنى الحيثية على

تقدير التقييد والتعليل من حيث هي ثمرته ونتيجته فقد فلا يتناول لماذكر لاشتماله على الزائد على مجرد كون المحيثية ثمرته ونتيجته بخلاف الحمل على الاطلاق لانه ينافي التقييد بفقط فيكون نصا في المطلوب وهو المطلوب فان قيل يقال اذا كان قيد الحيثية عين المحيث فهو للاطلاق كقولنا كل انسان من حيث انه انسان حيوان واذا كان غيره فان صلح للتعليل فهو له كقولنا كل انسان من حيث انه متعجب ضاحك والافهو للتقييد كقولنا كل انسان من حيث انه ضاحك متعجب فههنا ليس عين المحيث لان الثمرة والنتيجة ليست مذكورة في المحيث وهو ظاهر فكيف يكون للاطلاق فيقال ان هذا القول ليس بكلي بل اكثري ويدل على حقية هذا الجواب كون الحيثية المذكورة في تعريفي الحقيقة والمجاز للتقييد او التعليل مع انها عين المحيث كما عرف في موضعه (قوله) على الاقدام بمعنى القدوم بمعنى الجرأة والافيكون معنى باعثة للفاعل على الاقدام حاملة له على الحمل فلا محصل له (قوله) وصدور الفعل اما منصوب معطوف على اسم ان وقوله لاجلها ظرف مستقر معطوف على خبره عطف الشيئين بحرف واحد وهو الواو ههنا على معمولي عامل واحد وهو ان ههنا واما مرفوع معطوف على خبر ان وقوله لاجلها ظرف لغو لصدور وعلى التقديرين فالعطف عطف تفسير للمعطوف عليه وهذان الاحتمالان هما الظاهران وان امكن غيرهما لكنه خلاف (قوله) فالفائدة آه الفاء متفرع على التعريفات المستفادة باعتبار الحيثيات المذكورة في التقسيم (قوله) متحدان بالذات معناه متحدان بحسب الافراد يعني كلما صدق عليه الفائدة صدق عليه الغاية وبالعكس (قوله) مختلفان بالاعتبار اي باعتبار الحيثية يعني بحسب المفهوم من حيث هو هو (قوله) ايضا كناية عن الامتحان بالذات (قوله) كذلك كناية عن الاختلاف بالاعتبار قوله

الحيثيتين امدليل للامور الاربعة المذكورة على سبيل التنازع لان معناه لانهما سواء كانتا بين الغاية والفائدة او بين الغرض والعلة الغائية متلازمتان والتلازم يقتضي المغايرة بين الملزوم واللازم ولو اعتبارية كما ههنا وقد يقتضي المساواة في الصدق كما ههنا فقد ثبت الدعاوى الاربعة بهذا الدليل وبيان التلازم ظاهر (قوله) ودليل اعتبار آه جواب سؤال مقدر تقديره انما ثبت الدعاوى المذكورة بالدليل المذكور لو ثبت اعتبار الحيثيات في الامور الاربعة وهو ممنوع وتقرير الجواب انهم صوا حب عرف العام اضافوا الغرض الى الفاعل فيقولون غرض الفاعل من هذا الفعل كذا واضافوا العلة الغائية الى الفعل فيقولون علة غائية الفعل مثلا فلذا اعتبر حيثية كون المصلحة مطلوبة للفاعل في الغرض وحيثية كونها صدور الفعل لاجلها في العلة الغائية واضافوا الفائدة والغاية الى الفعل فيقولون فائدة الفعل كذا وغايته كذا فلذا اعتبر حيثية كون المصلحة ثمرة الفعل ونتيجته في الفائدة وحيثيته كونها على طرف الفعل في الغاية ولكن اضافتهم الفائدة والغاية الى الفعل ظاهرة فلذا ترك بيان الاضافة فيهما (قوله) فيما اعتبرت فيه ضمير اعتبرت راجع الى حيثيته وفي بعض النسخ فيما اعتبر فيه فنائب فاعل اعتبر اما ضمير راجع الى حيثيته بتاويل ان مع الفعل يعني ان يحيث واما ضمير راجع الى مصدر اعتبروا ما فيه (قوله) الغرض منصوب مفعول به للاضافة (قوله) والعلة اما منصوب معطوف على الغرض فقوله بالعكس على هذا اما متعلق بالاضافة بواسطة العطف فالباء بمعنى الى واما ظرف مستقر حال من العلة الغائية واما مرفوع مبتدأ فقوله بالعكس على هذا ظرف مستقر خبره والجملة حال من الغرض (قوله) فلاولان الفاء جواب لشرط محذوف والتقدير هكذا اذا عرف النسبة بين الاولين او بين اخيرين بالاتحاد

الذاتى والاختلاف الاعتبارى واريد النسبة من جهة اخرى بين الاولين والاخيرين فالاولان آه (قوله) اذ ربما يترتب كلمة اذ علة لاعم (قوله) لا تكون مقصودة كالاستظلال المترتب على غرس شجر الثمر لان المقصود من الغرس هو الثمر لا الاستظلال فيكون فائدة وغاية ولا يكون غرضا وعلة غائية فيكون الاولان اعم من الاخيرين (قوله) واما حمل آه الواو فيه عاطفة لهذه الجملة على مقدرة تقديرها اما حال هذه وحال الفائدة ما ذكر فالمقدرة عديل لاما المذكورة (قوله) لغة وعرفا تمييز من النسبة الاضافية لحمل الفائدة والتقدير حمل شئ الفائدة من جهة اللغة والعرف يعنى بشئ الفائدة من جهتهما معناه اللغوى والعرفى فاللايق تقديمهما على لفظ حقيقة الا انه اخرهما ليكون الحكم بحقيقة على الحمل مطلقا ومجملا ثم يكون مقيدا ومفصلا فيتحقق الاجمال اولا والتفصيل ثانيا فيكون اوقع فى النفوس (قوله) اذ العبارات تعليل لنسبة حقيقة الى حمل الفائدة (قوله) فى نفسها وفى بعض النسخ انفسها بصيغة الجمع معناه مع قطع النظر عن المعانى او مع قطع النظر عن التعدد الحاصل بتعدد المحال (قوله) اما باعتبار آه تقديره اما كون العبارات فائدة فى نفسها باعتبار اللغة فظاهر لانها محصلة من العلم على المعنى الاول من اللغويين وانها مؤثرة فى الفؤاد للحسن على المعنى الثانى منهما (قوله) ترتب على تصحيح حروفها واخراجها عن محالها يعترض على هذا بان المشار اليه بهذه العبارات الذهنية على ما مر والعبارات الذهنية لا تترتب على التصحيح والاخراج بل المترتبة عليهما العبارات الخارجية فالمحمول عليهما الفائدة ليست بمرتبة ولا فائدة والمرتبة والفائدة ليست بمحمول عليها فيجاب بان العبارات الذهنية مع قطع النظر عن التعدد العارض مترتبة عليهما فى وقت النطق فيكون قضية هذه فائدة وقتية مطلقة كقولنا كل قمر منخسف وقت الحيلولة لكن هذا الجواب انما يصح على القول المشهور

فى العبارات الذهنية دون التحقيق لانها على التحقيق كلية فلا يتعلق
النطق بالكلية فى حال من الاحوال فالجواب على التحقيق ان العبارات
الذهنية الكلية عنوان الموضوع وافرادها ذات الموضوع والحكم على
ذات الموضوع لا على عنوانه فلا يرد السؤال لان ذات الموضوع موجودة
مترتبة عليهما ومعنى قوله فى انفسها على التحقيق مع قطع النظر عن
المعانى لا مع قطع عن التعدد العارض بتعدد المحال لانه لو قطع عن التعدد
المذكور لم تكن العبارات موجودة فى الخارج مطلقا لكونها كلية مجردة عن
اعتبار الافراد لانه يحصل باعتبار التعدد على التحقيق فلم تكن فائدة
بخلاف المشهور لانه لو قطع عن التعدد لكانت موجودة فى الخارج لكونها
مشخصة لان الاعراض على المشهور كالجواهر وهى موجودة مع قطع
النظر عن التعدد المذكور فالاعراض كذلك فيمكن ان يحمل قوله
فى نفسها على المعنيين كما سبق الاشارة اليه (قوله) ويجوز ان يكون
مجازا الواو فيه عاطفة لهذه الجملة على جملة واما حمل آه او عاطفة لها
على الخبر وهو لفظ حقيقة بتأويل احدهما بالآخر على رأى وهو ههنا
هكذا جائز كون الحمل مجازا او يكون حقيقة فان قيل يقتضى
المعطوف عدم كون العبارات ماهو له للفائدة والمعطوف عليه يقتضى
كون العبارات ماهو له لها فيتحقق التناقض بينهما فيقال ان
المعطوف عليه مبنى على ارادة الفائدة المطلقة منها والمعطوف مبنى على
ارادة الفائدة المعتد بها منها لان الالفاظ مقصودة للمعانى والمعانى
مقصودة بالذات فتكون المعانى ماهو له للفائدة المعتد بها والالفاظ ماهو
له للفائدة المطلقة فلا يتحقق التناقض لاختلاف الجهة وعلاقة
المجاز فى الاسناد على ما بين الشارح بقوله باعتبار ان لتلك العبارات
آه السببية اى كون غير ماهو له وهو العبارات سببا لماهو له وهو
المعانى ويمكن ان تكون الدالية والمدلولية (قوله) اما خبر
بعد خبر آه قدم خبرية تشتمل على الحالية لكون الخبر ركنا من الكلام

والركن اشرف من الفضلة التى هى الحال هنا وعلى الوصفية لكون
الخبرية مفيدة للنسبة المجهولة والوصفية لاتفيد لما يقال الاوصاف
قبل العلم بها اخبار وبعد العلم بها اوصاف والمفيد اولى من غير
المفيد وقدم الحالية على الوصفية لان الحال وان كانت فضلة
بالنسبة الى العامل لكنها مفيدة معلمة للنسبة المجهولة بالنسبة الى
ذى الحال بخلاف الصفة لانها غير مفيدة لما مر بل مخصصة
اومادحة اوغير ذلك فان قيل قول المص تشتمل دون مشتملة
مطابقة للفائدة وهى الخبر الاول يرجح الحالية والوصفية فتعارض
الترجيحان فلم قدم الخبرية عليهما فيقال ان الترجيح الاول من
جهة المعنى المقصود والثانى من جهة اللفظ الغير المقصود
فالترجيح الاول اولى من الثانى فلاتعارض بينهما (قوله) والمراد
آه وفى مقام التفسير باعث عام وهو الابهام وفائدة عامة وهى رفع
الابهام وهما تحدان فى كل تفسير وباعث خاص وهو ورود السؤال
المخصوص بحسب المقام وفائدة خاصة وهى رفع السؤال المخصوص
وهما متغايران فى كل مقام ومصحح التفسير كالعلاقة فى التفسير
بالمجازى والوجود فى اللغة فى التفسير بالحقيق واداة التفسير كاى
واعنى ويعنى فالاولان والسادس ههنا معلومة وتقرير الثالث ههنا
بان عبارة تشتمل فاسدة لانها مستلزمة لاشتمال الشئ على نفسه
واشتمال الشئ على نفسه فاسد فهذه العبارة مستلزمة للفاسد
وكل مستلزمة للفاسد فاسدة فعبارة تشتمل فاسدة وتقرير الرابع
ههنا بانا لانسلم ان هذه العبارة مستلزمة للاشتمال المذكور كيف
والمشتمل ههنا مجمل للتعبير عنه بلفظ واحد وهو ضمير تشتمل والمشتمل
عليه مفصل للتعبير عنه بالفاظ متعددة اوالمشتمل كل والمشتمل عليه
كل جزء من اجزائه وعبارة الشارح تحتمل كلا التوجيهين وان كان الظاهر
هو الثانى من لفظ كل واجزائه والتوجيه الاول مبنى على ملاحظة

العطف قبل الحكم بالاشتمال والثانى على ملاحظة الحكم قبل العطف
والخامس استعمال حرف العطف عند البلغاء على الوجهين
(قوله) وجه الترتيب انما عدل عن التعبير المشهور وهو وجه
الضبط لان الترتيب يستلزم الضبط مع افادته حسن الانتظام
لانه وضع كل شئ فى مرتبته اللائقة بخلاف الضبط لانه يدل على
الحصر لا على حسن الانتظام مع ان الدليل يفيده بل لفظ مقدمة
وتقسيم وخاتمة فى المتن فلذا عدل عنه اليه (قوله) ان ماذكره
آه مادة الالف والنون ههنا بالفتح لانها اذا وقعت خبرا عن اسم معنى
قد يجوز فيها الكسر فقط كقولك العلم انه حسن لانها لو فتحت فيه
لكان المعنى بعد التأويل بالمصدر العلم كونه حسنا فلا يصح الحمل
بينهما لعدم الاتحاد الخارجى لانه ليس بمتحد مع الكون المذكور بل متحد
مع حسن وقد يجوز الفتح فيها فقط كقولك مأمولى انك قائم لانها
لو كسرت لكان المعنى مأمولى انك ثابت القيام فلا يصح الحمل
بينهما لان المأمول نفس القيام لا نفس المخاطب لانه لو كان نفسه
ليقال مأمولى انت ولو كان المخاطب من حيث انه قائم
رجع المعنى الى صورة الفتح فلا فائدة فى الكسر بل لا صحة له لعدم
العائد من الجملة الى المبتدأ فما نحن فيه من قبيل الثانى لان وجه
الترتيب كينونة ماذكر لافادة كذا ولافادة كذا لا نفس ماذكر ولعدم
العائد ويجوز الفتح ههنا بتقدير حرف الجر اى وجهه حاصل بان ما
آه (قوله) فى هذه الرسالة ان قيل ان ماذكره عبارة عن الالفاظ
بقرينة بيانه بقوله من العبارات والرسالة عبارة عنها على المختار على
مامر فيلزم ظرفية الشئ لنفسه فيقال الالفاظ التى هى عبارة
عنها الرسالة خاصة والالفاظ التى ماذكره عبارة عنها عامة فيكون
الظرفية ظرفية الكل للجزء لان الخاص مقيد والعام مطلق والمطلق
جزء المقيد وهو كل له فلا يلزم ظرفية الشئ لنفسه وان قيل قوله

من العبارات مستدرك لان ماذكره لايحتمل غيرها فيقال انا لانسلم انه لايحتمل غيرها كيف ولفظ ذكره اما مشتق من الذكر بضم الذال وهو التعقل واما مشتق من الذكر بالكسر وهو التلفظ وعلى هذا لفظ ذكر مشترك يحتمل المعنيين التعقل والتلفظ و قرينة ارادة التلفظ قوله من العبارات فلا استدراك او يقال فائدته دفع احتمال كون النسبة الوقوعية لذكر الى ضمير المفعول مجازا لكون ماعبارة عن المعانى وتقرير وجه الضبط على طريق مفصول النتايج ظاهر وتقريره على موصول النتايج هكذا ماذكر فى هذه الرسالة مرتب على مقدمة وتقسيم وخاتمة لانه اما ان يكون لافادة المقصود اولافادة مايتعلق به وكلما كان الاول فهو التقسيم فماذكر فيها اماتقسيم اولافادة مايتعلق به وكلما كان الثانى فاما ان يكون ذلك التعلق تعلق السابق باللاحق او تعلق اللاحق بالسابق وكلما كان الاول فهو المقدمة فماذكر فيها اما تقسيم واما مقدمة واما ان يكون ذلك التعلق تعلق اللاحق بالسابق وكلما كان ذلك التعلق تعلق اللاحق باالسابق فهو الخاتمة فماذكر فيها اماتقسيم وامامقدمة واماخاتمة وكل شئ شانه كذا فهو مرتب على مقدمة وتقسيم وخاتمة فماذكر فيها مرتب عليها وهو المطلوب فان قيل لانسلم كلما كان الاول فهو التقسيم كيف وجزء التقسيم من الاول وليس بتقسيم فيقال جزء التقسيم ليس من الاول لان المقصود من قوله لافادة المقصود لافادة جميع المقصود والجزء ليس لافادة جميعه فان قيل فعلى هذا الجواب يرد السؤال على قوله كلما كان الثانى فاما ان يكون ذلك آه بان الجزء اذا لم يدخل فى الاول يدخل فى الثانى مع انه يتعلق به تعلق الجزء بالكل ولاتعلق السابق باللاحق وبالعكس فانحصار الثانى فى التعليقين ممنوع فيقال انه لم يدخل فى الثانى لانه يخص من الثانى تعلق الجزء فان قيل يرد السؤال على هذا الجواب على انحصار ماذكر فى افادة المقصود

وافادة ما يتعلق به فالجواب الخاسم لاصل الشبهة تخصيص
ماذكر بمايكون جزأ مستقلا وجزء الجزء ليس جزأ مستقلا فلم يدخل
فى المقسم وهو ما ذكر حتى يرد السؤال (قوله) والمقدمة آه قدم
اشتقاقهامن قدم اللازم على اشتقاقها من قدم المتعدى لان المناسبة
على الاشتقاق الاول ظاهرة دون الثانى بين المعنى الاصطلاحى
واللغوى لان التقدم صفة حقيقة للمعنى العرفى والتقديم صفة مجازية
بطريق السببية لاحقيقية بطريق الصدور لان التقديم لكونه من
الافعال الاختيارية يقتضى الاختيار فى المصدر ولا اختيار فى المعنى
العرفى فالمناسبة ظاهرة على الاول دون الثانى فلذا قدم الاول واخر
الثانى (قوله) عبارة عما يتوقف معناه يعبر عنهما بما آه (قوله)
لتقدمها ناظر الى الاشتقاق من اللازم والمناسبة بين المعنيين
اللزوم على الاحتمالين لان كلا من التقدم والتقديم لازم للمعنى العرفى
وهو ظاهر او العموم والخصوص لان معناه اللغوى امور متقدمة
والمعنى العرفى بعض من هذه الامور فيكون من قبيل نقل العام
الى الخاص (قوله) اولتقديم الطالب ناظر الى الاشتقاق من المتعدى
معناه لتقديم الطالب العالم بها على غير العالم بها والتاء فيها
بعد النقل اما للتأنيث ان قدر الموصوف مؤنثا كطائفة وامور واما
للنقل ان قدر الموصوف مذكرا كشئ وامر والتاء للنقل يكون مجازا
وتقريره بالتركى فرعيتده نقليهٔ مطلقه تأنيث مطلقه يه تشبيه اولندى
جنسندن اولمسى ادعا اولندى تأنيث مطلقه نقليهٔ مطلقه ده بحسب
الاراده استعمال اولندى استعارهٔ مصرحهٔ اصليه اولدى بو استعاره يه
تبعا تأنيث مطلقه نك جزئياتنه موضوع اولان تاء نقليهٔ مطلقه نك
جزئياتنده ن بر جزئيسى اولان مقدمة لفظنك نقليتنده استعمال
اولندى استعارهٔ مصرحهٔ تبعيه اولدى (قوله) فى المقاصد بالذات
كمعانى التقسيم ههنا والقياس فى المنطق (قوله) وبالواسطة كالفاظ

التقسيم ههنا والقضايا في المنطق (قوله) المعاني المخصوصة والعبارات فان قيل تقديم كون المقدمة عبارة عن المعاني على كونها عبارة عن الالفاظ يدل على رجحانية كونها عبارة عن المعاني وتخصيص الإشارة في هذه بالعبارات يدل على رجحانية كونها عبارة عن الالفاظ فيلزم التنافي بين كلاميه فيقال ان ماسبق مبني على الرجحانية في نفس الامر وماذكر ههنا مبني على الرجحانية بالنسبة الى نقل المقدمة من المعنى العرفي الى احدهما لان المعنى العرفي من قبيل المعنى فيكون المعاني المنقول اليها ههنا من افراده فيكون المناسبة تامة بخلاف الالفاظ ولانها ليست من افراده فلا يكون المناسبة بينهما تامة فيختلف جهتا الرجحانيتين فلا يلزم التناقض (قوله) فلابد من اختيار التجوز فيه نظر لان التجوز ليس بلازم على تقدير الاول لانه يجوز ح ان يكون الاستعمال حقيقة بان استعمل العام بعمومه في الخاص فلا وجه للزوم فيجاب بان هذا النظر انما يرد لو لم يكن لفظ اختيار او اللزوم المستفاد من لابد بمعنى الوجوب الاستحساني وهو ممنوع وحاصل الكلام على التوجيهين ٩ يحسن التجوز سواء كان واجبا كما بالنظر الى العلاقة الثانية اولم يكن واجبا كما بالنظر الى العلاقة الاولى بل حسنا لان الحقيقة المذكورة تستلزم ارادة غير المراد مرجوحة بالنظر الى المجاز والمجاز المذكور حسن بالنظر اليها (قوله) من قبيل اطلاق الكلي على جزئياته ناظر الى احتمال المعاني والكلي ما يتوقف آه و بعض جزئياته معان المقدمة ههنا قوله او اطلاق اسم المدلول ناظر الى احتمال الالفاظ (قوله) على مادل عليه ان قيل ان اسم المدلول لم يطلق على جميع مادل عليه بل على بعض مادل عليه ولم يدل عليه لفظ الشارح بل على الاول الغير المراد ههنا فيقال ان عدم الدلالة على المطلوب ممنوع لان لفظ ما فيما دل للعهد الذهني او لان ضمير عليه راجع الى بعض جزئياته او لان ضمير عليه محمول على الاستخدام والمراد منه بعض المدلول وعلى

٩ والجواب الاول ناظر الى نسخة من اختيار التجوز والثاني الى نسخة من اعتبار التجوز

التقادير الثلثة يفيد لفظه المطلوب فان قيل ان الوضع والتقسيم ليس بعلم بل مباد العلوم العربية او مبادی علم اللغة فلا يصدق ما يتوقف عليه الشروع فی العلم علی معانی المقدمة ههنا لانها ما يتوقف عليه الشروع فی التقسيم وهو ليس بعلم فيقال انا لا نم عدم الصدق كيف والتوقف المذكور فی التعريف اعم من التوقف بالذات او بالواسطة والشروع فی العلم الذی الوضع مباد له يتوقف علی الشروع فی الوضع والتقسيم والشروع علی وجه البصيرة فی التقسيم يتوقف علی المقدمة ههنا فالشروع فی العلم المقصود يتوقف علی المقدمة بالواسطة فيصدق ما يتوقف عليه الشروع فی العلم فيصح العلاقتان المذكورتان او يقال انا لا نم ان الوضع ليس بعلم كيف عرف الخادمی رح فی رسالة البسملة علم الوضع بانه علم يبحث فيه عن احوال الوضع بحسب الكلية والجزئية واذا كان الوضع علما فيصدق التعريف المذكور علی مدلول المقدمة ههنا بلا تعميم التوقف فيه فيصح العلاقتان (قوله) اذا التنبيه من المقدمة لان ما ذكر فيه يشتد ارتباطه بها ولانه مذكور منكرا مخالفا لاخويه التقسيم والخاتمة (قال المص المقدمة اللام للعهد الخارجی لتقدم ذكرها صراحة ان كان المراد بهما واحدا او كناية ان كان المراد بهما مختلفا بان يكون المراد باحدهما الالفاظ وبالاخر المعانی فان قيل المراد بمدخول العهد الحصة وهی تقتضی ذا الحصة فما هو فيقال ما يطلق عليه لفظ المقدمة سواء كان معنی عرفيا او معنی لغويا او معنی مرادا ههنا ولفظ المقدمة والمعنی المراد ههنا حصة من هذا المطلق العام وهو ليس بمراد ههنا بل يعتبر لمجرد وجدان ذی الحصة لها (قوله) مبتدأ خبر مبتدأ محذوف والتقدير هو ای لفظ المقدمة (قوله) او بالعكس ظرف مستقر عطف علی مبتدأ فان قيل لم قدم احتمال كون المقدمة مبتدأ والخبر محذوفا واخر العكس فيقال لان المقرر عندهم اذا اجتمع الشيئان اللذان احدهما اعرف من الآخر فيجعل

الاعرف مبتدأ وغيره خبرا وههنا المقدمة اعرف من الخبر لتقدم ذكرها
والخبر وهو الذى نشرع فيه ليس باعرف منها لعدم تقدم ذكرها
فلذلك فعل كذلك (قوله) واما جعل آه جواب سؤال مقدر تقديره
بان فى كلا الاحتمالين حذفا وتكلفا وفى احتمال جعل المقدمة مبتدأ
والخبر العبارات المذكورة رجحانا عليهما لعدم الحذف فيه
فترجيحهما عليه ترجيح المرجوح على الراجح وحاصل الجواب ان هذا
الاحتمال غير مناسب ومرجوح من جهة المعنى فقط والاحتمالان
الاولان مرجوحان من جهة اللفظ فقط ففيهما جزالة المعنى وركاكة
اللفظ وفى ذلك الاحتمال ركاكة المعنى وجزالة اللفظ واذا اجتمع
الجزالتان يرجح جزالة المعنى ويترك جزالة اللفظ ويختار تكلفه لان المعنى
مقصود بالذات واللفظ مقصود لاجل المعنى فناسب ترجيح جزالته
على جزالة اللفظ ووجه ركاكة المعنى على هذا الجعل انه اذا جعل
العبارات المذكورة خبرا للمقدمة يكون نسبتها لها مقصودة لانها اذا
لم تكن مقصودة والنسبة بين العبارات مقصودة لم تكن خبرا كقولك زيد
قام ابوه لانه لم تكن نسبة قام الى الاب مقصودة لانها لو كانت مقصودة
لم يكن قام ابوه خبرا لزيد لانه لم تكن النسبة المقصودة فى الكلام
اثنين فهنا اذا كان العبارات خبرا للمقدمة لم تكن النسبة بين العبارات
مقصودة مع انها مقصودة فى نفس الامر فيلزم ح ان تكون النسبة
المقصودة غير مقصودة فيلزم الركاكة من جهة المعنى (قوله) تأمل
اشارة الى ماذكر فى بيان عدم المناسبة وهو بيان عدم الجزالة ووجهه
(قوله) وتعقل الموضوع له عطف على مدخول الاعتبار وهو
خصوص الوضع بقرينة قوله فى جواب لما بدأ بتقسيم اللفظ
بذلك الاعتبار دون تعقل الموضوع له (قوله) كذلك ظرف
مستقر حال من الموضوع له ومعنى كذلك خصوص الموضوع له
وعمومه والغرض من قضية لما كان آه بيان وجه الابتداء بلفظ

قديوضع آه (قوله) اعلم ان اللفظ الى قوله فلا يقال خلاصته
ان اللفظ فى اصل اللغة الرمى مطلقا فنقل منه الى مالم يكن حرفا آه وفى
عرف اللغة الرمى من الفم اى النطق فنقل الى ماصدر من الفم آه وكلا
النقلين يكون من قبيل نقل المتعلق الى المتعلق بالفتح ثم نقل الى المعنى
الاصطلاحى بطريق نقل الاعم من وجه الى الاخص من وجه على
الاول وبطريق النقل الاخص المطلق الى الاعم المطلق على الثانى
(قوله) فلا يقال لفظة الله تفريع على الثانى لانه لكون الثانى
مخصوصا بماصدر من الفم يشعر له تعالى فاوهو منزه عن الفم الجارحة
بخلاف القول بالمعنى الاول لعدم التخصيص والاشعار (قوله) بل
كلمة الله تعالى فان قيل ان اللفظ مأخوذ فى تعريف الكلمة فلزم ان لايقال
كلمة الله تعالى كما لايقال لفظة الله تعالى فيقال انا لانم اللزوم المذكور لان
اللفظ المعتبر فى ماهية الكلمة بالمعنى الاصطلاحى وهو لايشعر فالكلمة
لاتشعر (قوله) احكامه المراد به الاحكام اللفظية بقرينة ان التعريف
للنحاة وبقرينة كالعطف والافيدخل فى التعريف الدوال الاربعة
لانها تشارك لما من شانه ان يصدر آه فى الدلالة على المعنى وهذه المشاركة
فى الحكم المعنوى ولامشاركة لها فى الحكم اللفظى فاذا خصصت
الاحكام المذكورة فى التعريف باللفظية فلم تدخل الدوال الاربعة
فى التعريف (قوله) فيندرج فيه اى فى اللفظ اوفى تعريفه كلمات الله
تعالى تفريع على التعريف بكلا القسمين لان المراد بها الكلمات الواصلة
الينا لا الكلمات النفسية القائمة بذاته تعالى لانها ليست بلفظ باى معنى
كان وللكلمات اللفظية نسبتان نسبة الينا ونسبة الى ذاته تعالى
وبالنسبة الينا الفاظ تصدر منا حين القراءة بالفعل فبهذه الحيثية
ليست بمرادة فى التفريع ٩ وبالنسبة الى ذاته ليست صادرة منا بالفعل
بل من شانها ان تصدر او يجرى عليها احكام اللفظ لان
من شانها النسبة الينا فبهذه الحيثية داخلة فى التفريع على القسمين

٩ لظهور اندراجها بهذا الاعتبار فلا حاجة الى الارادة فى التفريع منه

٦ (قوله) وكذا الضمائر تفريع على القسم الثانى فقط فلذا اخر هــذا التفريع عن تفريع كلمــات الله تعالى (قوله) التى يجب استتارها احترازعن جائز الاستتار فانه ممايصدر بالفعل فى بعض الاحيــان (قوله) اللام فيه للجنس آه فان قيل لم قدم بيان اللفظ على بيان اللام مع ان اللام مقدم فى الذكر فى المتن فيقال ان اللام حرف وهى محتاجة الى مدخولها فى الافادة وهو لفظ وبيان المحتاج اليه مقدم على بيان المحتاج وان قيل لم لم يذكر الاستغراق والجنس من حيث هو هو فيقال لعدم صحتهما ههنا اما الاستغراق فلانه اذا حمل اللام عليه فكان معنى كلام المص كل لفظ من الالفاظ مطلقا سواء كان مهملا اولا قد يوضع وهو فاسد لانه يستلزم عدم وجود المهمل مع انه موجود كجسق واما الجنس من حيث هو هو فلانه اذا حمل اللام عليه فكان معنــاه مفهوم اللفظ من حيث هو هو قد يوضع وهو فاسد لان الوضع لايتعلق بالمفهوم والماهية بل يتعلق بما صدق عليه المفهوم فلذا لم يذكرهما وان قيل لم قدم العهد الذهنى على العهد الخارجى فيقال لانه اذا حمل اللام على العهد الذهنى فلا يحتاج الى التأويل فى قد يوضع لان معنى اللفظ ح بعض افراده وهو وان كان محتملا للموضوع لكنه لايستلزم تحصيل الحاصل فى حكم قد يوضع لجواز ان يحمل التقليل المستفاد من لفظة قد على التقليل بالنسبة الى عدم الوضع لا بالنسبة الى مقابل هذا القسم وهو باعتبار امر عام فيكون معنى الكلام بعض افراد اللفظ قد يوضع و بعضه قد لا يوضع فالوضع يعتبر بالنسبة الى غير الموضوع وعدم الوضع بالنسبة الى الموضوع فلا احتياج الى التأويل بخلاف العهد الخارجى لان المراد من اللفظ اللفظ الموضوع فيلزم تحصيل الحاصل وان حمل التقليل على التقليل بالنسبة الى عدم الوضع لانه يكون المعنى ح اللفظ الموضوع قد يوضع وقد لا يوضع والوضع بالنسبة الى الموضوع تحصيل الحــاصل او يقال ان بعض

٦ وهذا التوجيه مبنى على عطف يجرى على يصدر فى تعريف اللفظ والاعلى ما هو الظاهر لعــدم الاحتياج الى ادخال من شانه على يجرى لتحقق الاجراء بالفعل فى الضمائر المستترة ودخول الكلمات المذكورة فى ما من شانه ان يصدر فيكون اندراج كلمات الله تعالى متفرعا على القسم الاول من اللفظ فقط لعدم اجراء الاحكام بالفعل بهذا الاعتبار كما كان الضمائر المستترة متفرعة على القسم الثانى فقط فيكون التعريف نشر على ترتيب اللف ١٢

الافراد المراد من العهد الذهنى يخصص بغير الموضوع بقرينة قد
يوضع وان كان محتملا للموضوع بالنظر الى ذاته فلا يلزم فى الحكم بالوضع
الفساد المذكور وان حمل التقليل على التقليل بالنسبة الى المقابل بخلاف
العهد الخارجى لان المراد من اللفظ حينئذ اللفظ الموضوع فلم يمكن
التخصيص فيلزم الفساد المذكور قطعا على انه يرد السؤال على الحمل على
العهد الخارجى بانه مشروط بتقدم الذكر صريحا او كناية او حكما وهو
منتف وان امكن الجواب بان تقدم الذكر ههنا حكما متحقق وهو
معلومية اللفظ الموضوع وهو الحصة ههنا بقرينة التبادر والكمال فيه
فلذا قدم العهد الذهنى واخر العهد الخارجى (قوله) وحينئذ آه اى
حين اذ كان اللام للعهد الخارجى المراد منه الموضوع يجب آه لئلا يلزم
تحصيل الحاصل (قوله) اما لاستحضار الصورة اللام فيه
متعلق بالعدول مع الاحتمال الى التعلق بالحمل و بيان نكتة المجاز فى يوضع
باعتبار معنى الحال الحاضر لان الاستحضار انما يكون بلفظ دال
على الحاضر (قوله) لنوع غرابة تعليل لاستحضار و بيان
لشرط كونه نكتة لان كون الاستحضار نكتة مشروط
بالغرابة و بيان غرابة صورة الوضع بان الوضع مع انه امر يسير المعرفة
يحصل به نظام الدنيا والاخرى لانه يحصل به فهم احكام الدنيا
والاخرى من الالفاظ وتقرير المجاز على هذا التوجيه
بالتركى نصب العين واجب المشاهده اولمقلقده وضع فى الماضى
وضع فى الحاضره تشبيه اولندى جنسندن اولمسى ادعا اولندى
وضع فى الحاضر وضع فى الزمان الماضيده استعمال اولندى استعارۀ
مصرحۀ اصليه اولدى بو استعاره يه تبعا يوضعك هيئتى زمان
ماضيده استعمال اولندى استعارۀ مصرحۀ تبعيه اولدى و يمكن
ان يكتفى بالتشبيه فى المصدرين وان يكون الاستعارة فى الزمانين
اصلية (قوله) او لتأخر الوضع آه علة للعدول و بيان لنكتة

المجاز فى يوضع باعتبار معنى الاستقبال وتقريره كما مر (قوله) الى الذات اى الى ذات اللفظ يعنى اللفظ الغير المقيد بقيد الموضوع وانما قيد بهذا احترازا عن اللفظ الموضوع لانه متأخر عن الوضع والمتقدم على الوضع ذات اللفظ كالضرب فانه نسبة متأخر عن ذات الضارب والمضروب والضارب من حيث انه ضارب و المضروب من حيث انه مضروب متأخر عن الضرب وهو ظاهر (قوله) واذا تمهد هذا اى معنى اللفظ واللام والمراد ههنا والغرض من هذا الكلام الى قوله واكتفى بيان القسمين الغير المذكورين وقوله واكتفى اعتذار عن ترك ذكر القسمين (قوله) على مايقتضيه التقسيم العقلى ظرف مستقر صفة لاقسام وفائدتها صحة الحمل باربعة على اقسام ولكن حصول هذه الفائدة يحتاج الى قوله ابتداء لان هذا القول بدونه يحتمل ان يكون معناه اقتضاء التقسيم العقلى مع النظر الى الخارج اومع قطع النظر عنه وصحة الحكم باربعة انما هى بالنسبة الى الثانى دون الاول لانها بالنسبة اليه ثلثة فلذا قيد الاقتضاء بابتداء فهو مفعول فيه له ٩ ومعناه فى حالة الابتداء اى مع قطع النظر عن ملاحظة الخارج فان قيل ههنا احتمالات اخر ككون آلة الملاحظة امرا جزئيا والموضوع له جزئيات متعددة وكونها امرا كليا والموضوع له كليات متعددة وكونها امرا مباينا له فلا يصح الحمل بعد التقييد فيقال ان هذه الاحتمالات خارجة عن طرف المبتدأ بقيد الاقتضاء اذ المراد منه الاقتضاء المناسب وهذه الاحتمالات بعيدة عن العقل فلا يتحقق الاقتضاء المناسب فيها فيخرج عن المبتدأ فلا اشكال ويمكن ان تدرج هذه الاحتمالات فى الاقسام الاربعة (قوله) لموضوع له اللام فيه اما متعلق بوضعا اوظرف مستقر صفة لوضعا خاصا (قوله) خاص صفة لموضوع له (قوله) ذات زيد ان اريد بزيد لفظه فاضافة

٩ يجوز ان يكون متعلقا بالتقسيم اى تقسيما اوليا لا ثانويا لان الاقسام الحاصلة من التقسيم الثانوى تسعة كما سيأتى فى التقسيم منه

ذات اليه من قبيل اضافة المدلول الى الدال وان اريد معناه فالاضافة بيانية لغوية من قبيل اضافة العام الى الخاص (قوله) لفظه بازائه الظاهر ضمير لفظه راجع الى زيد لتأنيث الذات بحسب الظاهر وعلى التقدير الاول فى الاول فالاضافة كالثانى وعلى الثانى فيه كعكس الاول (قوله) بازائه ضميره عبارة عن المدلول قطعا اما بطريق الاستخدام على تقدير رجوعه الى زيد على التقدير الاول او بلا استخدام على التقدير الثانى او برجوعه الى ذات لكونها عبارة عن المدلول مثال القسم الاول من الوضع النوعى وضع الاوزان بان ما يطرؤ الى تركيب ف ع ل فهو موضوع لجنس مايوزن به فطرف الموضوع يلاحظ بالنوعى اعنى مايطرؤ وطرف الموضوع له جنس مايوزن به وهو آلة الملاحظة مثلا فعل بالفتح من افراد مايطرؤ يلاحظ به ويوضع لهيئة ضرب وقتل وفتح مثلا فان اعتبر تعدد الهيئة باعتبار تعدد المادة فالموضوع له كلى معين من حيث انه معين فالاوزان من قبيل اعلام الاجناس والا فهى من قبيل اعلام الاشخاص وعلى الاول يكون التعبير فى طرف الموضوع له بلفظ الجنس اى جنس مايوزن به وعلى الثانى بغير لفظ الجنس اى مايوزن به والاول هو المشهور ومثال الثانى من الوضع النوعى وضع هيئة عامة الافعال بان يقال كل فعل ماض فهو موضوع لنسبة الحدث الى فاعل معين اوالى فاعل ما فى الزمان الماضى فطرف الموضوع يلاحظ بالنوع وهو الماضى وطرف الموضوع له اعنى كل نسبة جزئية من نسبة الحدث الى فاعل معين او الى فاعل ما فى الزمان الماضى يلاحظ بالكلى اعنى مطلق نسبة الحدث آه لا كل فرد من افراد مطلق النسبة مثلا هيئة ضرب فى ضرب زيد ملحوظة بالكلى وهو الماضى وموضوعة لنسبة الضرب الى زيد فى الزمان الماضى الملحوظة بمطلق نسبة

الحدث الى فاعل معين اوفاعل ما فى الزمان الماضى ومثال الثالث من
النوعى وضع عامة المشتقات للذات بان يقال مثلا كل اسم فاعل وهو
طرف الموضوع فهو موضوع لمن قام به مأخذ اشتقاقه وهو آلة
الملاحظة باعتبار ذاته والموضوع له باعتبار افراده الكلية مثلا ضارب
ملحوظ بالعنوان الكلى وهو اسم الفاعل وموضوع لمن قام به الضرب
بواسطة وضع كل اسم فاعل لمن قام به مأخذ الاشتقاق ٢ (قوله) وهذا
القسم مما لا وجود له يعنى بدليل الاستقراء (قوله) بل حكموا بل
للترقى من دعوى عدم الوجود الى دعوى الاستحالة وهى الاعلى
و يمكن ان يوجد الترقى باعتبار الدليلين لان دليل عدم الوجود
الاستقراء وهو لاحتماله ان يكون ناقصا ناقص بالنسبة الى الثانى
فيتحقق الترقى بالنسبة اليهما (قوله) لايعقل كونهما مرآتا اى
لا يتصور ولا يدرك فان قيل ح يرد انه لا حجر فى التصورات بل تتعلق
بنقيض نفسها فكيف يصح هذا النفى فيقال ان الامكان يلزمه التصور
فى الجملة وانتفاء التصور يلزمه انتفاء الامكان فى الجملة لان انتفاء اللازم
وهو التصور ملزوم لانتفاء الملزوم وهو الامكان فيكون لايعقل كناية
عن لا يمكن وقرينتها ذكر الاستحالة فى الدعوى وفائدتها المبالغة فان
قيل لم لم يكن مجازا فيقال لامكان ارادة المعنى الحقيقى ههنا بالنسبة الى
بعض الاذهان والازمان وفى المجاز يلزم عدم الامكان (قوله) بخلاف
العكس ظرف مستقر حال من كونها اى حال كون الكون ملابسا بخلاف
العكس وهو عبارة عن كون الكليات مرآتا لملاحظة الخصوصيات
والمخالفة بينهما عدم امكان الاول وامكان الثانى وهو العكس وملابسة
الكون الاول الى مخالفة الثانى فى الامكان وعدمه مؤكدة لمعنى لايعقل
فالحال مؤكدة وبيان عدم الامكان بان الجزئيات لتأصلها وتعقلها
بالحواس الخمس الظاهرة لاترتبط بالكليات المتعلقة بغير الحواس
بخلاف الكليات لانها لعدم تأصلها ترتبط بالجزئيات وغيرها

* هذا هو المشهور وماهو
غيره ان يدرج القسم الاول
والقسم الثالث فى القسم
الثانى وهو الوضع العام
للموضوع له الخاص لتقليل
الاقسام والانتشار لتسهيل
الضبط بان ما يوزن به باعتبار
ذاته آلة الملاحظة وباعتبار
افراده الموضوع له للاوزان
فيكون وضعها من قبيل
وضع العام للموضوع له
الخاص من النوعى وبان
من قام به مأخذ الاشتقاق
مثلا باعتبار ذاته آلة
الملاحظة وباعتبار افراده
الموضوع له لاسم الفاعل
مثل من قام به الضرب
لضارب ومن قام به العلم
لعالم ومن به الجهل لجاهل
فيكون وضع هيئة
المشتقات من قبيل وضع
العام للموضوع له الخاص
فيتحقق القسم الثانى من
الوضع النوعى فقط ١٢

فان قيل تجويز السيد الشريف قدس سره التعريف بالاخص مخالف
لعدم امكان كون الجزئيات مرأة لملاحظة الكليات فيقال ما جوزه
السيد الشريف التعريف بالاخص الكلى والمنفى ههنا التعريف
والتعقل بالخاص الجزئى الحقيقى فلا مخالفة لاختلاف الجهة وان قيل
يلزم من تعقل الجزئيات بالكلى تعريفها به وهو محال ولذا يقال
التعريف للماهية لا للافراد فيقال انا لا نم اللزوم المذكور كيف وهو
انما يتحقق لو كان تعقل الخصوصيات بالكلى تفصيليا وهو ممنوع
لان العلم التفصيلى المستفاد من التعريف انما يتعلق بالكلى المعرف
والعلم المتعلق بالجزئيات علم اجمالى حاصل بالكلى المعرف فلا يلزم
المحال وهو ملاحظة الافراد الغير المتناهية تفصيلا (قوله)
كذلك اى كالثالث فى الظهور (قوله) الا انه لما شارك آه
ان قيل كما كان الاول مشاركا للثانى فى تشخص المعنى كان الثالث
مشاركاله فى عموم الوضع فالمشاركة ان اقتضت ذكر الاول اقتضت
ذكر الثالث فيقال ان مشاركة الاول فى المعنى المقصود بالذات
ومشاركة الثالث فى الوضع الغير المقصود فلذا اقتضى مشاركة الاول
ذكره لمزيد توضيح صاحبه اى الثانى ولم يقتض مشاركة الثالث
له (قوله) بعينه يحتمل آه ان قيل يرد على التوجيه الاول عدم
صحة المقابلة بين القسمين لان معنى قوله اللفظ قد يوضع لشخص
بعينه حينئذ انه قد يوضع لشخص معين سواء كان باعتبار امر عام
او باعتبار امر خاص فلا تقابل بينهما فيقال ان المقابلة حاصلة
بان يعتبر قيد الانفراد فى الاول وقيد عدم الانفراد فى الثانى وان لم
تحصل المقابلة باعتبار آلة الملاحظة وقرينة اعتبار الانفراد فى
الاول المقابلة الى عدم الانفراد المعتبر فى الثانى وقرينته قول المصنف
فى بيان الثانى لكل واحد من هذه المشخصات وفائدة الصفة
تعميم لشخص الخارجى وهو العلم الشخصى والذهنى وهو العلم

الجنسي ليشمل هذا القسم وضع كلا القسمين للعلم وتخصيص
بحيثية التعين ليخرج المنكر ففيه شيئان مع الكشف وان قيل ان قول
المص هذا غير مقيد باعتبار آلة الملاحظة وعام لقسمي آلة الملاحظة
و خصوص الآلة متحقق في قسمي العلم وعمومها في اي موضع
يتحقق فيقال يتحقق في ملاحظة الشخص بكلي منحصر في فرد
كما في لفظة الجلالة فانها تلاحظ مدلولها حين الوضع
بانه المعبود بالحق فتوضع لذاته تعالى الملحوظ به وكما في تسمية الاولاد
قبل رؤيتها و بعد الاخبار وآلة الملاحظة وان كانت
كلية لكنه لا تسمى وضعا عاما بل وضعا خاصا الموضوع له خاص
لكون ذلك الكلي جزئيا بحسب الخارج ولاطراد وضع الاعلام
ولا شتراط الوضع العام للموضوع له الخاص بكون الموضوع
له متعددا فلا تعدد في هذا فلا يكون من القسم الثاني والثالث
بل من الاول (وان قيل يرد على التوجيه الثاني بان القسم الاول حينئذ
لايشمل الوضع لشخص بملاحظته بكلي منحصر في فرد لان معنى
قول المصنف هذا قد يوضع لشخص بملاحظة عينه وهي في هذه
الصورة لا بالعين فيقال معنى ملاحظة العين اعم من الاجمال
والتفصيل وفي هذه الصورة يتحقق ملاحظة العين به اجمالا
وان لم يتحقق الملاحظة بالعين تفصيلا فيشمل القسم الاول
الى هذه المادة ويرد على هذا التوجيه على القسم الاول اعلام الاجناس
بان لفظ شخص عليه لم يقيد بشيء والمتبادر من مطلق الشخص
المشخص الخارجي والمشخص في العلم الجنسي ذهني فلا شمول
فلذا اخر هذا التوجيه عن التوجيه الاول (قوله) اى
باعتبار تعقله بامر عام اشارة الى حذف مضاف والمضاف اليه
المذكور مابه التعقل والمتعقل محذوف اواشارة الى ان لفظ اعتبار
بمعنى الملاحظة والمتعقل والمضاف اليه كما سبق آنفا ولفظ الاعتبار

فى التفسير بمعنى الباء السببية والمذكورة فيه صلة (قال المص) وذلك
وضع الظاهر موضع الضمير لسبق المرجع ليكون اشارة الى الذات
مع الوصف وهو باعتبار امر عام بخلاف الضمير لانه راجع الى الذات
وهو ههنا الوضع لشخص وهو خلاف المراد وذلك مجاز فى ذلك
الموضع لكونه اشارة الى غير المبصر وهو الوضع وتقريره بالتركى
كال امتيازده وضع باعتبار امر عام مبصر مشاهده تشبيه اولندى
جنسندن اولمسى ادعا اولندى مبصر مشاهده موضوع اولان ذا
وضع باعتبار امر عامنده استعمال اولندى استعارهٔ مصرحهٔ
اصليه اولدى وهذا التقرير بالنسبة الى ذا بدون لك والتقرير معه
بالتركى بعد فهمى بعد مكانى يه مطلق البعدده تشبيه اولندى جنسندن
اولمسى ادعا اولندى بعد مكانى يه موضوع اولان ذلك بعد فهميده
استعمال اولندى استعارهٔ مصرحهٔ اصليه اولدى فنى لفظة
ذلك استعارة من وجهين (فان قيل ان وجه شبه الاول وهو كمال
امتياز ووجه شبه الثانى وهو مطلق البعد الشامل للبعد الفهمى
متنافيان فيقال ان الاول بالنظر الى نفس الامر والثانى بالنظر الى المتقدمين
المنكرين للوضع العام للموضوع له الخاص فلا تناقض (قال المص) بان
يعقل بصيغة المجهول اما من الثلاثى اومن التفعيل بمعنى التفعل
(قال المص) امر مشترك اسم فاعل ان كان بناؤه لمطاوعة واسم مفعول
ان كان بمعنى مشارك فيه (قال المنصف) ثم يقال منصوب معطوف على
يعقل ان قيل مقول هذا القول وهو هذا اللفظ موضوع آه كاذب
لاقتضاء تحقق الوضع قبل هذا القول مع انه لا يتحقق فيقال هذا
المقول مستعمل فى الانشاء كبعت واشتريت فلا كذب فيه واذا
استعمل فيه يكون تقرير المجاز بالتركى هكذا مطلق النسبتده نسبة
انشائيهٔ مطلقه نسبة خبريهٔ مطلقه يه تشبيه اولندى جنسندن اولمسى
ادعا اولندى بحسب الاراده نسبة خبريهٔ مطلقه نسبهٔ انشائيهٔ مطلقه ده

استعمال اولندی استعارهٔ مصرحهٔ اصلیه اولدی بو استعاره یه
تبعا نسبهٔ خبریهٔ مطلقه نك جزئیاتنه وضع اولنان جملهٔ خبریه نك
هیئتی نسبهٔ انشائیهٔ مطلقه نك جزئیاتندن اولان موضوعیلك
هذا اللفظ نسبهٔ انشائیهٔ جزئیه سنده استعمال اولندی استعارهٔ
مصرحهٔ تبعیه اولدی وفائدة هذا المجاز عدم امكان التعبير عن
الانشاء ههنا بالحقيقة (قال المصنف) بخصوصه ظرف مستقر حال من
واحد او صفة له او متعلق بموضوع وفائدته اشتراط الانفراد فی كون
كل واحد موضوعا له يعنی ذلك الواحد مستقل فی كونه موضوعا له
وهذا كذا وغير ذلك كذا واشتراط عدم الانفراد فی التوجيه الاول
فی بعينه بالنسبة الی تعلق الوضع فلا تنافی (قوله) ای يعين اللفظ تفسير
ليقال واشارة الی دفع السؤال وهو ان الوضع تعيين وتخصيص
لاقول فلا وجه لذكر القول ههنا وتقرير الدفع ان ذكر القول ههنا
مجاز عن التعيين بعلاقة ان التعيين يستلزمه هذا القول وفائدته ماذكره
الشارح فيما بعد بقوله وانما عبر آه (قوله) سواء كان ذلك الامر
العام الغرض من هذا التعميم بيان امر عام ودفع لما يرد على المصنف
بان هذا القول يشعر ان المص قائل بعدم الفرق بين ملاحظة الشیٔ
بالوجه وبين ملاحظة الوجه يعنی ان العلم بالشیٔ بالوجه علم بذلك
الوجه فی التحقيق وعدمه مذهب المذكرين لهذا القسم من الوضع
ومناف لمذهب المصنف فاللائق له ان يقال بان يعقل المشخصات
بامر عام وبيان الدفع بان المراد ماهو اللائق على مذهبه ولكن
قال هكذا لانه وان كان ذلك الامر العام فی بعض الالفاظ من عوارض
الموضوع له لكنه فی بعضها من ذاتياته فكان الامر العام
الذاتی داخلا فی ماهية الموضوع له المعلوم به وبهذا الاعتبار
كان معلوما وللاشعار بهذا الاعتبار قال هكذا والمراد غيره
بقرينة لكل واحد من هذه المشخصات وبيان الدخول

بان الباء مثلا موضوع للصوق الايمان الى الله فى تركيب آمنت بالله تعالى وآلة الملاحظة لوضعه مطلق اللصوق وهو جزء من المقيد المذكور وبيان الخروج بان لفظ هذا موضوع لزيد المشار اليه باشارة حسية وآلة الملاحظة لوضعه المفرد المذكر المشار اليه باشارة حسية وهو خارج عن ماهية زيد وهى الحيوان الناطق مع التشخص فقس على المذكور غيره (قوله) وذلك الامر العام الى قوله وانما عبر بيان الغرض من مجموع هذا الكلام وهو رد المنكرين لهذا الوضع كما يدل عليه قوله كما توهمه بعض (قوله) هو الوضع حقيقة احتراز عن الوضع مجازا وهو القول والكتابة (قوله) غالبا اشارة الى ظهور التعيين والوضع بغيره كالكتابة والاشارة (قوله) بقوله يدل من بالحيثية (قوله) لئلا يتوهم علة لقوله وانما قيد وكلمة التوهم والايهام مثلا قد تستعمل فى مقام ضعف المفاد والمتوهم وقد تستعمل فى مقام ضعيف الافادة وقد تستعمل فيهما وهو المراد ههنا لان المفاد ههنا ضعف وباطل كما اشار اليه بقوله فان ذلك باطل والافادة كذلك لانها بعد تقييد كل واحد بقيد بخصوصه بمعنى استقلال كل واحد فى كونه موضوعا له على حدة فى غاية الضعف فقيد بها لدفع التوهم الضعيف الدال على ضعفه التعبير بصيغة التفعل اعنى يتوهم (قوله) هو مفهوم كل واحد اضافة المفهوم الى كل واحد من قبيل اضافة العام الى الخاص وعلى هذا التوهم يكون معنى اللفظ الموضوع بهذا الوضع كمعنى مدخول لام الاستغراق ومدخول لفظ كل يعنى ان كل واحد يكون تمام الموضوع له والواحد منه جزء الموضوع له (قوله) فان ذلك اشارة الى المتوهم المذكور آنفا والفاء تعليل لئلا يتوهم او تعليل لقيد المقيد بلئلا يتوهم (قوله) باطل لانه مخالف لجميع استعمالات العرف واللغة (قوله) بل المقصود آه عطف على مقدر

مستفاد من قوله فان ذلك آه وهو ليس المتوهم بمقصود بل آه فهى
للترقى من نفى مقصودية المتوهم الى اثبات المخالف له وهو اعلى منه
ومعنى المقصود مقصود الواضع من قوله هذا اللفظ موضوع لكل واحد
من هذه المشخصات بخصوصه او مقصود المص لنقله كلام الواضع
فليجعل هذا محكما قيد بالحيثية المذكورة (قوله) اى متجاوزا اشارة
الى دفع سؤال وارد على كونه حالا لاشتراط الحالية بالنكرة ودون
ههنا لاضافته الى المعرفة وهو القدر معرفة فلا يصح الحالية بان
دون بمعنى متجاوزا يعنى بمعنى اسم الفاعل ولو وضع موضع دون
لكان اضافته لفظية لوجود شرط عمله فكذلك لفظ دون فيصح
الحالية (قوله) بحسب الوضع احتراز عن الاستعمال فيه بحسب
الاستعمال اى المجاز لانه يجوز وان لم يوجد وخلاصة كلام الشارح
رد المنكرين حاصل بقول المص لكل واحد واشتراط الانفراد حاصل
بقوله بخصوصه وقوله بحيث الى دون ناظر الى الثانى وتأكيد له
وقوله دون القدر المشترك ناظر الى الاول وتأكيد له وبيان الاختلاف
بين الفريقين بان المنكرين قالوا ان اللفظ الموضوع بهذا الوضع عند
المص موضوع للموضوع له العام بالوضع العام بشرط الاستعمال
فى جزئياته لانه لو لم يوضع لهذا اما ان يوضع لكل واحد من هذا
العام وهو فاسد لانه يستلزم تعقل الامور الغير المتناهية ولان العلم
بالشئ بالوجه علم بذلك الوجه فالمعلوم ههنا المفهوم العام لا كل
واحد حتى يوضع اللفظ له ولانه يستلزم الاشتراك اللفظى فى
الالفاظ الكثيرة على تقدير اشتراط الانفراد ولانه يستلزم ان يفهم
من لفظ من هذا القبيل كل واحد على تقدير عدم اشتراط الانفراد
وكلاهما ظاهر البطلان واما ان يوضع لواحد من العام ويكون
فى الباقى مجازا وهو ظاهر البطلان ايضا والجواب من طرف المثبت
والمص بان يختار الشق الاول ويدفع المحذورات بان تعقل الامور

الغير المتناهية على طريق الاجمال جائز وهو كاف فى الوضع وفى التعقل على طريق التفصيل محال وهو ليس بلازم وبان العلم بالشئ بالوجه وان كان علما تفصيلا بذلك الوجه فى التحقيق لكنه علم بذلك الشئ اجمالا وهو كاف فى الوضع او بان مذهب المثبت لهذا الوضع ان العلم بالشئ بالوجه علم بذلك الشئ وبان اللفظ موضوع لكل واحد مع شرط الانفراد والاشتراك ليس بلازم على ذلك التقدير لان تعدد الاوضاع فيه صراحة لازم وههنا ليس بمتحقق لان الوضع فيما نحن فيه فى دفعة واحدة ويعترض بهذا الجواب على المتكرين بانه يلزم عليهم مجازات لاحقايق لها لانه لم يستعمل اللفظ من هذا القبيل فى المفهوم وهو بعيد جدا لانه لو كان الالفاظ المذكورة كذا لما تمسك اهل اللغة بامثلة نادرة فى جوازها كالرحمن والتوفيق بين الفريقين وارجاع النزاع الى اللفظى بان مراد من قالوا ان الوضع للمفهوم الكلى انه للمفهوم من حيث وجوده فى ضمن الجزئيات فيرجع الى مذهب المثبت اومن حيث اتحاد ذلك المفهوم بالجزئيات بناء على اتحاد العلم والمعلوم بالذات وآلة الملاحظة والعلم بالجزئيات هو المفهوم والمعلوم هو الجزئيات فاذا اتحدا فيكون الوضع للمفهوم وضعا للجزئيات فيرجع الى مذهب المص وفى التوفيق الاخير ضعف ٢ (قول المص) فتعقل ذلك المشترك آلة للوضع الفاء فيه جواب لشرط محذوف تقديره كما اشار اليه الشارح اذا كان اللفظ موضوعا بالطريق المذكور واذا كان اللفظ لا يفهم منه القدر المشترك فتعقل آه فان قيل هذه العبارة فاسدة لانها مستلزمة لحمل المباين وهو آلة على المباين الآخر وهو تعقل وهو فاسد قيل ان اضافة التعقل الى ذلك المشترك من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف بحسب الظاهر عند البصريين فيكون بمعنى المتعقل اسم مفعول بطريق ذكر الجزء وارادة الكل مثلا فيكون المعنى الموضوع له

---

٢ وجه الضعف ان المغايرة بين الشيئين على ثلثة انواع على ما ذكره الفاضل الكلنبوى فى حاشية الجلال على التهذيب فى بحث العلم الاول المغايرة الاعتبارية وهما فيها واحد فى هذه المغايرة كزيد الضاحك والكاتب والثانى المغايرة الذاتية الحقيقية وهما فيها شيئان متغايران فى امر ذاتى حقيقى وهو الصورة النوعية يعنى الضاحك والناطق كالانسان والفرس اذ هما متغايران فى امر حقيقى والثالث المغايرة الذاتية الاعتبارية وهما فيها شيئان متغايران فى امر اعتبارى كالرومى والزنجى اذ هما متغايران فى امر اعتبارى زائد على ماهيتهما الحقيقية وهى الحيوان الناطق وهو الزنجية والرومية وما يقال ان المغايرة بين العلم والمعلوم اعتبارية وذاتهما متحدة عند المحقق فهو ليس من النوع الاول من المغايرة لانه لو كان منه لزم ان يكون التصور عين التصديق اذا تعلق به وهو باطل اذ هما نوعان ٣

هذا التركيب لا المتهاى من لم يجلس في الكلام المشترك ويكون بها اصل المعنى
المشترك المتصل وهو عينه الا ان التعيين فيصح الحمل الى بحسب الحقيقة
عند الكوفيين فيكون بها المعنى الموضوع له لهيئة التركيب ذلك المشترك
المنتقل فيصح الحمل وعلى اللفظ يعني منكشف الجار نحو القصد والاشارة
الى متنبه العقل لكونه المشترك آلة الملاحظة لانه لا يكون بدونه آلة
الملاحظة (قوله) بتقدير الكلام معطوف لان المعطوف على
الخبر خبر من جهة المعنى فيلزم الاتحاد بينهما وهو متوقف على عدم
تقدير الكلام لانه ح يصح حمله [illegible] بالنسبة فيكون المعنى كون
ذلك المشترك موضوعا [illegible] ذلك المشترك المتصل وهو متباين
لهيئة الكون لانه صفة معنوية للمشترك كالمضروب بالنسبة الى زيد
وعلى تقدير الكلام يكون المعنى كان لكونه موضوعا له فيتحقق الاتحاد
في الجملة فيصح الحمل فان قيل انه لا يلزم الاتحاد الخارجي بحيث لانه
شرط للحمل الايجابي لا النفي للوجود ههنا فيشار الى الاتحاد
الخارجي ولا يلزم [illegible] بل لا حيثية الاتحاد
حتى يفيد النفي [illegible] واذا لم توجد ههنا لم يفد النفي [illegible]
الصفة المعنوية وهو ههنا [illegible] المشترك موضوعا له
[illegible] ههنا
فلا يفيد النفي [illegible] (قوله) وان قوله على [illegible] بالبعد
وانه لا يجد في [illegible] لان الاعجام [illegible] النقطة
[illegible] لم يترك التقدير في الجملة [illegible]
وهو نائب الفاعل ههنا خبره فيلزم التقدير على هذا التقدير [illegible]
نعم لكن اكتفى عنه ههنا على [illegible] المعلومية بالقرينة (قال المص)
فالوضع كلي لانه قيل ان الوضع عرض [illegible] من مقولة الفعل
وهو جنس لوجوده في الخارج فكيف يصح الحمل عليه بانه كلي
فيقال نعم بالنظر الى ذات الوضع لكن آلة الملاحظة [illegible] للواضع

فيكون

[illegible] تبادر الى بالاتفاق وكان
من النوع الثالث منها اذ
الثاني لا اعتبار به فالعلم
والمعلوم متحدان في الماهية
الحقيقية وهي الصورة
الحاصلة عند العقل فاذا
اعتبر انضمام المقارنة
للاذهان اليها فتكون
تصديقا واذا اعتبر انضمام
عدم المقارنة له فتكون
تصورا [illegible] نوعان
باعتبار انهما متغايران تغايرا
ذاتيا اعتبارا الاول
الصورة المقارنة للاذهان
والثاني الصورة الغير
المقارنة له وهما مع المعلوم
متحدان في الجنس وهو
الصورة ومتباينان باعتبار
فصلهما فالتوفيق الاخير
انما يكون معتبرا لو كانا
متحدين معه في الصورة
النوعية وهو [illegible] ان العلم
بالجزئيات الصورة الحاصلة
الغير المقارنة للاذهان
والجزئيات المعلومة الصورة
[illegible] عن العوارض
الذهنية [illegible] كان [illegible]
ولم يكن فاسدا لاستلزام
الوضع المقيد وهو العام
الوضع المطلق وهو العام
في الجملة

فيكون اطلاق الكلي عليه من قبيل نسبة وصف السبب الى المسبب فيكون من قبيل المجاز العقلي والطرفان حقيقيان ويمكن ان يكون من قبيل استعمال اسم السبب في المسبب فيكون النسبة حقيقية و آلة الملاحظة كلية مشبه بها والوضع مشبه ووجه الشبه التعدد وهو في آلة الملاحظة باعتبار الافراد في الوضع باعتبار التعلق الى كل واحد من المشخصات فيكون الاطلاق من قبيل استعمال اسم المشبه به في المشبه فيكون استعارة في لفظ الكلي والنسبة حقيقة عقلية ٩ (قوله) كما قررناه اى في الموضعين احدهما قوله بل المقصود آه والثاني قوله ما وضع لمشخص آه في تقسيمه السابق وفائدته دفع توهم تقييد مشخص بقيد وحده مع ان الموضوع له ههنا يجب ان يكون متعددا (قال المص) وذلك مثل اسم الاشارة مخالف الى طريق المشهور وهو حذف المبتدأ في مقام التمثيل اعتناء او اهتماما لبيان هذا القسم لانكار المنكرين (قوله) نزل ذلك الامر الكلي وهو اللفظ الموضوع لمشخص باعتبار امر عام اشارة الى ان في ذلك في المتن استعارة وتقريرها ظاهر من الشرح وفيه استعارة من جهة ذا مع لك وتقريرها بالتركي مر و كذا سؤال المنافاة بين النكتتين ودفعها وههنا دفع آخر بان كمال التميز بالنسبة الى البيان السابق من المنصف والبعد الفهمي مع قطع النظر عنه (قال المنصف) فان هذا مثلا موضوع اى لفظ هذا ولفظ مثلا حينئذ اشارة الى سائر اسم الاشارة ويمكن ان يشار بهذا الى اسم الاشارة ولفظ مثلا حينئذ اشارة الى غير اسم الاشارة من المضمرات والموصولات فغيه لطافة (قوله) اى كل واحد من افراد مفهوم المشار اليه مطلقا فائدة هذا التفسير دفع السؤال وهو ان معنى لفظ هذا ليس بمشخص بل كل مشار اليه مشخص و المستفاد من قول المنصف الاول بان اللام في لفظ المشار اليه للاستغراق فيكون المستفاد هو

٩ وههنا تفصيل يطلب من الحاشية على شرح العصام للوضعية عفي

المعنى الثانى وهو المطلوب ولفظ مطلقا على الاحتمال الاول فى فان هذا حال من مفهوم وفائدته تخصيصه بالماهية المطلقة يعنى الماهية لابشرط شئ لانه اذا اريد به الماهية المجردة يعنى الماهية بشرط لا شئ لا يصح اضافة الافراد واذا اريد الماهية المخلوطة يعنى الماهية بشرط شئ فهى عين الافراد بحسب المآل فلا فائدة فى الاضافة فيقيد بالاطلاق للاحتراز عن الاحتمالين ويمكن ان يقال على الاحتمال الاول انه حال من كل واحد لكونه مفعولا لمعنى التفسير المستفاد من اى وفائدته تعميمه يعنى مذكرا كان اومؤنثا بعد التعميم والتأويل فى ضمير مسماه بان يرجع الى لفظ هذا ومثله بتأويل كل واحد وعلى الاحتمال الثانى مع احتمال الحالية من المفهوم يكون حالا من كل واحد بلا تأويل فى ضمير مسماه فان اول حينئذ يكون مطلقا مفعولا مطلقا لمشار اليه اى اشارة مطلقة يعنى سواء كانت عقلية كما فى المضمرات اوحسية كما فى اسم الاشارة والوجه الوجيه فى توجيه مطلقا الاشارة الى ان معنى الحال وان كان متبادرا من لفظ المشار اليه لكنه ليس بمراد بل المراد هو المطلق سواء كان الاشارة فى زمان الاستقبال اوالحال اوالماضى ٣ يعنى مع قطع النظر عن وقوع الاشارة فى زمان من الازمنة بقرينة وقوع لفظ المشار اليه فى تعريف المسمى لما يقال ان الالفاظ الواقعة فى التعريفات منسلخة عن اعتبار الزمان فيها سواء كان داخلا فى مفهومها اولا (قوله) ولا يجوز ان يكون المشخص صفة للمشار اليه لانه اما ان يراد به المفهوم كما هو المتبادر ٤ فلا يكون المشخص صفة له لانه مشخص خارجى بقرينة بحيث لايقبل آه وهو لا يتحد مع مفهوم المشار اليه مع ان الاتحاد لازم بينهما كما فى المبتدأ والخبر لانهما بحسب المآل كالمبتدأ والخبر واما ان يراد به الفرد معينا اوغير معين فانه وان صح ٩ ان يكون صفة له مع قطع النظر عن المقام لكنه لا يصح بالنظر اليه لان المقام مقام بيان مسمى هذا وهو كل واحد

٣ فيكون مطلقا مفعولا مطلقا مجازيا للمشار اليه
منه

٤ لاصالة الجنس ولاشتهار هذا اللفظ فى آلة الملاحظة
منه

٩ فان قيل قوله وان صح آه يقتضى ان يصح كون المشخص صفة للمشار اليه على تقدير ارادة الفرد الغير المعين منه وهو فاسد لان المشخص يقتضى التعين والمشار اليه الموصوف يقتضى عدم التعين على هذا التقدير فيلزم جمع المتنافيين فيقال انا لانسلم اقتضاء هذا القول لما ذكر كيف وهو مبنى على تغليب ارادة المعين على ارادة الغير المعين ولو سلم ٦

من الافراد لا الفرد المشخص فتعين ان المراد من المشار اليه الاستغراق بقرينة المقام والممثل فيكون صفة لكل فرد من الافراد بحسب المعنى وان كان صفة للمشار اليه لفظا على تقدير كون اللام حرفا تعريفا واسم موصول على رأى او بحسب المعنى واللفظ على تقدير كونها اسم موصول على التحقيق ويمكن ان يوجد الجواز على تقدير ارادة الفرد بان المراد الفرد المشخص مع عدم الانفراد كما مر فى الموضعين احدهما الموضوع له مشخص والآخر قد يوضع له لكن فى هذا التوجيه حذف وفى توجيه الشارح ليس حذفا وهو راجح على الاول وهو مرجوح وهو بالنسبة الى الراجح بمنزلة المنكر عند البلغاء فلذا قال الشارح ولايجوز ان يكون صفة اى بغير الاستغراق بقرينة المقابلة لما سبق (قوله) ذى مسكة اى ذى عقل (قوله) بتاء التأنيث ظرف مستقر خبر لقوله قوله (قوله) على انه خبر بتأويل اللفظة او الكلمة ظرف مستقر خبر ثان فائدته دفع اشتباه ناش من التأنيث وهو ان المبتدأ مذكر والخبر على هذه النسخة مؤنث فلا يصح الخبرية بان لفظ هذا مأول باحد التأويلين فيتحقق المطابقة بينهما فيصح الخبرية فان قيل ان تذكير ضمير مسماه ينافى باحد التأويلين فكيف يصح هذا الجواب فيقال انا لانسلم المنافاة اذ يجوز ان يكون تذكير ضمير مسماه اشارة الى جهة تذكيره بتأويل اللفظ وتأنيث موضوعه اشارة الى جهة تأنيثه باحد التأويلين وهو حسن ولطيف (قوله) على انه من قبيل الاسماء ظرف مستقر بمنزلة الخبر ان كان العطف عطف المفرد او خبر ان كان عطف الجملة على الجملة بتقدير المبتدأ وهو قوله موضوعه وعلى التقديرين فائدته دفع اشتباه وهو انه كأن المعنى حينئذ ان لفظ هذا موضوع للفظه فلا مناسبة لهذا فى هذا المقام لانه مقام بيان الوضع القصدى لابيان وضع اللفظ له وهو الوضع الغير القصدى

فى الاقتضاء المذكور فلاتم بطلان المقتضى لجواز ان يكون المراد من المشار اليه الفرد الغير المعين قبل المفهومية من اللفظ ومن المشخص المعين بعد المفهومية من لفظ المعرفة فلا تنافى فلا بطلان فى المقتضى بالفتح منه

والفرق بين التوجيه الاول و بين التوجيه الثانى على الاحتمال الاول والثانى والثالث على الاحتمال الثانى بان الاول توجيه لقول الشارح على الاحتمالين وبان الباقى على الاحتمالين توجيه لقول المص والتوجيه الرابع وهو التوجيه الوجيه توجيه لقول المصنف وغير مخصوص باحد الاحتمالين منه

بان لفظ موضوع ج من قبيل الاسماء يعنى من قبيل الحذف والايصال
كالمفرغ فى الاستثناء فيكون المعنى موضوعاً له لهذا فيناسب المقام
ويكون حينئذ قوله ومسماه بيانا له لاتحادهما وعلى الاولى لايكون بيانا
لمغايرتهما لان الموضوعية حينئذ دال والمسمى مدلول (قوله) تأكيد
بما يستفاد من الشخص فائدته دفع لتوهم ان يراد من المشخص
المعين كليا كان اوجزئيا (قوله) المشخص صفة مافى ماصدق
عليه (قوله) الذى آه صفة له واشارة الى اعراب بحيث لايقبل
بانه ظرف مستقر صفة للمشخص بتقدير المتعلق معرفة (قوله)
لامفهوم آه اشارة الى فائدة القيد والتأكيد وهو ماذكر آنفا (قوله)
والحاصل اى حاصل كلام المصنف من ومسماه الى لايقبل
الشركة فائدته بيان المقصود ودفع اشتباه وهو ان المناسب للمصنف
ان يقول ومسماه كل مفرد مذكر مشار اليه مشخص حتى لايحتاج
الى التأويل بان ماذكره المصنف يشير الى آلة الملاحظة مع افادة
المطلوب وان احتاج بحسب الظاهر الى التأويل (قوله) بهذا العنوان
اى عنوان الرومى وحاصل التنظير ان الوضع فى هذا القسم كالحكم
فى هذه القضية فى التعلق الى الامور الكثيرة واللفظ الموضوع فيه
كايض فى التعلق المذكور والموضوع له كافراد الرومى فى الكون
مشخصات كثيرة ملحوظة بامر عام (قال المصنف) تنبيه الظاهر انه خبر
مبتدأ محذوف اى هذا الذى نشرع فيه تنبيه لانه لعدم تقدم ذكره
نكرة وهى الاصل فى الخبر دون المبتدأ لان الاصل فيه التعريف
وجه الابتدائية مع المرجوحية كون تنوينه للوحدة فيكون نكرة
مخصصة اى تنبيه واحد هذا الذى ٩ نشرع فيه وقد يرجح الابتدائية
بان الحذف فيها بعد الاحتياج بخلاف الخبرية لان الحذف فيها قبل
الاحتياج اى فى طرف المبتدأ وهو خلاف الظاهر لانه كنزع الخف
قبل الوصول الى الماء فان قيل لايصح الحمل بينهما لان هذا الذى نشرع

فان قيل كما كان فى قول المصنف اشارة الى آلة الملاحظة كان فى هذا القول اشارة اليها لانه متضمن لها فيقال ان معنى الاشارة ههنا مذكورية آلة الملاحظة بحسب الظاهر والموضوع له بحسب الحقيقة والتأويل وهذا المعنى موجود فى لفظ المشار اليه بخلاف كل مفرد مذكر مشار اليه لانه بحسب الظاهر والتأويل عبارة عن الموضوع له لاعن آلة الملاحظة منه

٩ فان قيل لما تقرر فى العلم المعانى ان كون المبتدأ

فيه عبارة عن الالفاظ على المختار وتنبيه مصدر قائم معناه بالمنبه فلا
اتحاد ولا صحة فيقال ان المعنى المصدرى ليس بمراد ههنا حتى يرد ما ذكر
بل المراد الالفاظ بطريق نقل المتعلق بالكسر الى المتعلق
بالفتح يعنى به معنى اسم الفاعل او المفعول ومعنى التنبيه على الاول
والثانى ما يحصل بسببه التنبيه اى ماله التنبيه لان المنبه الحقيقى
اسم فاعل المتكلم والمنبه الحقيقى اسم مفعول المعنى والحكم المذكور
لا الالفاظ يعنى بعد ان كان التنبيه بمعنى اسم الفاعل او المفعول يكون
نسبته الى الضمير المستتر مجازا عقليا ان اعتبر الضمير والا فيكون مجازا
لغويا فى المرتبة الثانى بطريق اطلاق اسم الشئ على سببه باعتبار
معنى التنبيه او بطريق اطلاق اسم السبب وهو المتكلم على مسببه
وهو الالفاظ الصادرة عنه على التقدير الاول او بطريق اسم المدلول
على الدال على التقدير الثانى (قوله) الحكم المذكور اى المتعقل
لانه من الذكر بالضم فمعنى الحكم الوقوع واللاوقوع لانهما المتعقلان
لا الايقاع والانتزاع لانهما من قبيل التعقل (قوله) ان يكون
اى الحكم معلوما من الكلام السابق يعترض عليه بانه لا يستعمل
فى الحكم المعلوم صراحة والمتبادر من لفظه المعلوم صراحة لانه
حاصل معنى الحال المتبادرة من صيغة اسم المفعول فيجاب بان المراد
منه المعلوم التزاما بقرينة ظهور ان التنبيه لا يطلق على الحكم المعلوم
صراحة فان قيل اذا كان المراد من لفظ التعريف متوقفا على المعرف
وهو يتوقف على التعريف فلزم الدور فيقال المعرف من جهة
معلوميته وهو عدم الاطلاق المذكور قرينته للمراد من لفظ التعريف
وموقوف عليه له ومن جهة مجهوليته وهى ماهيته موقوف على
التعريف فتغاير الجهتان فلا دور (قوله) ههنا الحكم الظاهر
ان المراد به اللاوقوع لا عادته معرفة (قوله) بديهى هو
ما لا يحتاج الى نظر وكسب (قوله) اولى اى جلى (قوله)

والخبر معرفتين او نكرتين
والمبتدأ معرفة والخبر نكرة
جائز بخلاف كون المبتدأ
نكرة والخبر معرفة فانه
لا يجوز بحسب استعمال
اللغة فلا يصح ابتدائية
تنبيه نكرة وخبرية هذا
الذى نشرع معرفة فيقال
ان المذكور فى علم النحو
فى كون النكرة مبتدأ
تخصصها بوجه ما لا غير
والتجويز المذكور ههنا
مبنى على المذكور فى علم
النحو لا على التحقيق
المذكور فى علم المعانى
او يقال ان الخبر وهو هذا
الذى نشرع لا محل له
باعتبار هذا التعبير فى قوة
النكرة فيكون مما هو الجائز
فى علم المعانى بحسب
الحقيقة عنه

لان تصور طرفيه آه علة للاولية و بيان لها وفى بعض النسخ اذ يعنى
ان من تصور ماهو من هذا القبيل وتصور الافادة وتصور الاسناد يعنى
لاوقوع الافادة جزم لاوقوعها بلا احتياج الى امر آخر و يمكن حمله
على المعنى الثانى لان حكم عدم الافادة معلوم مما سبق وهو القول بعد
التعقل بامر كلى بان هذا اللفظ موضوع لكل واحد آه لانه يفهم منه
استواء نسبة الوضع فيفهم منه عدم الافادة ولكن حمل على الاول
فقط لمناسبة لثبوت هذه القضية لاشعار الاول بداهتها دون الثانى
لاشعاره معلوميتها فقط و بداهتها على الاحتمال فلم يشعر الثبوت
فلم يناسب (قوله) وليس ماذكره آه جواب سؤال مقدر وهو ان
تعليل هذا الحكم بقوله لاستواء نسبة آه يقتضى عدم البداهة وحمل التنبيه
على المعنى الاول يقتضى البداهة فلزم التناقض بين مقتضيهما
فلا يصح الحمل على المعنى الاول اين الرجحان المستفاد من تخصيصه
بالمعنى الاول وتقرير الجواب بان التعليل الذى ذكر فى صورة الدليل
ليس بدليل حتى يلزم ماذكر بل تنبيه فى صورة الدليل فلا يكون مقتضاه
عدم البداهة فلا تناقض فيصح و يرجح الاول فان قيل ان البديهى
ههنا جلى فلا يحتاج الى التنبيه فيعود المحذور فيقال ان البديهيات
ولو كانت جلية تنبه عليها بالنسبة الى الاذهان القاصرة لانها ليست
جلية بالنسبة اليها وهذا الجواب معنى قوله والبديهيات قد تنبه
عليها آه يعنى جلاء البداهة وخفاؤها مختلفان باختلاف الاشخاص
وهذا الحكم وان كان بديهيا جليا بالنسبة الى الاذهان الكاملة لكنه خفى
بالنسبة الى القاصرة فلذا ينبه عليه (قوله) اى ماصدق عليه
اللفظ آه تفسير لماهو بقرينة كونه مبتدأ لعدم الافادة لان المراد منه
الافراد غالبا و بقرينة لفظة القبيل لانها قد تستعمل فى جزئيات الشئ
ومناسباته والثانى ٣ غير مناسب فتعين الاول فيكون معنى ماهو جزئيات
اللفظ الموضوع آه المستفاد من لام القبيل لكونها عهدا خارجيا

٣ بل هو غير صحيح لان
مناسب ماهو من هذا
القبيل هو اللفظ الموضوع
بالوضع ٨

او عوضا عن المضاف اليه (قوله) وهو لا يختص اشارة الى مقدمة مطوية علة ومعلول للعلة المذكورة والحاصل ان عدم الافادة لعدم الاختصاص وعدمه للاستواء فعدم الافادة للاستواء فذكر المص العلة بالواسطة وهو الاستواء وترك العلة بالذات وهو عدم الاختصاص لانفهامه من الاستواء (قوله) اى لاشتراك الكل فى ذلك اى فى ذلك الوضع تفسير باللازم واشارة الى دلالة الاستواء على مقدمة مذكورة آنفا (قوله) فلابد من افادة اشارة الى النتيجة وهى الدعوى المذكورة فى المتن (قوله) وهو اى امر ينضم الى الوضع به يحصل التعيين (قوله) المعنى اى المقصود (قوله) بالقرينة اى قرينة مذكورة فى المتن وهى قرينة معينة ولو اريد بالقرينة بلا قيد معينة لزم استدارك قيد معينة فى المتن لوجود التعين فى القرينة المعرفة بهذا التعريف (قوله) فان قيل آه متفرع على قوله فلابد آه وجواب لشرط محذوف مستفاد منه تقديره اذا كان لا بد فى افادة التعين من امر ينضم اليه به يحصل التعين فان قيل آه والعمدة فى منشاء هذا السؤال لفظ قرينة معينة ومورده دعوى ماهو من هذا القبيل آه تقرير السؤال ان ماهو من هذا القبيل يفيد التشخص بلا قرينة معينة لانه لو لم يفد لزم عدم الفرق بين ماهو من هذا القبيل وبين الالفاظ المشتركة وهو باطل لمخالفته للاجماع والمقدم كذا فثبت المطلوب وهو الافادة ونقيض دعوى المصنف وجواب قلنا للشارح منع للملازمة بانا لا نم لزوم عدم الفرق لعدم الافادة بدونها كيف وفرق بينهما من جهة اخرى وهو لزوم التعين فى المعنى فى ماهو من هذا القبيل وعدم لزومه فى المشترك لجواز كونه اسم جنس كعين ووحدة الوضع صراحة فى الاول وتعدده صراحة فى المشترك وهذه المعارضة الصورية على تقدير كون ما فى قوله فما الفرق بينهما استفهامية انكارية واما

٨ الخاص للموضوع له الخاص وبالوضع العام للموضوع له العام واللفظ الموضوع بكلا الوضعين يفيد التشخص بلا قرينة فلا يصح الحكم عليه بقوله لا يفيد آه اذا اريد من طرف الموضوع وهو ماهو من هذا القبيل فلا صحة لارادة المناسب منه

اذا كان استفهامية استفسارية كان السؤال استفساريا فلا يندرج في الوظائف فلا يحتاج الى التقرير (قوله) وعدمه عطف على لزوم بان يرجع ضميره المضاف اليه الى اللزوم فيكون المعنى عدم لزوم التعين في المشترك سواء كان معينا او غير معين ولو عطف على التعين مع ارجاع الضمير اليه او على اللزوم معه لزم ان لا يوجد التعين في المشترك اصلا وهو فاسد ولو عطف على التعين مع ارجاع الضمير الى اللزوم اى لزوم عدم لزوم التعين لرجع الى معنى العطف الاول ولكن بعيد عن الفهم (قوله) ووحدة الوضع في الاول وتعدده في المشترك بالرفع معطوفا على لزوم وبالجر على مدخول لزوم (قوله) فان قلت متفرع على الجواب اى اذا عرفت جواب الاعتراض المذكور فان قلت آه والمورد والمنشأ كما سبق بلا فرق وتقرير السؤال بان ما هو من هذا القبيل يفيد التشخص آه لانه لو لم يفد لزم المخالفة للاجماع المقرر عندهم وهو الاحتياج الى القرينة في المجاز وعدم الاحتياج في الحقيقة لكن التالى باطل وكذا المقدم فثبت المطلوب وهو نقيض دعوى المص وتقرير خلاصة جواب قلنا للشارح بان الاحتياج الى القرينة المثبت في المجاز لمجرد صحة الاستعمال والمنفى عندهم في الحقيقة لصحة الاستعمال لانها حاصلة بالوضع بدون القرينة والاحتياج المثبت ههنا الى القرينة لفهم المراد وتعينه فاثبات الاحتياج اليها بالنسبة الى تعيين المراد ونفى الاحتياج بالنسبة الى صحة الاستعمال فلا مخالفة وحاصله منع الملازمة بانا لا نم انه لو لم يفد لزم المخالفة كيف والمقرر بالنسبة الى الاستعمال والمذكور المثبت بالنسبة الى فهم المراد وفي هذا الجواب مخالفة للمقرر وهو ان مصحح الاستعمال قسمان وضع في الحقيقة وعلاقة في المجاز حتى قالوا في قولك خذ هذا الفرس مشيرا الى الكتاب ان هذا غلط مع وجود قرينة الاستعمال لعدم العلاقة المعتبرة بينهما فقول الشارح

ان الاحتياج الى القرينة فى المجاز لمجرد الاستعمال مخالف للمقرر الا ان يقال ان المراد القرينة مع العلاقة مصححة الاستعمال والقرينة المجردة مرجحة فى المجاز والقرينة مع الوضع مصححة الاستعمال فى الحقيقة والقرينة المجردة مرجحة فيهما والقرينتان بالنظر الى ذاتيهما مرجحتان وهما مع الانضمام مصححتان متغايرتان لتغاير المضموم اليه فيهما وهو الوضع فى الحقيقة والعلاقة فى المجاز على ان المخالفة لا تضر جواب الشارح لانها بالنظر الى قرينة المجاز وذكر قرينته فى السؤال والجواب استطرادى (قوله) لتصرف اى القرينة وفى بعض النسخ لينصرف اى ذهن السامع (قوله) ولما فرغ شرع قضية شرطية لزومية فائدتها بيان الشارحين بحسب عادتهم لانتقال المصنفين من بحث الى بحث آخر فان قيل ملازمة هذه القضية ممنوعة لانه لايلزم الشروع للفراغ فيقال طرف المقدم مقيد بالتزام المص التكميل فيكون الحاصل لما فرغ والتزم التكميل والشروع فى المقصود شرع فثبت الملازمة (قوله) فقال عطف على شرع فان قيل ليس بين الشروع وبين القول تعقيب لاتحادهما فيقال نعم لو حملا على حقيقتهما لكن شرع لو حمل على معنى اراد الشروع لتحقق التعقيب لان الارادة متقدمة على القول او يقال الفاء ههنا تفصيلية مستعملة فى التعقيب الرتبى وهو تعقيب رتبة التفصيل عن الاجمال بطريق المجاز المرسل من قبيل ذكر المقيد وهو التعقيب الزمانى وارادة المطلق وهو التعقيب المطلق وذكره وارادة المقيد وهو التعقيب الرتبى او بطريق الاستعارة وتقريرها بالتركى تعقيب زمانى مطلقه يه تعقيب رتبى مطلق مطلق التعقيبده تشبيه اولندى جنسندن اولمسى ادعا اولندى بحسب الارادة تعقيب زمانىٔ مطلقة تعقيب رتبىٔ مطلقده استعمال اولندى استعارهٔ مصرحهٔ اصليه اولدى بواستعاره يه

تبعا تعقيب زمانى مطلقه لك جزئياتنه موضوع اولان فاء تعقيب
رتبى مطلقه لك جزئيـا تندن اولان قولك شروعدن تعقيب
رتبيسنده استعمـال اولندى استعارۀ مصرحۀ تبعيه اولدى
(قوله) على مامر كلمة على متعلق بالحكم بالابتدائية اوالخبرية وكلمة
ما عبارة عما ذكره الشارح فى المقدمة هو محذوفية الخبر
اوالمبتدأ مع عدم مذكورية الخبر بان جعل الالفاظ المذكورة خبرا
(قوله) والمحذوف هو المذكور اى المحذوف فى المتن ههنا
المذكور فى الشرح فيما سبق وهوالذى نشرع فيه اوالمراد لفظ
المذكور فلا تنافى بين المحذوفية والمذكورية (قوله) ومعنى
التقسيم ان اريد بالتقسيم لفظه فاضافة معنى اليه من قبيل اضافة
المدلول الى الدال وان اريد به معناه فالاضافة من قبيل اضافة
العام الى الخاص فعلى الاول ضميرهو راجع الى المعنى لعدم صحة الحمد
فى الرجوع الى التقسيم وهوظاهر وعلى الثانى الظاهر ضميرهو راجع
الى التقسيم لكونه ٣ مقصودا والمعنى المضاف جئ لبيانه فان قيل
يلزم حينئذ ان يكون جملة هوضم خبرا عن المعنى بلا عائد وهوغيرجائز
فيقال ان العائد الى المضاف اليه عائد بحسب الحقيقة الى المضاف
فى هذه الصورة لكونه مبنيا للمضاف اليه اويقال ان المبتدأ ههنا
بحسب الحقيقة هوالتقسيم المضاف اليه لكونه مقصودا فيتحقق
العائد بحسب الحقيقة وهوكاف اويقال ان هذا الخبر ليس بجملة
حقيقة حتى يلزم العائد لكونه من القول الشارح وهومن التصورات
(قوله) مباينا للقسم الآخر ناظر الى التقسيم الحقيقى (قوله)
غير مباينين ناظر الى التقسيم الاعتبارى (قوله) باعتبارتنافى
القيود يراد به مافوق الواحد بقرينة وقوعه فى التعريف وبقرينة ذكر
القيدين فى اول التعريف ليتناول القيدين ناظر الى المباين
(قوله) اوتخالفا فقط ناظر الى الغير المباين فنشر الشارح

٣ وضمير لكونه راجع الى الخبر بطريق الاستخدام لان المراد من الخبر المرجع هو ضم ومن الضمير جزؤه وهو ضم فقط ومعنى قوله وهو آه القول الشارح مع المعروف من التصورات عند السيد الشريف ١٢

والفرق بين التوجيه الاول والثانى بان العائد فى الاول عائد حقيقة الى المبتدأ الظاهرى وفى الثانى عائد ظاهرا الى المبتدأ الحقيقى

على ترتيب لفه وفائدة قيد فقط ليصح المقابلة بينهما لان معنى فقط
ان يتحقق فى القيود تخالف مجرد عن التنافى فيصح المقابلة بخلاف
ترك فقط لانه حينئذ يكون المعنى تخالف القيود سواء وجد التنافى معه
اولا فيكون اعم من الاول فلا تصح المقابلة ظاهرة (قوله) والمتبادر
اى من لفظ ٩ التقسيم ومما صدق عليه اذ اطلق عن قيد الاعتبارى
(قوله) بحسب العرف اى عرف العـام المتبادر عند الاطلاق
(قوله) هو اعتبار التبـاين اى تباين الاقسام بحسب الصدق
على الافراد (قوله) وما نحن فيه من هذا القبيل اى من جزئيات
التقسيم الذى اعتبر فيه التباين وهو الحقيقى (قوله) حاصـله
اى التقسيم المذكور ههنا (قوله) مجملا تمييز عن النسبة الاضافية
الحـاصل الى الضمير او حال من الحاصل بلا تأويل اومع التأويل
والتقسيم بحسب الاجمال والتفصيل ثلثة فالاثنان منها تفصيليان
والواحد اجمالى والاول من التفصيلى ماذكر فيه المقسم والقيد
بلفظين يدلان عليهما بالمطابقة كتقسيم الحيوان الى حيوان ناطق
وحيوان صاهل والثانى ماذكر فيه القيد بلفظ يدل عليه بالمطابقة
وحذف المقسم وهو مراد كتقسيمه الى ناطق وصاهل ومن هذين
التقسيمين يستفاد التعريف المعتبر للاقسام والثالث الاجمالى ماذكر فيه
المقسم والقيد بلفظ يدل عليهما تضمنا كتقسيمه الى انسـان وفرس
والمذكور فى الشرح من هذا القبيل فلذا قال مجملا والمذكور فى المتن
من قبيل اول التفصيلى مع كونه حقيقيا كما قال الشارح فيما سبق
(فان قيل ان يشكر مثلا يكون علما اذا سمى شخص معين وفعلا
فلا يتحقق التباين بين العلم والفعل فكيف يكون تقسيم المصنف
من هذا القبيل فيقال ان التبـاين المعتبر فى التقسيم الحقيقى بين
الاقسام بالنسبة الى اقسام تقسيم واحد لا الى اقسـام تقسيمات
متعددة فيعتبر تباين الفعل الى مصدر واسم جنس ومشتق وتباين

٩ سواء كان لفظ التقسيم وامثاله مذكورا فى التقسيم كقولك الكلمة تنقسم الى ثلثة اقسام اولا كقولك الكلمة اما فعل او اسم او حرف منه

العلم الى حرف واخواته ولا يعتبر تباين العلم الى الفعل حتى يرد ماذكر فالتباين بين الاقسام متحقق ههنا فثبت انه تقسيم حقيقي (قوله) اولا ظرف لغو لتقسيم (قوله) ما مدلوله مجرور محلا بدل اوعطف بيان من اللفظ اومنصوب مفعول اعنى به اى باللفظ او بالتقسيم المذكور (قوله) منه اى من اللفظ او مافى ما مدلوله كلى اومشخص (قوله) على وجه ظرف مستقر مفعول مطلق مجازى لتقسيم الثانى اوله ولاوليه والتقدير تقسيما كائنا على وجه (قوله) ينضبط صفة لوجه بتقدير عائد اى به (قوله) فان تحقيقها اى الاقسام من مزالق الاقدام اومزالق الاقدام شبه الاذهان الى الاقدام فى سببية الوصول الى المطلوب فاستعمل الاقدام للاذهان استعارة مصرحة اصلية والمزالق ترشيح (قوله) اى الموضوع بقرينة ان هذه الرسالة فى الوضع وبقرينة الكمال والتبادر (فان قيل) هذا ينافى ما سيأتى من ان المورد للقسمة مفهوم لان مقتضى هذه الارادة كون اللام للعهد ومقتضى ماسيأتى كون اللام للجنس فيقال انا لانسلم المنافات لان ارادة الموضوع من اللفظ ههنا ليست بمعونة اللام بل اللام داخلة بعد الارادة بمعونة القرينة على المراد لجنسيته فاللام للجنس اولان الارادة بعد دخول اللام والمراد حصة ومفهوم نوعى وهو اللفظ الموضوع وهى لاتنافى ماسيأتى لان المراد منه المراد من المقسم المفهوم سواء كان عين مفهوم مدخوله اوحصة منه فلا تنافى وانما يلزم لوكان اللام للعهد الخارجى الشخصى (فان قيل) اذا كان اللام للعهد فلم لم يحمل للعهد الخارجى الصريحى لتقدم ذكر اللفظ صريحا فى اول المقدمة ويحمل على العلمى بالقرينتين المذكورتين فيقال نعم ذكر اللفظ صريحا لكن فى بحث آخر وجزء آخر من الرسالة فيبعد ان يكون ماذكر فى جزء قرينة لماذكر فى جزء فلذا حمل على العلمى دون الصريحى

والظاهر انه مجرور بدل اوعطف بيان من القسمين او منصوب مفعول اعنى بهما فضمير منه راجع الى التقسيم او الى اللفظ فيكون المذكور فى الاصل اظهار ما خفى وابقاء ماظهر ١٢ منه

(قوله) اى الموضوع له بقرينة الاضافة الى اللفظ المراد منه الموضوع وبقرينة التبادر وبقرينة ان الرسالة فى بيان الوضع المطلوب منه بيان الموضوع له (قوله) فان الحاصل فى العقل تعليل لمعنى التفسير المستفاد من كلمة اى (قوله) من حيث حصوله فيه متعلق بالحاصل احتراز عن الحصول فى الخارج فالحيثية للتقييد كسائرها ويجوز ان يكون معنى الحيثية تحقق الحصول فى العقل سواء كان بانفهام الغير اولا فتكون للاطلاق (قوله) بهذه العبارة اى الحاصل فى العقل (قوله) مطلقا حال من انفهام معناه سواء كان بانفهام الغير اولا وحيثية الحصول والانفهام متلازمتان فالحاصل والمفهوم متحدان بالذات ومختلفان بالاعتبار (قوله) بانفهام غيره اى داله وبين حيثية المفهومية والمدلولية عموم وخصوص مطلق لان حيثية المدلولية مقيدة بالانفهام من الدال فهى اخص من حيثية المفهومية وهى اعم منها فبين المفهوم والمدلول عموم وخصوص مطلق وكلتا الحيثيتين اعم من وجه من حيثية كونه موضوعا له لان حيثية كونه موضوعا له مستلزمة لهما بالنسبة الى العالم بالوضع وغير مستلزمة لهما بالنسبة الى غيره فالحيثيتان مجتمعتان لها فى المعنى الموضوع له بالنسبة الى العالم بالوضع ومفترقتان عنها فى المعنى المجازى وحيثية كونه موضوعا له مفترقة فى الموضوع له عنهما بالنسبة الى غير العالم بالوضع فثبت بينها وبينهما عموم وخصوص من وجه فبين المفهوم والمدلول وبين الموضوع له عموم وخصوص من وجه ولهذه المناسبة فسر المدلول بالموضوع له وحيثية المعنوية مستلزمة للانفهام دونها فى المعنى الغير المقصود من اللفظ ان اريد بالقصد فى حيثية المعنى القصد بالذات فبين المفهوم والمدلول وبين المعنى عموم وخصوص مطلق وان اريد القصد المطلق كمايدل عليه اطلاق المعنى

على المدلول الالتزامى لحيثية المعنوية مستلزمة لحيثية المدلولية والمفهومية وبالعكس فى المدلولية دون المفهومية لجواز تحققها بدون الدال فبين المدلول والمعنى مساوات وبين المفهوم وبين المعنى عموم وخصوص مطلق وحيثية كونه موضوعاله والمعنوية تجتمعان فى المعنى الموضوع له المقصود بالنسبة الى العالم بالوضع وحيثية المعنوية تحقق فى المعنى المجازى المقصود دونها وحيثية كونه موضوعاله تحقق فى المعنى الموضوع له دونها بالنسبة الى غير العالم بالوضع لان العاقل لايقصد المعنى الموضوع له بالنسبة اليه لعدم الفائدة فبين الموضوع له والمعنى عموم وخصوص من وجه (ان قيل) لم خص البيان باللفظ مع ان الموضوع له يتحقق بالنسبة الى الغير كالدوال الاربعة فيقال لان البحث فى اللفظ فلذا خص (قوله) لان مدلوله تعليل لمحصر المقدر بقرينة دلالة المقام لانه مقام البيان والسكوت فيه عن غير المذكور اعتراف للانحصار اليه اوالمستفاد من فحوى الكلام بقرينة المقام فعلى الاول المتعلق شبه فعل وعلى الثانى معنى فعل (قوله) امان يمتنع اى ذوان يمتنع ضمير يمتنع راجع الى المدلول فالاسناد مجازى لان الامتناع صفة للعقل (قوله) من فرض فائدته فى تعريف الجزئى اخراج الكليات التى ليست بصادقة بل مفروضة الصدق كشريك البارى واللاشئ وفى تعريف الكلى ادخالها فيه لانها وان لم تكن صادقة بالفعل على المتعدد لكنها مفروضة الصدق (فان قيل) يلزم حينئذان يكون زيد داخلا فى تعريف الكلى وخارجا عن تعريف الجزئى ففى زيادة الفرض فيهما فساد من جهة اخرى فيقال ان المراد من الفرض المذكور ههنا التجويز العقلى اى حكم العقل بالجواز مع قطع النظر عن الخارج والفرض بالمعنى المذكور لايتحقق فى الجزئى الحقيقى لان العقل اذا تصور زيدا مثلا لايجوز الصدق

ولا

ولا يحكم بجوازه على متعدد وان جاز فرض الصدق فى زيد بمعنى التقدير المجرد عن حكم العقل وهو ليس بمراد ههنا العدم التبادر بل المراد الاول للتبادر ويسمى الاول فرض محال بالاضافة والثانى فرضا محالا بالتوصيف يعنى فى الاول المفروض محال والفرض ممكن بالمعنى الاول وفى الثانى المفروض محال والفرض بالمعنى الاول محال وبالمعنى الثانى ممكن لانه مجرد التصور بدون الحكم ولا حجر فى التصورات حتى تتعلق بنقيضها (قوله) اولا يمتنع كذلك اى من الفرض المذكور فالكاف بمعنى من وذا اشارة الى الفرض المذكور اوامتناعا كائنا مثل الامتناع المذكور (قوله) وهو الكلى اى يصدق عليه الكلى المنطقى فالمصدوق كلى طبيعى والصادق منطقى والمركب منهما كلى عقلى (قوله) فان قيل اى اذا عرف معنى القسمين فان آه (قوله) ههنا اى اللفظ مدلوله آه (قوله) لان الالف واللام آه بيان لمنشأ السؤال (قوله) فمعناه آه من تتمة المنشأ تفصيل له (قوله) ولا شك بيان لمقدمة مطوية مستفادة من التقسيم بالضرورة لانه يلزم من تقسيم اللفظ الى القسمين بان يكون مورد القسمة اللفظ بالضرورة (قوله) وكل لفظ كذلك اى موضوع المعنى والمطوية صغرى والمذكورة بقوله كل لفظ آه كبرى من حيث هى كبرى وهو مذكور فيما سبق لتفصيل المنشأ فلا استدراك وتقرير القياس المستفاد من قوله فان كان الى قلنا بان هذا التقسيم فاسد لانه يستلزم تقسيم الشئ الى نفسه والى غيره وكل تقسيم هذا شانه فهو فاسد فهذا التقسيم فاسد واثبات صغرى هذا القياس بنتيجة القياس المذكور فى الشرح مع كبرى المطوية بان هذا التقسيم يستلزم تقسيم الشئ الى نفسه والى غيره لانه مورد القسمة فيه اما الاول واما الثانى وكل تقسيم شانه كذا فهو يستلزم تقسيم الشئ الى نفسه والى غيره ينتج الصغرى واثبات صغرى هذا القياس

بالقياس المذكور فى الشرح ظاهر وتقرير جواب قلنا بان الحد الاوسط لا يتكرر فى القياس المذكور فى الشرح لان صغراه طبيعية لا يلاحظ فيها الا فراد فى الموضوع والمحمول فالحد الاوسط فيها اللفظ الموضوع بلا ملاحظة الافراد وفى الكبرى مع ملاحظة الافراد فلا تكرر فلا انتاج حتى يلزم المحذور وخلاصة الاعتراض لزوم انقسام الشئ الى نفسه والى غيره بحمل اللام على الاستغراق وخلاصة الجواب دفع المحذور المذكور بحمل اللام على الجنس (فان قيل) اذا حمل اللام عليه فان اريد الجنس المتحقق فى احد القسمين يلزم المحذور المذكور فيقال يراد الجنس المطلق من المقسم فى كل تقسيم اعنى الماهية لابشرط شئ ولايراد الجنس المقيد اعنى الماهية بشرط شئ اى بشرط التحقيق فى ضمن احد القسمين حتى يرد المحذور (فان قيل) ان العام لا يتحقق الا فى ضمن الخاص فيلزم المحذور على هذه الارادة فيقال فرق بين الارادة والتحقق لانها صفة المريد والتحقق صفة العام فلا يلزم من تحققه فى الخاص الارادة فيه حتى يلزم المحذور وتقرير قياس ما قيل بسيطا بان هذا التقسيم باطل لانه يستلزم انقسام الشئ الى نفسه والى غيره وكل تقديم شانه كذا فهو باطل وكلتا المقدمتين مذكورتان بقوله ويلزم الى فيكون واثبات صغراه بانه يستلزم لزوم الانقسام للاقسام لكل منهما وهى مذكورة وكبراه مطوية وهى كل تقسيم شانه هذا يستلزم انقسام الشئ الى نفسه والى غيره واثبات صغراه بالمذكور وهو قياس المساوات وقوله ولازم اللازم آه مقدمة اجنبية له وتقرير القياس مركبا موصولا بان هذا التقسيم باطل لان الانقسام لازم للمقسم والمقسم لازم للاقسام فالانقسام لازم للاقسام وكل تقسيم الانقسام لازم للاقسام يستلزم تقسيم الشئ الى نفسه والى غيره فهذا التقسيم يستلزم انقسام الشئ الى نفسه والى غيره وكل تقسيم

يستلزم انقسام الشيء الى نفسه والى غيره فهو باطل فهذا التقسيم باطل
(قوله) فالجواب عنه خبر ما قيل تقريره ان الحد الاوسط
في قياس المساوات غير متكرر لانه مقيد بقيد في الذهن في صغراه ومقيد
بقيد في الخارج في كبراه فالتقدير الانقسام لازم للمقسم في الذهن
فقط والمقسم لازم للاقسام في الخارج فلا تكرر فلا انتاج
حتى يلزم المحذور ويجاب ايضا بان المقدمة الاجنبية ههنا كاذبة
كما في التأخر اللازم للمعلول اللازم للعلة والتأخر ليس بلازم للعلة
فلا انتاج حتى يلزم المحذور وجواب الشرح مبني على ان الانقسام
من العوارض الذهنية وعلى ان الكلي الطبيعي موجود في الخارج
وهو من الاجزاء الخارجية للاشخاص اذا كان من ذاتياتها والافلا
يكون لازما للاقسام بحسب وجودها الخارجي بل بحسب وجودها
التصوري اذا كان ذاتيا لها فان تصور الكل يتوقف على تصور
الجزء فالجزء المقسم لازم للاقسام الكل بحسب وجودها الذهني
(قال المص) والاول اما ذات الواو فيه عاطفة لهذه الجملة على جملة
اللفظ آه بطريق عطف القصة على القصة للمناسبة بينهما في الغرض
وهو بيان اللفظ الموضوع باعتبار الموضوع له (قوله) اي اللفظ
آه تفسير للمعطوف مع لام العهد بقرينة المعطوف عليه (قوله)
اي مدلوله ذات تقدير لصحة الحمل لان الذات مدلول والمبتدأ على هذا
التفسير لفظ فلا اتحاد بينهما (فان قيل) على هذا التقدير يلزم عدم
الاتحاد ايضا لان المقدر مدلول كذات فيقال ان الخبر جملة مدلوله
ذات وهي متحدة مع المبتدأ وان لم يكن المدلول فقط متحدا
معه (قوله) او يقال معطوف على التوجيه السابق بحسب
المعنى يعني يقدر مدلوله او يقال (قوله) باطلاق الباء متعلق
بالتجويز بيان لعلاقته يعني يكون اسم الذات والحدث مجازا مرسلا
بطريق اطلاق اسم المدلول على الدال فيتحقق الاتحاد الخارجي

بين المبتدأ والخبر واخرهذا التوجيه مع عدم الالتزام لانه قال يقال
لان بيان المدلول على التوجيه الاول حاصل بالذات وعلى الثانى
غيرحاصل لانه لايراد بل المراد الدال على هذا التوجيه مع ان بيان
المدلول الوضعى مطلوب لكونه مطلوبا من معرفة اللفظ ووضعه
(قوله) من اللفظ بيان لمافى على مايدل وهو افراد اسم الجنس
كرجل وفرس وافراد المصدر كنصر وضرب (قوله)
وحينئذيستقيم قوله وهواسم الجنس اى حين اذفسر الاول باللفظ
يستقيم بلاتأويل قوله وهواسم الجنس واخواته لان ضمير وهو راجع
الى الاول الذى هوعبارة عن اللفظ واسم الجنس من قبيل اللفظ
فيحقق الاتحاد بينهما فلايحتاج الى التأويل واما اذاكان لفظ الاول
عبارة عن المدلول فلايستقيم بلاتأويل لعدم الاتحاد بينهما فيحتاج
اليه اما فى طرف المبتدأ وهو بتقدير دال او مثله فمعنى هو داله
او بالاستخدام فى ضمير هو واما فى طرف الخبر بتقدير مدلول اومثله
(فان قيل) وان لم يلزم التأويل على تقدير كون الاول عبارة عن اللفظ
فى قوله وهولكنه يلزم فى قوله ذات مع ان التأويل فيه تأويل فى اول
الكلام بخلاف كون الاول عبارة عن المدلول لان التأويل فيه فى آخر
الكلام فلم رجح كون الاول عبارة عن اللفظ بذكره وترك كونه عبارة
عن المدلول فيقال ٦ لمطابقة المعطوف للمعطوف عليه وهواللفظ
مدلوله آه (قوله) انما اخرج المصدر جواب سؤال مقدر تقديره
بان اسم الجنس عند النحاة عرف بما يساوق النكرة وعند اهل
البيان عرف باسم كلى غير مشتق والمصدر داخل فى اسم الجنس
على كلا التعريفين والمصنف لم اخرج المصدر منه وخالف
كلا المذهبين بان مخالفة المصنف لبناء التقسيم الى الفعل والمشتق
على المخالفة والاخراج بارجاع ضمير بينهما الى ذات وحدث (قوله)
فكانه آه متفرع على بناء التقسيم اليهما على الاخراج لانه يقتضى

٦ ولانه اذاكان الاول عبارة
عن اللفظ يلزم التأويل
فى موضع واحد وهو
مدلوله واذاكان عبارة عن
المدلول يلزم التأويل
فى هو فى مواضع اربعة
والتأويل فى موضع واحد
اولى من التأويل فى مواضع
اربعة منه

المقابلة بين الاقسام الثلثة وجواب لسؤال مقدر تقريره بان الذات
والحدث شامل للمركب اى الفعل والمشتق لان فيهما حدثا وذاتا
ففسد التقسيم بالتداخل والتعريفان المستفادان منه لاسم الجنس
والمصدر بعدم منع الاغيار بان قيد وحده معتبر فى الذات والحدث
بقرينة المقابلة الى المركب اى اونسبة بينهما فحصل تباين القسمين
الى الثالث ومنع الاغيار (قوله) والمراد بالذات جواب لسؤال
مقدر تقريره بان للذات معان ثلثة الاول مايقوم بذاته فعلى هذا
يلزم ان يكون التقسيم غير حاصر لاقسام المقسم لان هذا المعنى وان كان
محققا فى البعض كرجل لكنه لم يتحقق فى البعض الآخر كبياض
وسواد وان يكون التعريف المستفاد لاسم الجنس غير جامع للافراد
هذا اذا كان اسم الجنس موضوعا للفرد المنتشر واما اذا كان موضوعا
للماهية فيكون التعريف المستفاد مباينا له لانها لا تقوم بذاتها والثانى
الماهية فعلى هذا يلزم دخول قسم المصدر فى قسم اسم الجنس
لانها محققة فيهما على المذهب الثانى وهو كونه موضوعا للماهية
ويلزم ان يكون التعريف لاسم الجنس غير مانع للاغيار وعلى
المذهب الاول وهو كونه موضوعا للفرد المنتشر يلزم ان يكون التقسيم
غير حاصر لاقسام المقسم وان يكون التعريف المستفاد لاسم الجنس
مباينا له والثالث المستقل بالمفهومية فعلى هذا يلزم دخول سائر الاقسام
فيه وكون التعريف المستفاد لاسم الجنس غير مانع للاغيار وتقرير جواب
الشارح بقوله والمراد باختيار الثالث لظهور الفساد فى الاول ودفع
المحذور بالتقييد بقيد لا يكون حدثا ولا مركبا منه وغيره بقرينة المقابلة
للقسمين فيكون كلمة ما فى ما لا يكون عبارة عن المستقل بالمفهومية
او باختيار الثانى على مذهب المصنف رحمه الله وهو كون اسم الجنس
موضوعا للماهية من حيث هى هى ودفع المحذور بالتقييد فيكون
كلمة ما فى مالا يكون عبارة عن الماهية وهذا الجواب مرضى الشارح

على ما يستفاد من قوله فى شرح التنبيه السادس (قوله) ههنا
اشارة الى ان للذات معنى آخر غير مراد ههنا وهو المعنى الاول
(قوله) منسوبا لفظ احدهما الى آخر صفة لمركبات وتقييد له لان
المستفاد بقرينة المقابلة نفى المركب المقيد لا المطلق (قوله)
وبالحدث عطف على بالذات دفع سؤال وهو ان السواد والبياض
مثلا اسم الجنس مع انه يدخل فى قسم المصدر وتعريفه المستفاد بان
هذا السؤال انما يرد لو كان المراد بالحدث امر قائم بغيره وهو ممنوع
بل المراد به امر قائم بغيره يعبر عنه آه بقرينة شهرة الحدث وتبادره
فى المعنى المصدرى المذكور فيخرج ما ذكر لعدم التعبير عنه بالمذكور
وذكر الجيد بمعنى العنق والمنوال بكسر الميم و سكون النون معناه
بالتركى برطقون كن بزى صار دقلرى اغاجد رتبق لظهور عدم
ورود السؤال بهما (قوله) ومعناه اى معنى القيام بالغير فى تعريف
الحدث (قوله) اختصاص آه عند الحكماء معناه تعلق احدهما
الى آخر بحيث يكون ناعتا للآخر والآخر منعوتا (قوله)
التبعية فى التحيز عند المتكلمين يرد بان المجردات كالنفوس الانسانية
والعقول العشرة لم يكن لها تحيز حتى يكون اوصا فها تابعة لها
فى التحيز فيكون التعريف الثانى غير جامع لافراده ٨ فيكون تعريف
الحدث غير جامع لبعض افراده وهو المصادر الصادرة عن المجردات
فيرجع المحذور الى التقسيم بعدم الحاصرية والى تعريف المصدر
بعدم الجامعية فاشار الشارح الى جوابه بقوله اى الاتحاد فى الاشارة
آه بطريق ذكر الملزوم وارادة اللازم لان التبعية المذكورة مستلزمة
للاتحاد المذكور وهو ظاهر وحاصل الجواب بان المراد الاتحاد
فى الاشارة حسية كانت او عقلية والاتحاد فى الاشارة الحسية
وان لم يتحقق فى اوصاف المجردات لكن الاتحاد فى الاشارة العقلية
متحقق لان العلم بعلم العقل الاول مثلا يستلزم العلم بالعقل الاول

٨ وتفريع فيكون آه مبنى
على ان يكون القيام بالغير
بالتعريف الثانى الغير
الجامع لافراده معتبرا فى
تعريف الحدث والا فلا
يصح التفريع فيختص
لاعتراض تعريف القيام
فقط منه

لان العلم بالمضاف لايتحقق بدون المضاف اليه فيتحقق الاتحاد
فى الاشارة العلمية ويمكن ان يجاب ٢ بان هذا التعريف للمتكلمين
المنكرين للمجردات فلا يتحقق مادة النقض فلا يرد السؤال مع
حمل التعريف على الظاهر لان تحقق مادة النقض لازم فى النقض
(قوله) ولما كان الى قوله فعبر عنه بيان لنكتة المجاز فى لفظ
نسبة يعنى لو عبر بالحقيقة ولو قيل او مركب منهما لايستفاد منه
التقييد وهو اعتبار النسبة بين جزئى التركيب بخلاف المجاز فانه
يستفاد منه التقييد وهو مقصود فلا فائدة ارتكب التعبير بالمجاز
(قوله) لانها السبب علة للتعبير وبيان لعلاقة المجاز يعنى
ان النسبة سبب للمركب من حيث انه موضوع له وهو مسبب لها
(فان قيل) تفريع التعبير على الانحصار بالفاء يفيد علية
الانحصار للتعبير فاذا كان لانها علة له يلزم توارد العلتين على معلول
واحد وهو فاسد فيقال ان المعلول ههنا اثنان كالعلة لان معلول
الانحصار رجحان التعبير لكونه نكتة المجاز ومعلول لانها صحة التعبير
لكونه بيان العلاقة وهى مصححة فلا يلزم التوارد الباطل (قوله)
فى وضع اللفظ بازاء ذلك المركب يرد عليه ان الوضع بازائه يتحقق
فى المشتق لانه موضوع لذات مأخوذة مع بعض صفاتها ولم يتحقق
فى الفعل لانه لم يوضع للذات وهى الفاعل بل للحدث والنسبة والزمان
فلا يصح قوله هذا على اطلاقه فيجاب بان المركب فى هذا القول
اعم من المركب من الغير كما فى الصفات ومن المركب مع الغير كما فى الفعل
ومعنى المركب فيها مجموع الذات بالحدث ومعنى الغير كل واحد
من الذات والحدث ومعنى المركب فى الفعل الحدث ومعنى الغير فيه
الفاعل فمعنى المركب من الغير المركب بالفعل ومعنى المركب مع الغير
المركب بالقوة القريبة فيتحقق الوضع بازاء المركب مطلقا فى الفعل
والصفات فيصح هذا القول من الشارح وكذا المركب المراد

٢ وهذا الجواب لايدفع الاعتراض بالمصادر الصادرة عن الواجب تعالى كالاماتة والاحياء فلذا صدر بالامكان منه

من قول المصنف او نسبة بينهما بقرينة ذكر الفعل مع المشتق فيما
بعده (فان قيل) لا يتحقق معنى التركيب فى اسم الفاعل مثلا
على ما ذكره الشارح فيما سبق بقوله ولا مركبا منه ومن غيره منسوبا
لفظ احدهما الى الآخر لان جزئى المركب يستفاد ان من لفظ
اسم الفاعل مثلا فلا يتحقق لفظان ههنا حتى يتحقق نسبة احدهما
الى الآخر فيتحقق التركيب فيقال ان اللفظان وان لم يتحققا بالنظر
الى مجرد الذات لكنهما متحققان من حيث انه يعبر عنه بالفاعل
ومن حيث تحققه فى ضمن الفاعل فيتحقق التركيب فى المشتق
(قوله) اى النسبة تفسير لاسم الاشارة لدفع اشتباه حصل
من عدم مطابقة اسم الاشارة مع المشار اليه فى التذكير والتأنيث
(قوله) والتذكير باعتبار المذكور دفع سؤال مقدر تقريره
بان هذا التفسير فاسد لانه مستلزم لعدم المطابقة بين اسم
الاشارة والمشار اليه بانا لا نسلم استلزام عدم المطابقة كيف والمشار اليه
مذكر باعتبار المذكور كاسم الاشارة (فان قيل) تأويل النسبة
المذكور يستلزم حمله عليها فلا مطابقة فى التأويل فلا يصح
التأويل بالمذكور بل بالمذكورة فيقال ان موصوفه يقدر بشئ مثلا
فيكون معنى المذكور الشئ الذى ذكر فلا يلزم المطابقة بينهما لعدم
شرطها لجمود المحمول اللازم للتأويل فلا يرد السؤال بعدمها
(قوله) او المركب المشتمل عليها الظاهر عطف على المذكور
واشارة الى تأويل ثان فى تذكير النسبة يرد عليه ان التأويل بالمركب
يستلزم اطلاق المركب عليها مع انها ليست بمركبة بقرينة المشتمل
عليها فيجاب بان المراد من هذا التأويل تأويل بالجزء من المركب
لكنه باعتبار المركب فلذا قال او المركب بدل او الجزء منه
وقدم الاول على الثانى لاشتهار الاول وجريانه فى كثير من المواد
بخلاف الثانى ويجوز عطف او المركب على مدخول اى وهو

النسبة فيكون بيانا للمشار اليه واشارة الى ان تذكير ذلك باعتبار معنى نسبة بينهما وهذا وان كان ابعد من ظاهر عبارة الشرح لكنه اقرب من المتن لصحة الاشارة بلا تأويل باعتبار المعنى ولكون تذكير ذلك قرينة للمجاز على ذلك التقدير وان احتيج الى استخدام فى ضمير ان تعتبر بان يراد بالمرجع المعنى المجازى لنسبة ٩ وهو المركب وبضمير تعتبر المعنى الحقيقى لنسبة بخلاف التأويلين المذكورين فان ذلك حينئذ اشارة الى نسبة مذكورة فى ضمن المعنى المجازى بقرينة ضمير عليها وضمير تعتبر راجع الى المشار اليه وهو المعنى الحقيقى لنسبة فلا استخدام فوجه تقديم الاول وهو الاشارة الى نسبة على الثانى وهو الاشارة الى المركب على تقدير العطف على مدخول اى الاحتياج الى الاستخدام فى الثانى دون الاول (قال المصنف) اما ان تعتبر خبر لذلك بتأويل مثل ملابس بان تعتبر (قال المصنف) من طرف الذات آه الذات والحدث اعيدا معرفة فهما عينان للاولين ومعنى الاولين معلومات من الشرح فهما معلومان (فان قيل) لم لم يعكس الاعتبار فيقال ان الذات داخل فى مفهوم المشتق بخلاف الفعل فانه لايدخل فى مفهومه بل الداخل الحدث فلذا اعتبر النسبة من طرف الذات فى المشتق ومن طرف الحدث فى الفعل (فان قيل) كما يدخل الذات فى مفهوم المشتق يدخل الحدث فيه فاعتبارها من طرف الذات دون الحدث تحكم فيقال الاعتبار المذكور لتحصيل الفرق بين المشتق والفعل باعتبار النسبة مع شرافة الذات (قوله) فان قيل المراد آه متفرع على تفصيل الاقسام يعنى اذا عرفت تفصيل معانى الاقسام (فان قيل) آه ومنشأ هذا السؤال جعل قيد وحده فى قوله اوغير حدث وحده قيد حدث وغير داخلا على المقيد ونفى التقييد والانفراد

٩ فان قيل اذا كان المرجع لضمير تعتبر هو المركب على تقدير الاستخدام فلا يصح تأنيث تعتبر (فيقال ان التأنيث باعتبار المعنى المراد وهو النسبة فان قيل اعتبار التذكير جائز باعتبار المعنى الغير المراد فلم رجح التأنيث باعتبار المعنى المراد (فيقال ليكون التأنيث قرينة للاستخدام المجازى بخلاف التذكير فانه لايدل عليه لمطابقته للمرجع (فان قيل على تقدير التأنيث لايوجد المطابقة بين المبتدأ وهو ذلك المذكر والخبر وهو تعتبر المؤنث فلا يصح التأنيث (فيقال ان الخبر لبس تعتبر لعدم صحة الحمل بل الخبر هو المقدر كذو فيصح التأنيث

فيكون المعنى اوحدث غيرمنفرد اى مركب وموردہ بالذات
جواب التقييد بقرينة المقابلة وبالواسطة التقييد بدخول
القسم الثالث فى الاول والتعريف المستفاد منه لاسم الجنس
بدخول الاغيار فيه وجواب قلنا جعل قيد وحده متعلقا بالغير
وتقييد النفى فيكون المعنى غيرحدث وذلك الغير منفرد اى غيرمركب
فلا يتناول القسم الاول الى الثالث فيندفع السؤال الوارد بالذات
وبالواسطة (قوله) والانقسام الى الاربعة استقرائى جواب
سؤال مقدر تقريره بان مالم يكن القسمين الاولين لم ينحصر فى المركب
المذكور عند العقل لتجويزه قسما آخر كالمركب من حدثين
اوذاتين اوالمركب من ذات وحدث بلانسبة بينهما فيكون التقسيم
غيرحاصر لاقسام المقسم بان التقسيم ههنا استقرائى والمقسم له
للاقسام المتحققة والاقسام الثلثة المجوزة عند العقل غيرمتحققة
فلايدخل فى المقسم حتى يلزم ان يكون التقسيم غيرحاصر لاقسامه
يعنى ان الاقسام الثلثة كما لم تدخل فى الاقسام لاتدخل فى المقسم
(قوله) وان كان مترددا بين النفى والاثبات آه يعنى ان كان مترددا
فيكون التقسيم استقرائيا ولا يكون الترديد منافيا للاستقرائية وان لم
يعتبر الترديد فيكون استقرائيا بطريق الاولوية (قوله) راجعا
الى تقسيمات ثلثة وبيان الرجوع بان اللفظ المذكور مدلوله اماذات اولا
والثانى مدلوله اماحدث اولا والثانى اما ان يعتبر النسبة من طرف الذات
اولا وهو القسم المرسل الاخير لانه يحتمل ان لاتوجد النسبة وان تعتبر
من طرف الذات الى الذات او من طرف الحدث الى الحدث وهذه
الاقسام لاتتحقق او من طرف الحدث الى الذات وهو الفعل المتحقق
(قوله) فلا يضر آه متفرع على كون التقسيم استقرائيا
(قوله) واحتمال انقسام بعض الاقسام الى اقسام مندرجة
تحته اى تحت بعض الاقسام دفع توهم وهو ان ههنا اقساما اخر
كالامر والنهى والصفة المشبهة وهى داخلة فى المقسم ولم تذكر

بناء على توجه النفى الى القيد فقط على ماهو الظاهر من النفى الداخل على المقيد لا على توجه النفى على القيد والمقيد معا والا فيكون المعنى اوذات اوحدث مركب لشمول انتفاء الحدث المقيد حينئذ وهو الحدث المنفرد لهما فعبارة الشرح وان كانت تحتمل الاحتمالين لكن التحشية بنيت على الاول لما ذكر منه

في الاقسام فلايصح هذا التقسيم بان ما ذكر داخل في الاقسام ايضا فلذا لم يذكر فيصح الانحصار (قوله) فان كلا منهما بيان لما بقية المثال وهو الفعل والمشتق للممثل وهو بعض الاقسام المنقسم الى الاقسام (قال المصنف) والثاني فالوضع اما مشخص الواو فيه عاطفة لهذه الجملة على جملة والاول اماذات (فان قيل) قوله فالوضع مبتدأ ثان خبره امامشخص فالجملة خبر للمبتدأ الاول وهوالثاني مع انها لاعائد فيها فكيف يصح ان تكون خبراله فيقال العائد اللام في الوضع لكونها عهدا خارجيا اشارة الى وضع معهود في الثاني اولكونها عوضا عن الضمير المضاف اليه فيكون التقدير فوضعه ويمكن ان يكون العائد وضع الظاهر وهو لفظ الوضع موضع الضمير وهوهوالراجع الى الوضع المذكور في ضمن الثاني (قوله) اي اللفظ الموضوع لمعنى مشخص اي سواء كان منفردا اوغيرمنفرد تفسير بقرينة المقابلة للاول المفسر باللفظ بقرينة المقسم الاول وهو اللفظ مدلوله آه (قوله) بان يكون الموضوع له شخصا آه بيان لحمل مشخص على الوضع بان المشخص آلة الوضع وسببه فيكون اسناده الى الوضع مجازا عقليا من قبيل اسناد صفة سبب الشئ الى الشئ (فان قيل) لاحاجة ههنا الى التجوز لان الوضع من مقولة الفعل وامر خارجي مشخص فيكون الاسناد من قبيل اسناد وصف الشئ الى الشئ فيكون حقيقة فيقال نعم ان الامر كما قيل بالنظر الى ذات هذا القسم لكن النظر الى مقابله وهو كلي يقتضي ان يكون الاسناد مجازا للمناسبة بين المتقابلين لان حمل كلي على الوضع مجازي لعدم الكلية في الوضع كما اشار اليه بقوله اي عام بان يكون آه (قوله) اي بما يعينه تفسير بخصوصه وتعميم له ليتناول الملاحظة بكلي منحصر في فرد لان معنى مايعينه عام للمعين الكلي والمشخص (قوله) اي اللفظ الموضوع

ان قيل هذا التعميم مناف لما سبق من ان نسبة مشخص الى الوضع مجازية فيكون حاصل المعنى آلة الوضع مشخص وهذا التعميم شامل لكلي منحصر في فرد فلايكون مشخصا بالنظر الى ذاته لكنه مشخص بالنظر الى الخارج فتغاير جهة الكلية والجزئية فلا تنافي منه

تفسير للاول بقرينة المقسم ودفع توهم كون الاول عبارة عن الوضع كما هو الظاهر (قوله) اى الشخصى تفسير بقرينة التبادر (قوله) ٣ واما العلم الجنسى آه دفع سؤال مقدر وارد على التفسير وهو ان هذا التفسير فاسد لانه مستلزم لاعمية التعريف عن المعرف لدخول علم الجنس فى التعريف مع عدم دخوله فى المعرف على هذا التفسير بان العلم الجنس خارج عن التعريف كما يخرج عن المعرف . لان المقسم وهو جنس التعريف اللفظ الموضوع لمشخص وهو ليس موضوعا لمشخص بل الكلى هذا حاصل كلام الشارح وان كان هذا حقا فى نفس الامر لكنه باطل بالنظر الى كلام المص رح فى التنبيه السادس من انه يعلم منه الفرق بين اسم الجنس وعلم الجنس لانه يقتضى خروج علم الجنس عن اسم الجنس ودخوله فى تعريف العلم بان يعمم المشخص عن الخارجى والذهنى وان يكون معنى ما سبق وهو اما كلى او مشخص اما غير معين او معين من حيث انه معين فيكون وضع اعلام الاجناس من قبيل وضع الخاص للموضوع له الخاص عند المص بخلاف الشرح لان وضعها عنده من قبيل وضع العام للموضوع له العام (قوله) بمعنى انه لا يحصل فى الذهن ناظر الى قوله يتعين آه ولا فى الخارج ناظر الى قوله معنى فى غيره فيكون النشر على غير ترتيب اللف وفائدته دفع للاستدراك بحمل قوله معنى فى غيره بالنظر الى الخارج وقوله يتعين بالنظر الى الذهن (قوله) بل يتحقق دفع السؤال الوارد على قوله معنى فى غيره وهو ان يكون المعنى فى الغير يقتضى ان يكون مدلول الغير وان اضافة مدلوله يقتضى ان لا يكون مدلول الغير بل مدلول المضاف اليه للمدلول فيلزم من عبارة المص جمع المتنافيين بان فى فى غيره بمعنى الاعتبار والسبب بقرينة العرف وظهور الفساد فلا اقتضاء فلا تنافى وتقرير المجازى فى بالتركى هكذا سببية

٣ ويمكن ان يقرر السؤال باخصية التعريف لعدم تناوله لعلم الجنس لعدم كونه موضوعا لمشخص مع ان المعرف يتناوله فتفسير الشارح للعلم بقوله اى الشخصى اشارة الى جواب السؤال المذكور بتخصيص المعرف وقوله واما العلم الجنس آه يجوز ان يكون اشارة الى السؤال المذكور او الى قرينة التفسير المذكور ١٢

مطلقـه ملابستده ظرفيهٔ مطلقه يه تشبيه اولنـدى جنسندن اولمسى ادعا اولندى بحسب الاراده ظرفيهٔ مطلقه سببيهٔ مطلقه ده استعمال اولندى استعارهٔ مصرحهٔ اصليه اولدى بو استعاره يه تبعا ظرفيت مطلقه نك جزئياتنه موضوع اولان فى لفظى سببيهٔ مطلقه نك جزئيـاتنده اولان غيرنك معنايه سببيهٔ جزئيه سنده استعمـال اولندى استعارهٔ مصرحـهٔ تبعيه اولـدى وفائدة المجاز افادة الكمال فى السببيـة (قوله) ويعقل بتعقله دفع السؤال الوارد على قوله يتعين آه وهو ان السواد فى سواد زيد يتعين بالاضافة الى زيد ويحصل به فيدخل فى تعريف الحرف فيختل هو والتقسيم بان المتبادر من تعيين التعين الاصلى العقلى والتعـين الحاصل باضافة سواد الى زيد فيه ليس باصلى لانه يحصل بدونها بل للتعين الحاصل بها التعين الزائدى فى قوله بمعنى انه الى بتعقله فوائد ثلثة ويمكن ان يدفع السؤال الوارد على قوله فى غيره بقوله يتعين بانضمام آه فيكون فائدة التفسير بقوله بمعنى آه دفع السؤال الوارد على قول المصنف يتعين فقط ويكون فى قول المص رح تأكيد وتفسير بخلاف ماذكر اولا لانه تأسيس (قوله) كذلك اشارة الى معنى فى غيره فيكون المعنى اولايكون مدلوله مثل معنى فى غيره واذا انتفى المثلية يحتمل ان يكون عينه فيختـل التعريف المستفاد بالحرف فيجب حمل كما فى كذلك على القرآن فاذا فسر كذلك بان يكون آه (قوله) واذا عرفت الى قول المصنف رحمه الله فالقرينة اشارة الى ان الفاء تفريعية على قوله اولا بانضمام مقدمة معلومة من التنبيه بالبداهة (قوله) يعنى المخاطبة تفسير للخطاب دفع سؤال وهو ان تعريف الضمير غير جامع لافراده وان التقسيم الى الاقسام الاربعة غير حاصر لاقسامه لخروج ضمير الغـائب والمتكلم بقوله فى الخطاب عن التعريف والتقسيم مع دخولهما فى المعرف والمقسم

بان الخطاب ههنا ليس بمعنى المقابل للتكلم والغيبة حتى يلزم ماذكر
بل بمعنى المخاطبة يعنى توجيه الكلام الى الحاضر وهذا المعنى متحقق
فى الضمائر كلها (فان قيل) هذا المعنى لايتحقق فى بعض الصور
كما اذا كان الخطاب بطريق الكتابة فيقال الحاضر المذكور فى التعريف
اعم من ان يكون محققا او مقدرا والغائب الواصل اليه الكتاب
كالحاضر فى الاستفادة من الكلام فالاولى تبديل الحاضر الى الغير
وهو المطابق لماذكر فى كتب الاصول من توجيه الكلام نحو الغير
للافهام (قوله) فان مايفيد تطبيق المثال للممثل متعلق للتمثيل
المستفاد من الكاف فى كانا (قوله منها) اى انا وانت وهو قوله من القرينة
بيان لما فى مايفيد (قوله) انماهو الخطاب خبر لان يعترض عليه
بان يكون الخطاب قرينة انماهو فى المتكلم والمخاطب دون الغائب لانه
لامعنى لكون توجيه الكلام وايراده الى الغير قرينة لضمير الغائب بل
قرينته سبق المرجع وبان ظرفية الخطاب للقرينة ظرفية الشئ لنفسه
بالنسبة الى ضميرى المتكلم والمخاطب فيجاب بان قرينة ضمير
المخاطب كون الكلام خطابا معه وقرينة ضمير المتكلم كونه صادرا منه
وقرينة ضمير الغائب كون مايرجع الضمير اليه مذكورا فيه سابقا وبان
المضاف مقدر فى كلام الشارح والتقدير انما هو صفة الخطاب
واضافة توجيه الى الكلام من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف فيكون
معنى التعريف الكلام الموجه مع التبديل المذكور والتأويل المذكور
والقرائن الثلثة صفة للخطاب بمعنى الكلام الموجه فيكون الظرفية
من قبيل ظرفية الموصوف للصفة فاندفع الاعتراضان (فان قيل)
وفى بعض الضمائر الغائبة يكون المرجع مذكورا فى الاذهان
ولايحتاج الى سبق المرجع وكون المرجع مذكورا فيها ليس
صفة الكلام فلايتناول قول المصنف الى هذا الضمير فيختل التعريف
والتقسيم به فيقال ان كون المرجع مذكورا فى الكلام سابقا اعم

من ان يكون حقيقة او حكما وكون المرجع مركوزا فيها وان لم يكن صفة له بالنسبة الى ذاته لكنه صفة له من حيث كون ذلك الكون كون المرجع مذكورا فيه حكما فيندفع الاعتراضان (فان قيل) قرينة لام العهد الخارجي صفة للكلام لانها في الغالب كون مدخول اللام مذكورا فيه فيدخل المعرف بلام العهد الخارجي في تعريف المضمر لانه موضوع بالوضع النوعي مع اللام لكل حصة من حصة مفهوم ما دخل عليه اللام فيكون تعريف المضمر غير مانع لاغياره فيقال ان المقسم ههنا اللفظ الموضوع لمشخص بوضع شخصي لا نوعي فيكون خارجا من جنس تعريف المضمر ويمكن ان يقال ان المراد بالمقسم اللفظ المفرد والمعرف المذكور مركب اذا وضع بوضع التركيبي لا بوضع المنزل منزلة الافرادي لانه حينئذ يكون مفردا وقرينة هذين التخصيصين كون غرض المصنف من تأليف هذه الرسالة تحقيق معاني الاقسام الاربعة المذكورة ههنا وهي مفردة وموضوعة بالوضع الشخصي (فان قيل) يرد على تعريف المضمر الضمائر المستترة لانها ليست بلفظ فضلا عن ان تكون موضوعة لكل واحد من المشخصات فيقال ان فيها مذاهب المذهب الاول لابن الحاجب رحمه الله وهو انها من قبيل المحذوف فتكون الفاظا حقيقية موضوعة فلا اشكال والمذهب الثاني للبعض وهو لا ضمير مستتر اصلا فاذا لم يوجد للفعل فاعل فيما بعده ففاعله فيما قبله مثلا زيد ضرب فزيد فاعل ضرب فعلى هذا المذهب لا يتحقق مادة النقض فلا اشكال والمذهب الثالث للبركوي رحمه الله وهو كونها امورا اعتبارية اعتبرها النحويون لمحافظة قاعدتهم من انه لابد لكل فعل من مرفوع فلا تكون لفظا حقيقة فان كان المراد من الثاني المقسم ههنا اللفظ الموضوع حقيقة فتخرج من جنس تعريف المضمر والمضمر المعرف فاطلاق المضمر عليها

مجاز فلا اشكال وان كان المراد اعم من اللفظ الموضوع الحكمى
والحقيقى فتدخل فى التعريف والمعرف فلا اشكال والمذهب الرابع
للقوم على مافهمه السيلكوتى رحمه الله وهو كونها عبارة عما تقدم
وكالجزء من العامل وهو مادون الف التثنية سواء كان حركة
اوحرفا اوهيئة الكلمة ولم يعبروا عنها بخصوصها والفرق بينهما
و بين المحذوف بان المحذوف معين بخلا فها فعلى هذا الضمائر
الواجبة الاستتار تكون ملفوظة حكمية ولفظا موضوعا حقيقة
فتدخل فى التعريف والمعرف فلا اشكال والمذهب الخامس للعصام
رحمه الله وهو كونها عبارة عن المرجع فتكون جواهرا واعراضا
فعلى هذا تكون لفظا حقيقة وملفوظة حكما وموضوعة حكما
فان كان المراد بالثانى المقسم اعم من اللفظ الموضوع حقيقة
وحكما فتدخل فى التعريف والمعرف فلا اشكال وان كان المراد
اللفظ الموضوع حقيقة فلا تدخل فى التعريف لانها حينئذ عبارة
عن المدلولات فلا دوال فلا وضع حقيقة لانه لكونه امرا نسبيا
يقتضى الشيئين احدهما الدال والآخر المدلول فيخرج
من المعرف المضمر فاطلاقه عليها مجاز فلا اشكال والمذهب
السادس للعصام ايضا فى شرح الوضعية وهو كونها
عبارة عن التكلم فى المتكلم والتخاطب فى المخاطب وسبق الذكر
فى الغائب فعلى هذا يتحقق الوضع حقيقة لتحقق الشيئين واللفظ
ايضا على التعريف المشهور للفظ فتدخل فى التعريف والمعرف
فلا اشكال وان عرف اللفظ ههنا بالتعريف الغير المشهور وهو
صوت من شانه ان يخرج من الفم معتمدا على المخرج فان عمم المراد
من الثانى المقسم ههنا من اللفظ الحكمى والحقيقى فتدخل
فى التعريف والمعرف فلا اشكال والا فيخرج منهما فلا اشكال
ايضا وعلى هذا المذهب للعصام يكون قرائن الضمائر ضمائر

والقرائن عنده كون المخاطب ظرف التخاطب فى ضمير المخاطب المستتر وكون هذا المتكلم صاحب هذا التكلم فى ضمير المتكلم وكون هذا الشخص ماسبق ذكره فى ضمير الغائب (قوله) بان يشار آه تفسير لحسية ودفع اشتباه وهو ان الحسية بحس السمع محققة فى قرينة الخطاب فلا يصح المقابلة بينهما بان معنى حسية اشارة منسوبة الى حس البصر لان الحس قد يستعمل فى حس البصر كما يستعمل فى مطلق الحس ومرجع الاول ههنا المقابلة الى قرينة الخطاب المنسوبة بحس السمع والباء فى بذلك متعلق بالمراد والباء فى بعضو متعلق لبشار (فان قيل) ان قرينة اسم الاشارة قد تكون وصفا له فلا تنحصر الى الاشارة فلا يكون التعريف المستفاد جامعا لافراده فيقال ان الوصف اذا كان قرينة لاسم الاشارة المستعمل فى الامر العقلى كما هو الاكثر فلا يرد السؤال لانه خارج عن المعرف كما خرج عن التعريف لانه لاسم الاشارة المستعمل فى المعنى الموضوع له واذا وقع وصفا له لم يكن قرينة بل مؤيدة لها لان اسم الاشارة اذا استعمل فى المعنى الموضوع له فلابد من اشارة حسية لانه موضوع لكل مشار اليه باشارة حسية فاذا استعمل فى شئ بدونها لم يكن حقيقة فلا اشكال (قوله) فان المعين بكسر الياء بيان لصحة المثال (قوله) من المعنى المعين بيان لما فى لما يراد (قوله) انما هو هذه اى الاشارة الحسية خبر ان (قوله) الذى هو صفة للمراد (قوله) باعتبار تعينه اى المراد الباء فيه متعلقة بيشار ومدار بيان لكون القرينة عقلية (قوله) معهود صفة لمضمون (قوله) انتسابه اى المضمون نائب فاعل لمعهود (فان قيل) انتساب مضمون الجملة لكونه مدلول الكلام يكون قرينة الخطاب فلا يصح المقابلة بينهما وينتقض التعريف المستفاد للمضمر فيقال ان المراد بقرينة الخطاب ما عدا الانتساب بقرينة المقابلة

او ان الانتساب ليس بقرينة بحسب ذاته بل من حيث انه معلوم فيكون القرينة بحسب الحقيقة المعلومية وهي خارجة عن الكلام فلم تكن قرينة الخطاب فلا اشكال (فان قيل) المعلومية تتحقق في قرينة الخطاب لانها اذا لم تكن معلومة لم تكن قرينة فيعود المحذور فيقال ان المعلومية فيما عدا العقلية ضرورية ومعلومية الانتساب نظرية فلما اعتبر المعلومية فيها دون ماعداها فتبين الفرق فلا عود (قوله) المعلوم صفة لمضمون (قوله) المعهود صفة لانتساب ومعهودية المضمون لاتستلزم معهودية الانتساب كما في جاءني الذي ضرب ابوه فان معلومية ضاربية الاب لاتستلزم معلومية انتساب ضاربية الاب الى الذي بخلاف العكس فلذا جعل الاول صفة للثاني والثاني للاول لئلا يلزم الاستدراك (قوله) ولقائل ظرف مستقر خبر لمبتدأ مؤخر وهو ان يقول واعترض على التعريفات الثلثة بان ضمير الغائب قد يرجع الى مفهوم كلي كقولك مفهوم الانسان هو نوع وبان اسم الاشارة قد يشار به الى الجنس كقولك مفهوم الحيوان هذا جنس وبان اسم الموصول قد يراد به الكلي كقولك مفهوم الحيوان الذي هو جنس فينتقض التعريفات المستفادة لهذه الثلثة لان جنسها اللفظ الموضوع لمشخص بامر عام ولم يوجد المشخصية في المعنى في الصور المذكورة فلم يكن التعريفات جامعة لافرادها وحاصل قوله وقد اجيب ان اسم الاشارة اذا استعمل في الامر الكلي يكون مجازا والتعريف لاسم الاشارة الحقيقي فيخرج المجازي المذكور عن المعرف كما يخرج عن التعريف فلا اشكال وكذا الموصول والضمير للغائب ويجوز توجيه آخر فيهما بانهما موضوعان للجزئيات اضافية كانت اوحقيقية فيكون معنى اللفظ الموضوع لمشخص اللفظ الموضوع لمعين سواء كليا اوجزئيا حقيقيا فيدخل

ماد ئى النقض فى تعريفهما كما تدخلان فى المعرفين فلا اشكال والشارح اشار الى احد الجوابين فى الموصول والاخر فى ضمير الغائب وليس مراده قصر احد الجوابين الى الموصول والآخر الى الضمير حتى يرد عليه سؤال التحكم (فان قيل) هل يصح فى اسم الاشارة الجواب الثانى فيقال لايصح لان قرينته اشارة حسية وهى لاتتحقق فى الامر العقلى (قوله) ولعترض آه جواب الاعتراض باسماء حروف المبانى بانها موضوعات لمفهومات كلية مثلا الف يلاحظ حين الوضع بما يطلق عليه لفظ الالف فيوضع له فتخرج من مقسم اقسام الاربعة كما تخرج منها وكذا جواب الاعتراض بالتشخص والتعين وجواب الاعتراض باسامى الكتب بانها موضوعة بوضع خاص لموضوع له خاص على مذهب العربية فتخرج عن مقسم الاربعة كما تخرج عنهما (فان قيل) لم اعتبروا التعدد فى اسماء الحروف ولم يعتبروا فى اسماء الكتب فيقال ان التعدد ذاتى فى اسماء الحروف ككون الحرف ساكنا ومتحركا والتعدد فى اسامى الكتب باعتبار المحال وهو تعدد اعتبارى فلذا اعتبروا الاول وجعلوا اسماء الحروف من الوضع العام والموضوع له كذلك ولم يعتبروا الثانى وجعلوا اسماء الكتب من الوضع الخاص والموضوع له كذلك والجواب على مذهب التحقيق بانها موضوعة بوضع خاص لموضوع له خاص اذا كانت اعلام الاجناس وهو الحق او بوضع عام لموضوع له عام اذا كانت اسماء الاجناس وعلى التقديرين تخرج من مقسم الاربعة كما تخرج عنهما فلا اشكال انما العلم عند الله (قوله) لاجل هذا اى اجل هذا التنبيه المذكور (قوله) فقال الخاتمة الفاء فيه لعطف قال على وضع ولفظ الخاتمة اما مصدر كالكاذبة بمعنى الكذب فيكون النقل الى المعنى المراد ههنا نقل المتعلق الى المتعلق بالفتح واما اسم فاعل

فان اعتبر النقل فيكون من نقل اسم السبب وهو المصنف رحمه الله
الى المسبب وهو الالفاظ الصادرة عن المصنف والا فيكون من اطلاق
العام على الخاص بعمومه فيكون حقيقة والنسبة الى ضميره المستتر
الراجع الى الموصوف المقدر وهو الالفاظ على المختار مجاز بقي الاخير
وان كان تكلفا لكونه استعمال اللفظ في غير المراد ومنافيا للوضع
الثاني في المعرف بلام العهد الخارجي لكنه جائز والتاء فيه للتأنيث
ان اعتبر الموصوف في معناه الاصلي مؤنثا والا فهي للنقل يعني ينقل
لفظ الخاتم الى المعنى المراد هنا فيدخل التاء علامة للنقل وفي لفظ
الخاتمة براعة استهلال بالمعنى المشهور وهو كون الابتداء مناسبا
للمقصود فههنا يتحقق كون ابتداء البحث مناسبا لمقصوده
وهو آخر الرسالة او بالمعنى الغير المشهور وهو كون الاخر مناسبا ومشيرا
للابحاث السابقة لان الخاتمة يدل على الابحاث السابقة اجمالا
(قوله) الظاهر ان يقول وجه الظهور ان يكون الخاتمة
مطابقا لاخويه في الاعراب على سبيل القطع بخلاف تشتمل بدون
الواو لانه وان امكن المطابقة لكنها على سبيل الاحتمال لا على سبيل
القطع كما اشار اليه الشارح بقوله ويحتمل آه (فان قيل)
المطابقة حاصلة بينه وبين اخويه لان الاعراض المذكور في اخويه
ان كان على سبيل الاحتمال ففي الخاتمة كذلك وان كان على سبيل
القطع ففيه كذلك فما الفرق بينه وبين اخويه فيقال ان جزالة
المعنى تمنع ماسبق من الاخوين عن الاعراب الغير المذكور فيكون
الاعراب المذكور بالنسبة الى جزالة المعنى مقطوعا فيما سبق
واعتبارها هنا لا يمنع عن الاعراب الغير المذكور لان تشتمل ليس
مقصودا نسبة بل هو من المقدمة الى البحث الاتي والاعرابان
مساويان بالنسبة الى الجزالة فيرجح الاعراب الغير المذكور بمطابقة
تشتمل للخاتمة في التأنيث فيكون المطابقة لاخويه مرجوحة ويمكن

ان

ان يجاب من طرف المصنف بانه ترك الواو ليكون تفننا ومحتملا للوجوه المختلفة مع عدم المانع ولو اعتبر نكتة المطابقة لم يترك الواو لكن لم يعتبر نكتتها بل اعتبر نكتة التفنن والاحتمال فالظاهر ما قال المصنف (قوله) او بالعكس ظرف مستقر منصوب معطوف على مبتدأ (قوله) حالا من المبتدأ بلا تأويل عند ابن مالك اومعه عند الجمهور وهو ان يكون الخاتمة مفعولا لمعنى التعريف المستفاد من اللام اى عرفت الخاتمة (قوله) او ضميره اى المبتدأ فالاضافة لادنى ملابسة لانه راجع الى الموصول الذى هو عبارة عن المبتدأ لا الى المبتدأ (قوله) مع بقاء النظام اى مع بقاء انتظام الخاتمة مع اخويه فى الاعراب (قوله) يحتمل خبر مبتدأ وهوقوله قدم احتمال الالفاظ على احتمال المعانى لان احتمال الالفاظ مذهب المختار (قوله) اى الخاتمة تشتمل آه دفع سؤال على احتمال الالفاظ وهو ان الخاتمة عبارة عنها فاذا كانت التنبيهات عبارة عنها ايضا لزم اشتمال الشئ على نفسه وهو خلف بان الاشتمال حينئذ اشتمال الكل على كل جزء منه فلا اشكال (فان قيل) من اى شئ يستفاد كل تنبيه من التنبيهات من لفظ التنبيهات فيقال ان الف الجمع مثلا بمنزلة العاطفة بين المتعاطفات ففيها احتمالان ملاحظة العطف قبل الحكم و بالعكس وماهو بمنزلتها كذلك فالاعتراض مبنى على الاول والجواب مبنى على الثانى (قوله) اشتمال الظرف على المظروف على ماهو المقرر من ان الالفاظ قوالب المعانى بالنسبة الى السامع (قوله) ولما كان آه بيان لمعنى المراد من التنبيه ههنا من المعنيين المذكورين فى بحث التنبيه وهو الحكم المعلوم التزاما مما سبق لا الحكم البديهى لعدم البداهة فيه ههنا (قوله) اى التنبيه الاول اشارة الى موصوف الاول وكون لامه للعهد الخارجى لكون مدخولها

مذكورا فى ضمن الجمع وهو التشبيهات واعراب لفظ التشبيه كما ذكر
(قوله) اى الضمير آه تفسير للثلثة بقرينة متعلق الخبر وهو
فى ان مدلولها لبس آه ودفع احتمال دخول الحرف فى الثلثة لعدم
صحة الخبر حينئذ (قال المص) مشتركة بكسر الراء اسم فاعل فان كان
بناؤه للمطاوعة فيكون اسناده مجازا لان مايقبل الشركة من الغير
حقيقة مابه الاشتراك وهو كون المدلول لبس معان فى غيرها
والثلثة مشاركة اسم فاعل وان كان بمعنى مشاركة فيكون الاسناد
حقيقة (فان قيل) الضمير فى ان مدلولها آب عن كونه مابه
الاشتراك لان مدلول كل واحد من الثلثة يكون فيه لا فى غيره فيمنع
الاضافة عن كونه مابه الاشتراك فيقال مثل هذا من مسامحات المصنفين
ان لم يعتبر العلاقة بين الكون المطلق والمقيد والمراد الكون المطلق
بقرينة الظهور وكون فى مدلولها مفعولا لمشتركة
او من قبيل المجاز بطريق ذكر الملزوم وارادة اللازم
لان مشاركة الثلثة فى كون مدلولها آه تستلزم المشاركة فى كون
المدلول المطلق آه والقرينة ماذكر والفائدة المبالغة فى الشركة حتى
كان كل واحد منها مشارك له فى مدلوله فضلا عن مطلق المدلول
(قوله) يعنى ان معانى آه فائدة هذا التفسير كونه مقدمة لدفع
السؤال بالتفسير الآتى فى قوله وان كانت آه ودفع سؤال الاستدراك
على قول المص لبس معان فى غيرها لان كون المدلول مدلولا للثلثة
يستلزم نفى كون المدلول فى غيرها فلا حاجة الى النفى بان النفى اللازم له
لبس بمراد حتى يلزم الاستدراك بل المراد غيره وهو كونها مستقلة
بالمفهومية وكون المدلول مدلول الثلثة لايستلزم الاستقلال
فى المفهومية كما فى الحرف ودفع سؤال بتخصيص بيان الاشتراك
بالثلثة مع ان الفعل كالثلثة فى الاستقلال بان المراد الاستقلال فى تمام
المدلول اشار اليه الشارح بقوله بتمامه فلا استقلال فيه فى تمام معناه

ففى هذا التفسير فوائد ثلث (قوله) تلك المدلولات دفع اشتباه تأنيث كانت لان ماسبق مدلول وهو مفرد مذكر فكيف يصح التأنيث بان المدلول المذكور فى المتن وان كان مذكرا بالنظر الى ذاته لكنه مؤنث وجمع بالنظر الى اضافته الى الثلثة فيصح التأنيث (قوله) اى ليس كل واحد من تلك المدلولات دفع توهم نشأ من رجوع ضمير كانت الى المدلولات وهو كون مجموع المدلولات الثلثة متحصلا بالغير وهو خلاف المراد بان المراد كل واحد كما سبق فى التنبيهات (قوله) متحصلا فى التعقل آه دفع سؤال التناقض على عبارة المصنف لان ماسبق من قوله ليس معان فى غيرها يدل على نفى الاحتياج الى الغير وماهنا يدل على ثبوت الاحتياج الى الغير فيلزم التناقض بان النفى السابق بالنسبة الى ذات المدلول والثبوت بالنسبة الى تعينه وفهمه من اللفظ فتغاير الجهتان فلا تناقض للزوم الاتحاد فيه ففى هذا التفسير فائدتان وقرينة ان المراد ههنا الاحتياج بالنسبة الى فهم المراد من اللفظ باب التفعل الدال على التكلف وتغير الاسلوب الواقع فى الحرف وهو يتعين آه الى تحصل واعادة لفظ الغير ظاهرا (فان قيل) اعادة لفظ الغير معرفة لاتدل على المغايرة بين النفى والاثبات لان الشئ اذا اعيد معرفة فهو عين الاول فيقال ان هذا الحكم اكثرى قد يعدل عنه كما ههنا لان الغرض من وضع الظاهر موضع الضمير التنبيه على مغايرة الغيرين وهو ينافى العينية و يجوز ان يوجد المغايرة بين النفى والاثبات فى دفع التناقض بالنسبة الى الغيرين لان الغير الاول المتعلق والغير الثانى القرينة والنفى بالنظر الى الاول والاثبات الى الثانى فلاتناقض وكلا الدفعين مستفادان من تفسير الشارح (وان قيل) الحصر المدلول بقوله الابانضمام قرينة آه من اى موضع يستفاد من عبارة المصنف فيقال انه وان لم يستفد من عبارته ههنا بالنظر الى نفسها

لكنه يستفاد منها بقرينة ماسبق وهو ماهو من هذا القبيل لايفيد التشخص الابقرينة معينة (قوله) اذا كان آه اشارة الى ان الفاء جواب لشرط محذوف ودفع السؤال الوارد على ملازمة الشرطية وهو ان الاستقلال فى المفهومية لا يستلزم الاسمية بانه مبنى على الغفلة من قيد تمامها فى المقدم وهو معتبر فيه فلا اعتراض (قوله) لان الاسم آه دليل الملازمة (فان قيل) ان اسم الفاعل من قبيل الاسماء مع ان تمام معناه لايكون مستقلا لدخول النسبة فى مفهومه كما فى الفعل فيقال ان المركب من المستقل وغيره قسمان احدهما ان المحتاج اليه لغير المستقل داخل فى المركب وهذا القسم مستقل والاخر ان المحتاج اليه لغيره غير داخل فيه وهذا القسم غير مستقل كما فى الفعل لاحتياجه الى الخارج منه وهو الفاعل واسم الفاعل مثلا من القسم الاول لدخول المحتاج اليه له فى ما وضع له وهو الحدث والذات فيكون تمام معناه مستقلا فلا يرد الاعتراض (قال المصنف) الاشارة العقلية اى المعهودة بسبق ذكرها (فان قيل) لااتحاد فيها مع ماسبق فى العنوان لان عنوان ماسبق مع مقدره قرينة عقلية فكيف يصح العهدية ههنا فيقال ان الاتحاد فى العنوان لايلزم فى العهد الخارجى بل الاتحاد فى الذات كاف فيه على انه يمكن ان يوجد الاتحاد فى العنوان بتقدير اشارة بدل قرينة فى ماسبق اى اشارة عقلية (قوله) هذا اى التنبيه الثانى اشارة الى ان هذا التنبيه موضوع لبيان مابه الامتياز كما ان التنبيه السابق مسوق لبيان مابه الاشتراك وهما الغرض من وضع الخاتمة (فان قيل) لم قدم التنبيه الاول على الثانى فيقال ان مابه الاشتراك جنس وما به الامتياز فصل والجنس مقدم على الفصل فلذا قدم التنبيه الاول المسوق لبيان مابه الاشتراك واخر الثانى المسوق لبيان مابه الامتياز (قوله) بان الموصول مع القرينة التى هى

الصلة لايفيد التشخص اشارة الى ان اسناد لاتفيد الى الاشارة العقلية مجاز عقلي لان المقيد هو اللفظ الموضوع بل المتكلم والقرينة معينة لامفيدة (قوله) علل ذلك اى عدم الافادة اشارة الى ان الفاء تعليلية (قال المص رح) فان تقييد الكلى آه هو كبرى القياس لاشتماله على محمول المطلوب وهو لا تفيد وصغراه مطوية مستفادة من المذكور فتقرير القياس بان الاشارة العقلية لا تفيد التشخص لانها تقييد الكلى بالكلى وتقييد الكلى بالكلى لايفيد التشخص فالاشارة العقلية لاتفيد التشخص وهذا من الشكل الاول ولو وضع بدل الصغرى المذكورة لان تقييد الكلى بالكلى الاشارة العقلية لكان من الشكل الثالث والدعوى والدليل مقيدان بعدم انضمام امر آخر لعدم الصدق بدونه (قوله) اما كون آه شروع الى بيان المقدمتين المستفادتين من موضوع الكبرى المذكورة وهما المقيد كلى والقيد كلى ونفس الكبرى بديهية لاتحتاج الى البيان (قوله) مع ان معنى الموصول مشخص على ماقرر اشارة الى سؤال المنافاة بين ما سبق و بين هذا وهو ان المستفاد مما سبق مشخصية معنى الموصول والمستفاد من هذا كلية معنى الموصول فتنافيا (قوله) فمن حيث آه اشارة مع البيان المطلوب الى دفع السؤال بان المستفاد ههنا انه كلى مع قطع النظر عن الصلة والمستفاد مما سبق انه مشخص مع الصلة والقرينة فلا تنافى (قوله) فلايفهم السامع مشخصا بيان لمحمول الكبرى (قال المص) بخلاف قرينة الخطاب والحس هذا ظرف مستقر حال من فاعل لاتفيد فى طرف الدعوى للمناسبة الظاهرة بين ذى الحال والمضاف اليه لخلاف فى الكون قرينة بخلاف ماكان الحال عن فاعل لايفيد فى الكبرى المذكورة ٣ واضافة القرينة الى الخطاب والحس مجازية عقلية ان لم تكن فيئية والافتكون حقيقة عقلية كما فى ضرب اليوم (قال المص رح) فلذلك كانا جزئيين وهذا

٣ لان تقييد الكلى بالكلى وان كان عبارة عن الاشارة العقلية لكنه لم يشتهر ولم يظهر كونه قرينة عقلية فلا يكون المناسبة ظاهرة على تقدير وقوع الحال عن ضمير لايفيد فى الكبرى منه

كليا اسم الاشارة فيه اشارة الى مجموع عدم افادة الاشارة العقلية وافادة قرينتي الخطاب والحس بتأويل المجموع و بلا خط عطف وهذا كليا قبل الحكم فيصح الدليل والدعوى بلا اشتباه (فان قيل) الفاء تفيد علية ما قبلها لما بعدها واللام كذلك يلزم استدراك احدهما فيقال الفاء تفيد العلية العلمية واللام تفيد العلية الخارجية او يقال الفاء تفيد العلية العلمية لما قبلها الى ما بعدها واللام تفيد العلية العلمية لما بعدها الى ماقبلها فلا استدراك (فان قيل) فيلزم الدور لان العلم بما بعدها يتوقف على العلم بما قبلها كما هو مقتضى الفاء والعلم بما قبلها يتوقف على العلم بما بعدها كما هو مقتضى اللام على الجواب الاخير فيقال لا يكون العليتان بالنسبة الى شخص واحد حتى يلزم الدور بل العلية المستفادة من الفاء بالنسبة الى المعلم المتتبع والعلية المستفادة من اللام بالنسبة الى المتعلم فيتغاير الجهتان لان تقرير قياس التوقف حينئذ هكذا بان العلم بعدم الافادة وبالافادتين موقوف على العلم بالكونين والكون الواحد بالنسبة الى المتعلم والعلم بالكونين والكون الوحد يتوقف على العلم بعدم الافادة والافادتين بالنسبة الى المعلم المتتبع فلا يتكرر الحد الاوسط فلا ينتج القياس توقف الشيء على نفسه حتى يلزم الدور ويمكن الجواب عن اصل الاعتراض بعكس الجواب الاول (قوله) اى الضمير واسم الاشارة تفسير الضمير التثنية فى كانا ودفع اشتباه رجوع الضمير الى قرينة الخطاب والحس والسؤال الوارد على الرجوع المذكور بعدم مطابقة الضمير الى المرجع لانه مؤنث والضمير مذكر بان الضمير راجع الى الضمير واسم الاشارة المستفادين من لفظ قرينة الخطاب والحس بقرينة ان المقام مقام بيان الفرق

بينهما و بين الموصول و بقرينة تذكير الضمير (قوله) اى الموصول تفسير للفظ هذا و دفع اشتباه وهو ان لفظ هذا مذكر والاشارة العقلية مؤنثة فكيف يصح الاشارة بهذا اليها بان هذا اشارة الى الموصول المستفاد من ذكر الاشارة العقلية او من ذكر الكلى بقرينة المقام و بقرينة تذكير هذا (فان قيل) لم وضع المصنف رحمه الله لفظ هذا موضع ضمير هو فيقال لو اتى مضمرا لكان راجعا الى ذات الموصول كما هو المقرر فى الضمير وذاته بلا صلة ليس بمقصود بل المقصود الذات مع الوصف وهو الموصول مع الصلة فقط و المفيد لهذا المقصود اسم الاشارة دونه فلذا وضع موضعه (فان قيل) لم وضع لفظ كليا مقام ضمير اياه الراجع الى الكلى المذكور فيقال للاشارة الى المغايرة بين الكليين الموصول قبل التقييد بالصلة فيما سبق بقرينة اضافة تقييد اليه و الموصول مع التقييد بالصلة ههنا لان الشئ اذا اعيد نكرة فهو غير الاول كما انه اذا اعيد معرفة فهو عين الاول (قوله) وفيه بحث اى فى كون الموصول كليا معارضة (قوله) اذا الموصول موضوع لمشخص دليل لها وتقرير دليل المصنف رحمه الله ليعلم مورد المعارضة بانه كلما لم تفد الاشارة العقلية التشخص كان الموصول كليا لكن لم تفد فكان كليا وتقرير معارضة الشارح بانه كلما كان الموصول موضوعا لمشخص كان جزئيا لكن المقدم حق كما حقق وكذا التالى فثبت المطلوب وهو كون الموصول جزئيا وهو نقيض دعوى المصنف رحمه الله (قوله) وعدم فهم السامع اشارة الى اعتراض آخر ومنع ملازمة الشرطية لدليل المصنف رحمه الله بانا لا نسلم لزوم الكلية لعدم افادة التشخص كيف وعدم فهم السامع المعين لا يوجب الكلية (قوله) اللهم اشارة الى ضعف الجواب لانه يحمل لفظ كليا على المجاز ومعناه

اللهم لا تؤاخذنى فيما اقول فى مقام الجواب (قوله) الا ان يقال
استثناء مفرغ فالتقدير و فيه بحث فى كل وقت من الاوقات
الا وقت ان يقال وحاصل الجواب تحرير التالى والمطلوب وهما
كونه كليا بان المراد كونه كليا مجازا بالنسبة الى فهم السامع
من الموصول مع مجرد قرينة الصلة مع قطع النظر عن الانحصار
الخارجى فاندفع منع الملازمة لان لزوم كونه كليا بالنسبة الى فهم السامع
لعدم افادة التشخص ظاهر واندفع المعارضة لان مقتضى دليلها
كونه جزئيا بالنسبة الى الوضع ومقتضى دليل المصنف رحمه
الله على تقدير التحرير كونه كليا بالنسبة الى فهم السامع فلا تنافى
بين مقتضيهما فلا معارضة ويمكن الجواب من طرف المصنف
بمنع ملازمة دليل المعارضة بانا لانسلم لزوم كونه جزئيا لكونه موضوعا
لمشخص كيف والمراد منه فيما سبق المعين من حيث انه معين كليا
كان او جزئيا لدخول مدلول علم الجنس فيه كما سبق وتقرير
المجاز فى لفظ كليا فى جواب الشارح بالتركى هكذا اسم موصول
مجرد اشارت عقليه ايله سامعك فهم ايتديكى معنايه نسبتله لفظ
كلينك مدلولنه انسان كبى تعدده تشبيه اولندى جنسندن اولمسى
ادعا اولندى لفظ كلينك مدلولنه انسان لفظى كبى موضوع
اولان لفظ كلى سامعك فهم ايتديكى معنايه نسبتله اسم موصولده
استعمال اولندى استعارهٔ مصرحهٔ اصليه اولدى (قوله)
لا ان الموصول كلى حقيقة عطف على ان الموصول عد كليا
وفى بعض النسخ لا لان الموصول آه وفى بعضها لا على ان آه
فحينئذ عطف على نظرا (قوله) والا فلا يستقيم كلامه اى وان لم يكن
المراد ما ذكر بل المراد انه كلى حقيقة فلا آه (قوله) اذ القرينة المفيدة
اى القرينة المستقلة فى الافادة . (قوله) ان اعتبرت فلا فرق
فلا يستقيم قول المصنف رحمه الله وهذا كليا (قوله) وان لم تعتبر

فلا فرق ايضا فلا يستقيم قوله كانا جزئيين فلفساد عدم
الاستقامة اول الشارح بما ذكر فلذا ضعف الجواب لكونه تأويلا
بلا قرينة ومجرد ورود الاعتراض لايكون قرينة (قوله) لكن لما
كان آه دفع وهم واشتباه نشأ من الترديد المذكور فى وجه
عدم الاستقامة والاستقامة فى التحرير وهو ان الامور الثلثة مع
اعتبار القرينة المستقلة منساوية فاعتبارها فى الضمير واسم
الاشارة حتى حكم فيهما بالجزئية واعتبار القرينة الغير المستقلة دونها
فى الموصول تحكم وهذا التحكم يلزم على المصنف رحمه الله
على تقدير جواب الشارح وتحريره فهو باطل فلم تثبت الملازمة
بل ثبت منعها كما قيل الجواب وتقرير الدفع بان هذا التحرير
لايستلزم التحكم لان القرينة الظاهرة فى الموصول هى مضمون
الصلة فحكموا ان قرينته هى الصلة فلحكمهم اعتبر المصنف
رحمه الله تعالى القرينة الغير المستقلة فى الموصول حتى حكم
بانه كلى بالنظر اليه دونهما لان القرينة الظاهرة فيهما مستقلة
فلا تحكم (قوله) على ذلك اى على حكمهم او على ان المعتبر ظاهرا
من القرينة هو مضمون الصلة (قوله) اى مما سبق فى مباحث
التقسيم وهو الثانى فالوضع اما مشخص الى آخره تفسير لهذا
بقرينة وقوعه فى التنبيه لانه يقتضى المعلومية قبله فان قيل
يلزم حينئذ الاستدراك فى قوله علمت من هذا التنبيه لان المعلومية
مستفادة من لفظ التنبيه فالمناسب ان يقال بدون علمت الفرق
بينهما كذا وكذا فيقال علمت تصريح بما علم ضمنا من لفظ
التنبيه وتأكيد له لان فيه ردا لانكار المنكر بقوله وايضا فساد
تقسيم آه والمناسب فى مقام الرد التأكيد فلا استدراك
(قوله) حيث اما متعلق بعلمت او متعلق بسبق فى الشرح والمعنيان
متلازمان لان السبق فى هذا المقام يستلزم العلم بالفرق فيه فى الجملة

و بالعكس (قوله) بخصوص المعنى يرد عليه خصوص المعنى لايتحقق فى علم الجنس فالجواب ان المراد منه تعين المعنى الموضوع له وعدم تعدده بالذات وان كان متعددا بواسطة الافراد بخلاف الضمير فانه موضوع لكل واحد من المشخصات فيتعدد الموضوع له بالذات وفى العلم الجنسى لا يتعدد بالذات فيتحقق الفرق بينهما ويرد على قوله والوضع بعض الاعلام الموضوعة بملاحظة الموضوع له بكلى منحصر فى فرد كلفظة الجلالة لانه لاخصوص فى هذا الوضع فكيف يصح الفرق على العموم فالجواب ان كون آلة الملاحظة كلية منحصرة فى فرد لاينافى خصوص الوضع لان عمومه يقتضى تعدد الموضوع له بالذات فى الخارج وههنا لايتحقق فيه فلاعموم ولاتنافى (فان قيل) تعدد الموضوع له يتحقق فى العلم المشترك فيتحقق عموم الوضع فلا يصح هذا الفرق بين المضمر والعلم المشترك فيقال المعتبر فى عموم الوضع وخصوصه فى مقام الفرق العموم والخصوص بالنسبة الى الوضع الواحد ولاتعدد فى المشترك ولاعموم بالنسبة اليه ويتحقق تعدد الموضوع له وعموم الوضع بالنسبة اليه فى المضمر لانه موضوع لكل واحد من المشخصات بوضع واحد فيصح الفرق بينهما (وان قيل) تخصيص الفرق بينه وبين الضمير فاسد لتحققه فى الاشارة والموصول فيقال عبارة المصنف رحمه الله محمولة على التمثيل او على حذف المعطوف والتقدير على الاول والضمير مثلا وعلى الثانى والضمير واسم الاشارة والموصول والقرينة على الحمل المذكور ظهور الاتحاد بين الثلثة فى الموضوع له والوضع مما سبق (فان قيل) لم ذكر الضمير وترك اخويه فى الحمل المذكور فيقال لوجود المناسبة فى الجملة بين العلم وبين الضمير بان معنى العلم مستفاد من جوهره ومعنى المضمر مستفاد بقرينة صفة اللفظ وان لم يستفد من جوهره فقط

ولهذه المناسبة ذكر الضمير فى بيان الفرق لانها تقتضى كال الاعتناء فى الفرق بينهما دون غيره من اسم الاشارة والموصول لان مدلولهما مستفاد بقرينة خارجة عن صفة اللفظ وجوهره وهى الاشارة الحسية والعقلية فان قيل لم لم يذكر الحرف فى الجمل المذكور مع ان الفرق بين العلم والحرف كالفرق بينه و بين اسم الاشارة والموصول فيقال لم يعتبر الفرق المذكور بينه و بينها لظهور الفرق بينهما من جهة اخرى وهو الفرق الآتى فى التنبيه الاتى بين الحرف والفعل والاسم الشامل للعلم وان ادرجت الحرف فى الجمل المذكور لكونهما كالامور الثلثة فى الفرق المذكور لكان جائزا (قال) وايضا فساد تقسيم الجزئى آه يرد عليه ان الغرض من وضع الخاتمة بيان مابه الامتياز والاشتراك والفساد ليس من احدهما فالجواب ان الغرض من بيان الفساد بيان الاشتراك فى الجزئية للامور الاربعة فيكون الغرض من هذا التنبيه بيان مابه الاشتراك ومابه الامتياز فلذا اخر عن التنبيهين السابقين لكونه بمنزلة المركب بالنسبة اليهما (قال) المصنف رحمه الله دون اسماء الاشارة اى مثلا اووالموصول فهو محمول على التمثيل اوعلى حذف المعطوف كما مر فى مثله (قوله) اى بناء على ظن اشارة الى انه مفعول له حصولى (قوله) اى اسم الاشارة موضوع لامر عام وقوله فى استعماله فى معين دون اصل الوضع تفسير ومستفاد من المقابلة الى مدلول الضمير بالوضع لان معناه ان مدلول الضمير يتعين بالوضع مع القرينة بقرينة ماسبق فى تنبيه المقدمة وهوما هو من هذا القبيل آه وفى التقسيم فى مقام بيان القرينة فيتقيد قول المصنف رحمه الله يتعين بقرينة الاشارة الحسية بقيد فقط ليصح المقابلة فعبارة الشرح قبل و بعد معنى قيد فقط و بيان المجاز فى اسناد يتعين الى ذلك اذ ارجع ضمير الا انه يتعين الى امر عام فى الشرح والا فلا (قوله) دون اصل الوضع اما حال من استعماله اومن بقرينة فى المتن والمآل واحد لان

تجاوز قرينة التعيين الوضع يستلزم تجاوز استعماله في معين الوضع وبالعكس وايضا فذه قرينة الى الاشارة من قبيل اضافة العام الى الخاص اومن قبيل اضافة الصفة الى الموصوف ان حمل على المعنى اللغوى اى الاشارة المقارنة لاستعمال اسم الاشارة (قوله) الذى مناط الجزئية اى مدارها عندهم صفة للوضع بيان لسبب اخراج البعض اسم الاشارة عن التقسيم وادخاله الضمير (قوله) ايضا اى كان التعين بالقرينة كان بالوضع او كالعلم والمضمر فقوله كالعلم والمضمر بعد ايضا تأكيد له في مقام رد انكار المنكر (قوله) متجاوزين اياه تفسيرلدون واشارة الى دفع السؤال الوارد على الحالية كامر في دون القدر والى ان المراد منه المعنى المجازى بالنسبة الى اللغة والعرفى بالنسبة الى اهل العرف دون اللغوى وهو التخطى المكانى والى انه مضاف الى المفعول وتقرير المجاز في دون بالتركى هكذا تخطىء رتبى تفت وتمه تخطىء مكانى يه تشبيه اولندى جنسندن اولسى ادعا اولندى تخطىء مكانى تخطىء رتبيده استعمال اولندى استعارهء مصرحهء اصليه اولدى ثانيا تخطىء رتبينك لازمى اولان تجاوز معناسى اراده اولندى ذكر ملزوم ارادهء لازم طريقيله ثالثا ذكر جزء وارادهء كل طريقيله تجاوزدن متجاوز معناسى اراده اولندى فان قيل لم يترك الاستعمال في التخطى الرتبى بان يستعمل من التخطى المكانى في التجاوز فيقال التجاوز المراد في امثال هذا المقام العقلى واللازم للتخطى المكانى الحسى والعقلى ليس بلازم فلا علاقة بينهما فلذا اختير الاستعارة في التخطى الرتبى حتى يلزم له التجاوز العقلى وقرينة المجاوز في المرتبتين الاوليين عدم امكان التخطى المكانى وهو ظاهر والتخطى الرتبى لان تقسيم الجزئى اليهما لا يقتضى تخطيهما عن اسم الاشارة بل ضده وفي المرتبة الثالثة كونه حالا (قوله)

حيث لم يشمله التقسيم اشارة الى ان استعمال دون يقتضى التفاوت بين
المضاف اليه له و بين ذى الحال فى معنى العامل بحسب الوجود والعدم
والعامل ههنا التقسيم وهو متحقق فى العلم و الضمير ومنتف
فى اسم الاشارة (قوله) ظنا مفعول له تصريح بما اشار اليه فيما سبق
بقوله اى بناء على آه (قال المصنف تبين لك) بدل علمت فى التنبيه
السابق للتفنن ولكمال الظهور (قوله) اى من التقسيم المذكور
اى مباحث التقسيم او التقسيم المذكور فى قول المصنف رحمه الله
والثانى ان مدلوله آه اى من قوله يتعين بانضمام ذلك الغير اليه
(قال انه لايستقل بالمفهومية ضمير انه اما راجع الى الحرف فلايصح
حمل هذا على معنى قول النحاة لان معنى قولهم الحرف مايدل الخ
كل والحرف لايستقل الخ جزء فثبتت المباينة واما راجع الى
المعنى فى معنى فى غيره فلا يصح الحمل ايضا لان معنى لا يستقل
بالمفهومية جزء معنى قولهم وهو كل فثبتت المباينة فالجواب على
الاول بان معنى انه لايستقل الحرف مايدل على معنى لايستقل بها
فالمذكور جزء والمراد كل اما بطريق المجاز ان لوحظ علاقة الكلية
والجزئية او بطريق المسامحة ان لم تلاحظ وعلى الثانى يعتبر عكس
المذكور باحد الطريقين يعنى معنى قول النحاة الحرف آه معنى قولهم
معنى فى غيره فى الحرف مايدل آه فان قيل مادة الف ونون فى انه
مكسورة او مفتوحة فيقال مكسورة قطعا لانه اذا فتح لم يصح الحمل
على معنى قولهم لان المعنى حينئذ على الاول دلالة الحرف على معنى
لايستقل بها وهى لاتتحد بمعنى قولهم وهو معنى الحرف مايدل دون
دلالة الحرف آه وعلى الثانى عدم استقلال المعنى بالمفهومية وهو
لايتحد بمعنى قولهم وهو معنى معنى فى غيره لان معناه معنى متصف
بالكينونة فى غيره لاعدم استقلال بها (فان قيل) جملة انه الخ خبر معنى
قولهم فلايتحقق العائد منها الى المبتدأ على التقديرين فى ضمير انه فكيف

يصح الخبرية فيقال ان هذا الخبر الجملة عين المبتدأ و العينية
كافية فى العائدية كما فى قل هو الله احد (قوله) بان يكون آه تفسير
لايستقل بها بطريق تفسير احد اللازمين بالاخر لان عدم الاستقلال
مستلزم لعدم كونه ملحوظا قصدا و بالعكس وخلاصة تفصيل
الشارح بان معنى الحرف لايستقل بها لانه مالايكون ملحوظا قصدا
وملابسا بالذات بل تبعا للغير ومالايكون كذلك لايستقل فمعنى الحرف
لايستقل بها و بيان الصغرى بان معنى الحرف مالايكون محكوما عليه او
به بالوجدان الصادق و بالتتبع وما لايكون كذلك لايكون ملحوظا
قصدا و بالذات فمعنى الحرف لايكون ملحوظا قصدا و بالذات
وهذا البيان مستفاد من الشرح و بيان الكبرى بان ما لايكون
ملحوظا كذلك لواستقل بها لزم عدم احتياج التابع وهو الحرف الى
المتبوع وهو المتعلق ولولزم لزم ان لايكون التابع تابعا والمتبوع
متبوعا وهو باطل لكونه خلاف المفروض (قوله) ولك بعد
ملاحظة آه جواب سؤال مقدر وهو انه اذا لزم فى الاسمية الملاحظة
الاجمالية للمتعلق فاذا لوحظ المتعلق تفصيلا لزم ان يخرج المعنى
من الاسميه بان الاسمية اذا تحققت بالملاحظة الاجمالية للمتعلق
فلا يخرج المعنى عنها بالملاحظه التفصيلية العارضة على تحققها
لعدم توقفها على الملاحظة التفصيلية والجواب الصواب عن السؤال
بان الفرق بين الحرفية و الاسمية الملاحظة التبعية والقصدية
لاالاجمالية والتفصيلية حتى يرد السؤال بابتداء سيرى من البصرة
والملاحظة القصدية موجودة فيه و يمكن ان يرجع جواب الشارح
الى الصواب (قوله) وجعله بالجر عطف على مدخول حيث
وضميره اما راجع الى العقل اوالى معنى الابتداء فعلى الاول المصدر
مضاف الى الفاعل وعلى الثانى مضاف الى المفعول و يجوز ان يقرأ
جعل فعلا ماضيا معطوفا على خبران وهو حالة وضميره المستتر تحته

راجع الى العقل او معطوف على مدخول لا حيث فعلى التقديرين
يكون العطف عطف الجملة على المفرد بشرط ان يتجانسا بالتأويل
على رأى (قوله) حالهما اى السير والبصرة حال السير كونه
مبتدأ به وحال البصرة كونها مبتدأ منها السير وكون معنى الحرف
آلة ومرآة محمول على التشبيه فى الكون غير مقصود ووسيلة
(قوله) على هيئة الانتظام والارتباط وهو تفسير للانتظام يعنى
ان معنى الابتداء الحرفى يكون آلة لملاحظة حال السير بالنسبة
الى البصرة وحالها بالنسبة الى السير ولا يكون آلة لملاحظة
حالهما المطلقة (قوله) وهذا اى كون المعنى ملحوظا قصدا
وكونه ملحوظا تبعا (قوله) باعتباره فى نفسه اشارة الى ان فى
فى نفسه بمعنى الباء السببية ودفع سؤال وارد على رجوع الضمير
الى المعنى وهو انه اذا رجع الضمير الى المعنى يلزم ظرفية الشئ
لنفسه بان فى بمعنى السبب والاعتبار فلا يكون للظرفية حتى يلزم
المحذور المذكور وتقرير المجاز فى فى بالتركى هكذا ملابسته سببيةٔ
مطلقه ظرفيهٔ مطلقه يه تشبيه اولندى جتسندن اولمشى ادعا
اولندى بو تشبيهه تبعا ظرفيهٔ مطلقه نك جزئياتنه موضوع اولان
لفظ فى سببيهٔ مطلقه نك جزئياتندن معنالك كندى نفسنه سببيتى
جزئيه سنده استعمال اولندى استعارهٔ مصرحهٔ تبعيه اولدى (ويرد
على الرجوع المذكور بعد حمل فى بمعنى السببية انه يستلزم سببية
الشئ لنفسه ويجاب بان سببية الشئ لنفسه كناية عن عدم
الاحتياج الى الغير كما يقال فى ما يقوم بذاته فى تعريف الجوهر حين
اعترض عليه بان القيام بالذات يقتضى المغايرة بين الشئ وذاته وهو
باطل ان القيام بالذات كناية عن عدم الاحتياج الى الغير والجواب
المذكور الذى هو الكناية اشير اليه بقوله لا باعتبار امر خارج
عنه (قوله) ولذلك اى لكون فى بمعنى الاعتبار والسبب قيل

الحرف آه لانه لولم يكن بمعنى السبب للزم التنافى بين اول التعريف وآخره لان كون الغير ظرفا للمعنى يقتضى كون المعنى مدلولا للغير واول التعريف وهومادل على معنى يقتضى كونه مدلولا للحرف فاذا حمل على السبب اندفع المنافاة فلذا قال ولذلك قيل (قوله) اى باعتبار متعلقه لفظ اعتبار اشارة الى ماذكر من المجاز ولفظ متعلق اشارة الى ان اضافة غيرالى الضمير عهد خارجى بقرينة شهرة كون الغير فى بحث الحرف وتعريفه بمعنى المتعلق و اشارة الى دفع سؤال وهو ان المعنى الحاصل بالغير المطلق يتحقق فى الفعل و الاسم لان معناهما حاصل بلفظهما وهو غير للمعنى فيكون تعريفه غير مانع لاغياره (قوله) فقد اتضح اى اذا عرفت معنى ماذكره ابن الحاجب رحمه الله وماقبله (قوله) اذ هو آلة للملاحظة يعنى تابعة للغير فى الملاحظة فلو لوحظ بدون الغير لزم خلاف المفروض (قوله) لا لان الواضع عطف على قوله لتحصيل (قوله) الافرادى صفة لمعناه احتراز عن معناه التركيبى مع الغير لان الاحتياج فيه مشترك بين الثلثة و ماهو مختص بالحرف لايجاب ذكر المتعلق معناه الافرادى فلذا قيد به (قوله) و لو لم يشترط الى آخره بيان للمقدمة الشرطية للقياس الاستثنائى المستقيم ٨ وتقريره بانه لولم يشترط الواضع هذا لامكن فهم معناه الى آخره يعنى لم يجب ذكر متعلقه فى فهم معناه لكن اشترط الى آخره و هذه المقدمة معنى قوله لان الواضع اشترط آه فوجب ذكر متعلقه فى فهم معناه قوله فانه لايرجع آه علة للنفى فى قوله لا لان الواضع ونقض شبيهى للمقدمة الواضعة تقريره بان هذا الاشتراط باطل لانه امر لا يرجع الى طائل تحته يعنى العبث وهذه المقدمة مذكورة فى الشرح وكل امر لايرجع الى طائل تحته فهو فاسد من الواضع وهذه المقدمة مطوية فهذا الاشتراط فاسد (قوله) وايضا يعنى و اقول كما قلت فانه لايرجع آه فهذا

٨ الضورى بلو العربية لكون الاشتراط علة خارجية عند هذا القائل لاعلة علمية لوجوب ذكر المتعلق فى الحرف لكونه معلوما فى الخارج وانما الاشتباه علته الخارجية فالعلة العلمية بالعكس منه

والاولى ان يحمل لو على الاستدلال فيكون قوله ولو لم يشترط آه قياسا استثنائيا غير مستقيم حقيقيا واثباتا للاشتراط بالتزام ذكر المتعلق فلا يحتاج الى تقدير دليل التزام ذكره من خارج الشرح منه

انتقال من النقض الشبيهى الى النقض التحقيقى المشار اليه بقوله
وهو مشترك الى آخره ودفع المنع الوارد عليه المشار اليه بقوله
فالفرق الى قوله تحكم بحث الى آخره وحمله على الفرق مع قوله
حيث لا دليل آه دفع المنع بابطال السند وتقرير دليل التزام ذكر
المتعلق بانه كلما التزم ذكر المتعلق فى الحرف فى الاستعمال اشترط
الواضع هذا لكن المقدم حق فثبت الاشتراط وهذا التقرير موقوف
عليه لتقرير النقض التحقيقى وتقريره بان هذا الدليل فاسد لان
هذا الدليل جار فى الاسماء اللازمة الاضافة مع انه يتخلف عنه حكم
مدعاه وهو الاشتراط لانه لولم يتخلف لزم ان يكون الاسماء المذكورة
حروفا وكل دليل شانه هذا فهو فاسد فهذا الدليل فاسد وبيان
الجريان بانه كلما التزم ذكر المتعلق فى هذه الاسماء لزم الاشتراط
لكن المقدم حق والتالى لا وبيان المنع بانه لانسلم الجريان المذكور
كيف والتزام المتعلق فى الحرف لاجل الدلالة وفى الاسماء للتوسل
الى الغرض وبيان الدفع بان هذا السند باطل لانه مستلزم للترجيح
بلا مرجح وكل سند شانه كذلك فهو باطل فهذا السند باطل وعلى
اصل الدليل نقض آخر غير مشار اليه فى الشرح وهو ان هذا الدليل
وهو لان الواضع آه فاسد لانه لو صح لزم كون الحرف بعد وجود
الشرط مستقلا والتالى باطل والمقدم مثله فثبت المطلوب وهو فساد
اصل الدليل (قوله) واما بيان عموم الوضع الى آخره عطف
على مقدر تقريره هكذا اما بيان معنى الحرف هذا واما بيان
عموم الوضع الى آخره والغرض من هذا ايضاح عموم الوضع بالمثال
وان فهم عموم الوضع فى الحرف للمناسبة بينه وبين بيان معنى الحرف
فى الجملة (قوله) وقس على هذا اى على لفظ من سائر الحروف
كالباء فان الواضع تعقل معنى الالصاق المطلق يعنى الماهية
لا بشرط شئ وتعقل به كل واحد من الالصاقات المشخصة

الملحوظة تبعا فوضع الباء لكل واحد من هذه المشخصات
(قال المصنف بخلاف الاسم والفعل) ظرف مستقر حال من الحرف
لكونه معرفا باللام فيكون داخلا تحت التبين بالواسطة فيكون
المآل تبين عدم استقلال الحرف واستقلال الفعل والاسم
(فان قيل ان عدم الاستقلال تبين من تعريف الحرف والاستقلال
لم يتبين فيلزم الكذب بالنسبة اليه فيقال يستفاد من مانعية
تعريف الحرف انه كل ما ليس بحرف ليس غير مستقل بل كان
مستقلا فالفعل والاسم غير الحرف يفهم كونهما مستقلين
من تعريفه بملاحظة منعه فلا يلزم الكذب والسؤال والجواب
مبنيان على تخصيص اشارة هذا فى من هذا بتعريف الحرف والا
فلا يرد السؤال لان استقلالهما حينئذ مستفاد من التقسيم استفادة
ظاهرة كما لا يخفى لاهلها (قوله) فان معنى الاسم الى قوله فالحاصل
بيان للمخالفة ودفع اشتباه وهو ان المخالفة بين الحرف والاسم
موجودة دون الحرف والفعل لان تمام معنى الفعل كالحرف غير
مستقل وان كان بعض معناه مستقلا بان المخالفة بين الشيئين لا يقتضى
المغايرة بينهما من جميع الوجوه بل تكفى المغايرة من جهة واحدة
وهى موجودة فى الفعل فالمخالفة موجودة ايضا (قوله) والحاصل
اى حاصل الكلام فى استقلال معنى الفعل وعدمه ايضاح لهما
بالتمثيل (قوله) وعلى نسبة مخصوصة قيد مخصوصة احتراز
عن نسبة مطلقة لانها مستقلة وليست بمدلولة للفعل (قوله)
اعنى الى آخره تفسير لنسبة مخصوصة وتقييد لها لانها تحتمل الملاحظة
القصدية والتبعية وملاحظة النسبة الحكمية تبعية قطعا فتخص
بها والنسبة الحكمية عند المتأخرين متحدة فى السالبة والموجبة
وهى الثبوت فيهما وعند القدماء متعددة وهى الثبوت فى الموجبة
والانتفاء فى السالبة هذا اذا لم يتعلق بهما تصديق واما اذا

تعلق بهما تصديق تسمى نسبة تامة خبرية و حكما فالحكم لفظ مشترك بين العلم و المعلوم و اما النسبة الحكمية عند المتأخرين فلايتعلق بهما غير التصور (فان قيل ان النسبة المذكورة ههنا ان حملت على المعنى الاول وهو النسبة بين بين لزم ان لايتعلق التصديق بها وهو باطل ههنا فان ضرب مثلا فى ضرب زيد موضوع لثبوت الضرب لزيد ويتعلق لهذا الثبوت تصديق فى بعض الاوقات فعلى تقدير الحمل على معنى المتأخرين يلزم ان لايتعلق التصديق به فى وقت من الاوقات وهو باطل وان حملت على المعنى الثانى وهو معنى المتقدمين لزم ان يكون الفعل موضوعا للانتفاء وهو باطل لان حرف السلب خارج عن الفعل فيقال ان النسبة الحكمية ههنا محمولة على احد جزئى المعنى الثانى وهو الثبوت الذى يجوز ان يتعلق به التصديق وهو متحقق فى جميع الافعال كعدم زيد فعدم موضوع لثبوت العدم لزيد ومعنى الحكمية نسبة منسوبة الى الحكم بمعنى التصديق فيكون النسبة من قبيل نسبة المتعلق بالفتح الى المتعلق بالكسر (قوله) فانها الى آخره تعليل للتفسير يعنى اعنى (قوله) الا ان احدهما آه ٣ الا بمعنى لكن دفع توهم نشأ من كونها حالة بين الحدث و الفاعل وهو ان الفاعل داخل فى المعنى الموضوع له كالحدث (قوله) بوجه اى بوجه الفاعلى وهو كمفهومه المستفاد من لفظه كرجل فى جاءنى رجل (قوله) و الا لما امكن ايقاع تلك النسبة لفظ الايقاع فيه ان كان بمعنى التصديق فيكون المعنى لم يمكن الايقاع لعدم تحقق النسبة الحكمية لان تحقق العلم بعد تحقق المعلوم و ان كان بمعنى الوقوع بمعنى الوجود فيكون المعنى لم يمكن وجود تلك النسبة لعدم تعين طرفيها لان تحققها يقتضى تحقق الطرفين على التعيين على تقدير كون الفعل موضوعا لنسبة الحدث الى فاعل معين و هو المراد ههنا

٣ وفى قوله الا ان احدهما ربط آخر وهو دفع توهم نشأ من قوله يدل على الحدث وهو القيام وعلى نسبة مخصوصة وهو انه اذا كان الفعل دالا عليهما فتستفاد النسبة منه بلا ذكر فاعل كما يستفاد الحدث بان الحدث متعين بدلالة الفعل لاستقلاله والنسبة لاتتعين بها بل مع ذكر الفاعل لعدم استقلالها فعلى هذا الربط قوله والاخر عبارة عن النسبة كما كان عبارة عن الفاعل على الربط الاصلى وقوله بوجه عبارة عن الفاعل و قوله لكن اللفظ لايدل عليه يكون بمعنى ان لفظ الفعل لايدل تضمنا على النسبة بدون الفاعل بل مع الفاعل منه

بقرينة فلابدمن ذكره واما اذا كان موضوعا لنسبة الحدث الى فاعل ما فلا تتوقف على تعيين الفاعل وذكره بل يتوقف على تعيين الحدث و ملاحظة فاعل ما لا على التعيين (قوله) لكن اللفظ اى لفظ الفعل لا يدل عليه اى على الفاعل المعين دلالة مطلقة التزاما اوتضمنا اومطابقة (قوله) فلا يحصل ذلك الجزء اى النسبة المذكورة الفاء فيه متفرع على ماقبله اى اذا لم يمكن ايقاع تلك النسبة بلا تعيين الفاعل مع عدم دلالة لفظ الفعل عليه مطلقا سواء كانت التزاما اوتضمنا اومطابقة وان دل التزاما على فاعل ما (قوله) فالفعل الى آخره الفاء جواب لشرط محذوف فالتقدير اذا عرف المذكور من و الحاصل الى ههنا فالفعل (قوله) نعم دفع وهم نشأ من الاكتفاء بقوله فلا يصلح لان يحكم عليه بشئ دون ان يحكم به على شئ وهو ان الفعل بمجموع معناه يصلح ان يكون محكوما به بان كونه محكوما به انما هو باعتبار الحدث لا باعتبار مجموع معناه او جزئه النسبة فلذا فسر الجزء بقوله اعنى الحدث وحده (قوله) فصار الفعل الى فان قلت فذلكة التفصيل من المتن الى ههنا واجمال المخالفة المستفادة من قول المصنف بخلاف الاسم والفعل بعد التفصيل (فان قيل قولك مجموع معنى الفعل غير مستقل مثلا يستلزم الاستقلال لكون مجموع معنى الفعل محكوما عليه فى هذا القول فيستلزم كونه مستقلا وغير مستقل وكذا قولك معنى من غير مستقل فيقال ان لمجموع معنى الفعل حيثيتين حيثية كونه فى قالب الفعل وحيثية كونه فى قالب الاسم وهو لفظ مجموع معنى الفعل وعلى الثانى يكون مستقلا ومحكوما عليه لعدم الاستقلال وعلى الاول يكون غير مستقل فلا تناقض لاختلاف الجهتين وكذا لمعنى من حيثيتان حيثية كونه فى قالب الحرف و حيثية كونه فى قالب الاسم و عدم الاستقلال بالنسبة الى الاولى والاستقلال

بالنسبة الى الثانية فلاتناقض وكذا قولك نصر فعل ماض
لان الفعلية تنافى الابتدائية وهى تنافيها فيقال ان لنصر جهتين
جهة كونه مرادا به نفس اللفظ وجهة كونه مرادا به المعنى واقعا
فى التركيب ونصر بالنظر الى الجهة الاولى يكون اسما ومحكوما
عليه وبالنظر الى الجهة الثانية يكون فعلا فتغاير الجهتان
فلاتناقض وههنا تعبير آخر وهو ان الحاكى مستقل واسم والمحكى
غير مستقل وفعل وحرف (قوله) فان قلت الى آخره اذا عرفت
ان الفعل باعتبار مجموع معناه غير مستقل فهو متفرع عليه للسؤال
ومورده والمنشأ قوله وعلى نسبة مخصوصة بينه وبين فاعله
الى قوله الا ان احدهما (قوله) كذلك اى كضمه الى المنسوب
(قوله) مع انها حالة الى آخرها الى قلت اشارة الى منشأ السؤال
(قوله) فى ذلك اى كون النسبة مضمومة الى المنسوب دون المنسوب
اليه وتقرير السؤال بان مجموع معنى الفعل مستقل لانه لولم يستقل
لزم دخول النسبة فيه ولولزم دخولها لزم الترجيح بلا مرجح
وهو باطل بل النسبة مضمومة اليهما ومدلولة لهيئة الجملة دفعا
للتحكم وهذا التقرير مبنى على كون الاستفهام انكاريا
ولاحاجة الى التقرير على تقدير كونه استفساريا وتقرير الجواب
بالمنع بانا لانسلم اذا دخلت النسبة فى معنى الفعل لزوم الترجيح
بلامرجح كيف وههنا مرجح لدخولها وهوكون النسبة صفة
للمنسوب ومتعلقا للمنسوب اليه كضرب زيد فانها فيه ثبوت الضرب
لزيد فالثبوت صفة قائمة بالضرب دون زيد بل متعلق به تعلق
الموقوف على الموقوف عليه لانها تقتضى الطرفين كالابوة القائمة
بالاب المتعلقة بالابن تعلق الموقوف على الموقوف عليه لان تحققها
يتوقف على الابن (قوله) فان قلت كما ان الى آخره اى اذا عرفت
جواب السؤال المذكور فى عدم استقلال مجموع معنى الفعل بلافاعل

فان قلت بالنظر الى الفعل و الفاعل الى آخره فهو مناسب لهذا
فى الجملة و ههنا دعوى مطوية وهو ان الفعل مع الفاعل لايكون
محكوما عليه او به و هذه الدعوى مستفادة من لفظ النسبة التامة
فى الاعراض السابق و هى مورد السؤال و منشاؤه كون الصفة
مع الفاعل محكوما عليه وبه وتقرير فان قلت الى آخره بان الفعل
مع الفاعل يكون محكوما عليه او به لانه لو لم يكن كذلك كالصفة
مع الفاعل لزم الترجيح بلا مرجح لكن التالى باطل و كذا المقدم
فثبت المطلوب و بيان الملازمة فى الشرح و تقرير جواب اجيب
بانا لانسلم لزوم الترجيح بلا مرجح لعدم كون الفعل مع الفاعل
محكوما عليه او به كيف والمرجح متحقق وهو كون النسبة فى الفعل
مع الفاعل تامة وكونها فى الصفة مع الفاعل ناقصة (قوله) اصلا
سواء كان بطريق ان يكون المحكوم عليه او به (قوله) فلهذا آه
لكون نسبة الصفة تقييدية اولكونها غير مقصودة بالذات بالافادة
يلاحظ جانب الذات تارة كقاتل ضرب و يلاحظ جانب الوصف
كزيد ضارب (قوله) فان قلت ما ذكرته اى اذا عرفت جواب
السؤال المذكور فان قلت آه وهذه معارضة اخرى للدعوى المطوية
المذكورة فهى المورد للسؤال و منشاؤه قول النحاة من ان المسند آه
وتقرير السؤال بان الفعل مع الفاعل يكون محكوما به لانه
لو لم يكن لزم المنافاة لما ذكره النحاة وهو مذكور فى الشرح
لكن التالى باطل والمقدم كذلك فثبت الكون المطلوب وتقرير
خلاصة الجواب بان المراد من الدعوى المطوية ان الفعل مع الفاعل
مع النسبة المقصودة بالذات لايكون محكوما عليه او به و بمنع الملازمة
بانا لانسلم لزوم المنافاة لعدم الكون المذكور كيف ومعنى ما ذكره
النحاة ان الفعل مع الفاعل و مع النسبة الغير المقصودة يكون
محكوما به وعدم الكون المذكور بالنسبة الى النسبة المقصودة

بالذات فلا تنافي ولا لزوم (فان قيل كون النسبة مقصودة بالذات ينافي كونها حالة بين الطرفين وملحوظة تبعا فيقال ان التبعية في الملاحظة لا تنافي المقصودية في الافادة من اللفظ لتغاير جهتي التبعية والمقصودية (قوله) صريحا مطابقة بقرينة التزاما والحكم المذكور في هذا المقام في اي موضع كان بمعنى المعلوم وهو الثبوت ههنا لا بمعنى العلم والتصديق بقرينة يفهم لان المفهوم من الكلام المعلوم لا العلم (قوله) ايضا اي كقام ابو زيد ومعنى كذلك اي كقام ابو زيد فيكون ايضا متعلقا بطرف الشرط وكذلك متعلقا بطرف الجزاء وهولم ترتبط فلا يلزم الاستدراك فعلى هذا يكون ايضا خبر كان وكذا من جملة الجزاء ولفظ كذلك محمول على التأكيد (قوله) ومن ثمه اي لاجل عدم ارتباط قام ابوه الى زيد اذا كان معنى قام ابوه قام ابو زيد (قوله) قام ابوه جملة لبس بكلام يعني لبس بمعنى قام ابو زيد (قوله) لتجريده عن ايقاع تعليل للبس والايقاع التصديق (قوله) بقرينة متعلق لتجريد (قوله) وايراد عطف على ذكر زيد (قوله) يستحيل وجوده مع الايقاع الواقع في الجملة الصغرى لان النفس الناطقة بسيطة لا تتوجه بالعادة قصدا وبالذات الى الشيئين وظهر من بيان القرينة لكون نسبة الكبرى مقصودة ان نسبة الصغرى ليست بمقصودة في زيد قام ابوه وان كونها مقصودة مرجوحة لمخالفته للقرينة انما العلم عند الله (قال الخامس قدم الرابع على الخامس مع ان ذكر ما ذكره في الخامس فيما سبق مقدما يقتضي تقديمه على الرابع لانه يتعلق بتحقيق معنى الحرف وهو بعض الغرض من تأليف هذه الرسالة بخلاف الخامس المتعلق بالفعل والمشتق فلذا جعل الرابع رابعا والخامس خامسا (قوله) مما سبق اشارة الى ان اللام في الفرق للعهد الخارجي لسبق الذكر فيما سبق (قوله) النحويون حدوا اشارة الى ان اضافة الحد الى الفعل للعهد الخارجي بقرينة الشهرة لا للعهد الخارجي بقرينة الذكر في التقسيم

فلايكون المراد من الحد الحد المستفاد من تقسيم المصنف بل المراد
الحد المشهور بين القوم وهو ماذكره الشارح (قوله) بانه اى الفعل
مادل آه يرد عليه انه يستلزم الدور لانه اخذ فى طرف التعريف المعرف
بضميرانه فيجاب بانا لانسلم الاستلزام كيف والباء فى بانه تفسيرية فيكون
المراد بيان طريق التعريف وهو ذكر المعرف اولا والتعريف ثانيا
وانما يلزم الدور لوكان للصلة وهو ممنوع اوكيف والمراد من بانه مادل
ما دل بطريق ذكر الكل وارادة الجزء بقرينة وقوعه فى مدخول
حدوا وفائدة المجاز الاشارة الى ان بيان التعريف لايكون بدون
ذكر المعرف حتى كان المعرف يكون كالجزء من التعريف (قوله)
فالحد لبس بمانع تفريع على القضيتين المذكورتين قبله لان عدم
المنع يقتضى صدق التعريف على شئ وعدم صدق المعرف عليه
فقوله ان ضاربا يصدق عليه هذا الحد اشارة الى المقتضى الاول
وقوله وليس بفعل اشارة الى المقتضى الثانى (قوله) فماسبق تفريع
على تفصيل الشرح واشارة الى ربط قوله فانه الى المتن يعنى ان فاء
فانه تعليل لعدم الورود (قال المصنف رحمه الله على حدث ونسبة
الى موضوع (فان قيل ان النسبة متعدية بمعنى الاثبات والفعل
لايدل على الاثبات بل الفعل يدل على ثبوت الحدث لشئ فيقال ان
المراد بها المعنى الاصطلاحى وهو الوقوع والثبوت ههنا لا المعنى
اللغوى الذى هو الاثبات حتى يرد عدم دلالة الفعل عليها ويرد
عدم صدق التعريف على فعل من الافعال (فان قيل ان الحد امر
قائم بالغير كما مر والقيام عين النسبة فيلزم استدراك لفظ نسبة
فى التعريف والا فيلزم تكرار النسبة فى افراد الفعل وهو استدراك
فيها فيقال ان المراد به ما صدق عليه الحدث فلا يكون النسبة
مستفادة منه لان القيام بالغير انما يعتبر فى ماهيته لافى ماصدق عليه
حتى يلزم احد المحذورين (فان قيل لم قال المصنف الى موضوع

بمعنى محل قيام الحدث ولم يقل الى شئ فيقال اشارة الى ان الفعل موضوع بحسب اصل الوضع للنسبة القيامية لا الوقوعية وان كان موضوعا لها بحسب الوضع الثانى (فان قيل فيلزم خروج المجهول عن التعريف فيقال لايلزم لان المراد من الدلالة فى مادل الدلالة بحسب اصل الوضع وهى متحققة فى المجهول فيدخل فيه كما يدخل الافعال المنسلخة عن الزمان كنعم وبئس (فان قيل لم لم يقل الى موضوع ما اوالى موضوع معين حتى يطابق الى احد المذهبين مذهب الوضع للنسبة الى فاعل ما اوالى فاعل معين فيقال لوقال احدهما لزم خروج لافراد الفعل عن التعريف على مذهب الاخر ولوكان كليهما لزم التطويل فيقال الى موضوع مطلقا ليشمل كلا المذهبين مع الاختصار (قوله) على ان الحدث آه تعليل لعدم الورود لمقيد المعلل بقول المصنف رحمه الله وبيان لعليته فانه آه لعدم الورود لخفائها من المتن فلايلزم التوارد (فان قيل) لم لم يقل اولا مادل على حدث اعتبر اولا حتى لايحتاج الى التفسير والبيان فيقال للاختصار مع الاعتماد الى ما ذكر فى التقسيم (قوله) فالمحوظة آه فذلكة قوله فانه الى الفاء وحاصل كلام المصنف رحمه الله على ما ذكره الشارح ان المعنى فى قولهم مادل على معنى فى نفسه ليس بزمان بقرينة مقترن باحد الازمنة الثلاثة للزوم اقتران الشئ الى نفسه وهو باطل وليس بنسبة لعدم استقلالها وليس المجموع للامرين المذكورين فالمراد الحدث لكن لامطلقا بل الحدث الذى اعتبر النسبة من طرفه يعنى اعتبر اولا وبالذات بقرينة شهرة الحدث فى الفعل فلايرد ضارب مثلا لان المعتبر فيه اولا الذات فيكون قول المصنف فانه بيانا للمراد من معنى فى نفسه وحدهم لاتعريفا للفعل فلذا ارجع ضمير فانه الى الفعل لا الى الحد لان مادل آه فى المتن ليس بعين حدهم ويمكن حمل حد الفعل على الحد المستفاد من التقسيم فيجوز ان يرجع

فان قيل انه اذا كان الضمير راجعا الى الفعل كان تعريفا له فيكون الرجوع اليه منافيا لقوله لاتعريفا للفعل فيقال ان اللازم للرجوع له تعريف بواسطة بيان مرادهم وننفى التعريف بقوله لا تعريفا له نفى التعريف بالذات فلا تنافى منه

ضمير فانه الى الفعل وهو الظاهر فى اضافة العام الى الخاص والى
الحد لكون ما د ل آه عين الحد المستفاد (فان قيل) قيد الزمان
لم يذكر فيما سبق فلا يجوز هذا الحمل فيقال ان الزمان وان لم يذكر
فيه حقيقة لكن ذكر حكما لان الترك فيه لشهرة كون الزمان مدلولا
للفعل والترك لها بمنزلة الذكر ولورود الاعتراض المجاب حمل
الشارح على ما حمل (قوله) ويحتمل آه اشار بالتأخير والتعبير بيحتمل
الى ضعف هذا الاحتمال مع ان المقام وهو بيان عدم ورود الاعتراض
بضارب يقتضى رجحانه لان ما فى مادل ظاهر فى الموصول او الموصوف
لان الظاهر فى مقام النفى كلمة لم ولا دون ما (قوله) ويكون ما نافية
لانه لا يصح الحمل على تقدير كونها غير نافية لان ضاربا لم يدل على
حدث اولا وبالذات (قال المصنف) السادس انما اخر السادس
عن الخامس لان اسم الجنس وان كان مقدما على المشتق والفعل
فى التقسيم لكن علم الجنس مؤخر عنهما فى التقسيم اذا دخل علم
الجنس فى القسم العلمى (قال المصنف) ومنه يعلم الفرق الواو فيه
عاطفة على مقدر وهو تبين اوزائدة وعلى التقديرين فائدتها الاشارة
الى ان عنوان السادس لا يرتبط الى ما بعده بل هو مبتدأ خبره
محذوف او بالعكس لما مر فى المقدمة (قوله) وهو الاكثر اى اكثر
الاستعمالات لكون الاحكام باعتبار الافراد فى الغالب وقوله لا بعينها
احتراز عن الوحدة المعينة الموجودة فى الاعلام (قوله) كما ذهب اليه
المنصف رحمه الله فى التقسيم حيث ذكر ذات وقيد بقيد وحده بقرينة
المقابلة فيكون المعنى الماهية وحدها فيكون ما سبق فى التقسيم اشارة الى
هذا المذهب ولكن هذه العبارة مع قطع النظر عن مذهب المصنف
فى الخارج يحتمل كلا المذهبين لان الاولى ٣ والاقل تكلفا كون الذات
بمعنى المستقل بالمفهومية ويقيد بغير الحدث ووحده بقرينة المقابلة
ومعنى قيد وحده عدم التركيب من الذات والحدث فلا ينافى الماهية

٣ فان قيل ما وجه الاولوية
فيقال انه اذا اريد بالذات
المستقل بالمفهومية
فيتحقق المقابلة فى الظاهر
الى نسبة بينهما بلا اعتبار
قيد ويشمل كلا المذهبين
بخلاف ما اذا اريد به
الماهية لانها تشمل النسبة
بحسب الظاهر فلا يتحقق
المقابلة بلا تأويل فى
الظاهر ولانها لا تشمل
مذهب الماهية مع وحدة
منه

مع وحدة فلايذهب المذهب الثانى فى التقسيم فكيف يصح قول
الشارح هذا فيمكن ان يوجه قول الشارح وهو كما ذهب اليه بان
معناه كما ذهب اليه المصنف فى التقسيم على سبيل الاحتمال او بالنظر
الى ان مذهبه فى الخارج هذا وعلى المذهب الاول اذا اريد باسم
الجنس الماهية بلام الجنس ونحوه يكون مجازا بطريق ذكر المقيد
وارادة المطلق او بطريق ذكر الكل وارادة الجزء ويحتمل ان يكون
حقيقة بان يكون موضوعا ثانيا بوضع نوعى مع اللام وعلى المذهب
الثانى اذا اريد به الفرد يكون مجازا بعكس الطريق المذكور ويحتمل
ان يكون حقيقة بان يستعمل العام بعمومه فى الخاص وهو الفرد
وبان يكون موضوعا ثانيا بوضع نوعى مع اللام العهد الخارجى مثلاً
(قوله) ولا يخفى ان علم الجنس غير مذكور فى التقسيم هذا القول من
الشارح مبنى على تخصيص العلم المذكور بالشخصى والتخصيص
فاسد بقرينة هذا التنبيه فثبت المذكورية فى كلا قسمى العلم (قوله)
وهو اى التأويل الى قول المصنف السابع بيان للتأويل وخلاصته
ان معلومية الفرق وان كانت موقوفة على سبق اسم الجنس وعلم
الجنس لكن العلم الجنسى لشهرته مستغن عن الذكر فاسند معلومية
الفرق الى اسم الجنس بطريق الاسناد المجازى من قبيل اسناد ماهو
حقه ان يسند الى الكل وهو سبقهما الى الجزء وهو سبق اسم الجنس
لقيام شهرة وضع علم الجنس لمعين من حيث انه معين مقام الذكر
(قوله) مبنى على قول من يجعل آه لان الفرق ظاهر على مذهب من
يجعله موضوعا للفرد المنتشر فلا يحتاج الى البيان (قال المصنف
رحمه الله تعالى وضع بجوهره اى بذاته مع قطع النظر عن اداة التعريف
قال المصنف وضع لغير معين ثم جاء التعيين فان قيل فيلزم جمع
المتنافيين وهما التعيين وعدم التعيين فيقال انما يلزم لو كان معنى وضع
لغير معين وضع للماهية المشروطة بعدم التعيين وهو ممنوع لانه

لو وضع لها مشروطة بعدم التعين عند السامع لزم احد الفسادات
الثلاثة لان اشتراط عدمه يقتضى عدم المعلومية وعدم الحصول
فى ذهن السامع والوضع يقتضى الحصول فى ذهنه لانه الغرض منه
فلو حصل معنى اسم الجنس فى ذهنه لزم المخالفة حينئذ للشرط
ولو لم يحصل لزم فوت الغرض من وضعه ولو حصل المقتضيان
لزم جمع المتنافيين والاحتمالات الثلاثة اللازمة لوضع اسم الجنس
للماهية المشروطة بعدم التعيين فاسدة وكذا الملزوم فاسد فتعين
الوضع للماهية المطلقة اعنى عدم اعتبار التعين ولا يلزم من عدم
الاعتبار اعتبار العدم حتى يلزم جمع المتنافيين بعد مجئ التعيين من
نحو اللام (قوله) فلما كان آه مدار بيان التأويل وتفريع على
التفصيل المذكور من قوله الا ان بينهما الى ههنا يعنى اذا كان اسم
الجنس موضوعا لغير معين وعلم الجنس موضوعا لمعين فلما كان آه (قوله)
هذا) اشارة الى فرق آه هذا اشارة الى ان التنبيه السابع اولى الموصول
عكس الحرف وفى الاخير مسامحة لان المشير الى الفرق ليس المشار اليه
بهذا فقط بل اياه مع ما بعده بخلاف الاول لان المشار اليه بهذا على الاول
التنبيه السابع الذى هو عبارة عن الالفاظ المذكورة من اوله الى
آخره (قوله) يفهم التزاما من الفرق المذكور صريحا اشارة الى
وجه اطلاق لفظ التنبيه على ماذكر فيه (قوله) وهو اى المذكور
صريحا استقلال المعنى وعدمه (فان قيل) المذكور فى التقسيم
فى الحرف ان مدلوله معنى فى غيره وفى الموصول ان مدلوله ليس معنى
فى غيره وكان قرينته الاشارة العقلية والاستقلال وعدمه ليسا
مذكورين صريحا فكيف يصح قوله المذكور صريحا فيقال ان اللازم
فى اطلاق لفظ التنبيه المعلومية مما ذكر سابقا فى اى موضع كان
وعدم الاستقلال مذكور صريحا فى التنبيه الرابع بقول المصنف
رحمه الله تعالى انه لا يستقل بالمفهومية فالاستقلال مذكور صريحا فيه

فى الاسم الشامل للموصول وغيره بقوله بخلاف الاسم والفعل او يقال
ان معنى فى غيره كان حقيقة عرفية فى عدم الاستقلال وان لايكون
فى غيره كان حقيقة عرفية فى الاستقلال فثبت المذكورية صريحا
فى التنبيه الرابع اوفى التقسيم فيصح قول الشارح المذكور صريحا
(فان قيل) ماوجه المذكورية للفرق بين الحرف والموصول التزاما
من الفرق المذكور صريحا فيقال ان استقلال المعنى فى الموصول
مع كون قرينته الاشارة العقلية اى انتساب مضمون الصلة يستلزم
كون المضمون معنى قائما بالموصول وعدم استقلال المعنى وتبعيته للغير
يستلزم كون ذلك المعنى معنى قائما بالغير (قال المصنف رحمه الله)
بماهو معنى فيه معنى معنى فيه وصفا قائما به (فان قيل) ان معنى همزة
الاستفهام طلب الفهم وهو معنى قائما بالمستفهم لا بالمتعلق وكذا معنى
من ابتداء قائم بالمبتدئ لا بالمتعلق فيقال ان الموضوع له للهمزة ومن
المصدر المبنى للمفعول للابتداء والاستفهام وهو قائم بالمتعلق ويمكن
الجواب بان معنى معنى فيه معنى ملحوظ بتبعيته فلا يرد السؤال المذكور
(قال المصنف) مبهم عند السامع يرد عليه ان الابهام ينافى كون
الموصول من المعارف وكونه منها ينافى الابهام فيجاب بان الابهام
فيه مع قطع النظر عن الصلة وكونه من المعارف بالنظر الى الصلة
فلا تنافى (قال المصنف رحمه الله) يتعين بمعنى فيه فان قيل كون
مضمون الصلة معنى فى الموصول يقتضى ربطها الى الموصول
والربط يقتضى توقف الصلة اليه لان الرابطة الدالة على الربط من
طرف الصلة والموصول يتوقف على الصلة على مايقتضيه قوله
ويتعين بمعنى فيه فيلزم الدور فيقال ان توقف الموصول على مضمون
الصلة من حيث التعيين وتوقفها عليه من حيث الذات فالموصول
الموقوف عليه ذاته والموقوف تعينه فتغاير جهتا التوقف (فان قيل)
ههنا دور من جهة اخرى وهو ان الربط لكونه امرا نسبيا يتوقف

على الصلة مع الموصول والصلة تتوقف على الربط فيقال ان الصلة من حيث انها صلة تتوقف على الربط وهو يتوقف على ذاتها فالصلة موقوفة على الربط من حيث كونها صلة والصلة موقوف عليها للربط من حيث ذاتها فلا دور ويمكن ان يكون ايضا معنى بمعنى فيه معنى ملحوظا بتبعية الموصول (فان قيل) فيلزم ان يكون تعريف الحرف صادقا على الصلة فيكون غير مانع لاغياره فيقال ان الصلة تخرج من جنس تعريف الحرف وهو اللفظ الموضوع لمشخص لان المراد به المفرد والصلة ليست بمفرد فلا يلزم المحذور (قوله) وانما قيدنا الابهام يشعر ان التقييد من طرفه مع انه من المصنف رحمه الله فلعله لم يوجد فى نسخته او لكونه راضيا له قال هكذا (قال المصنف رحمه الله) باعتبار كونه ثابتا للغير اى ثابتا فى الذهن وملحوظا بتبعية الغير وهذا المعنى فى الفعل النسبة وحدها او مع الحدث وفى الحرف مدلوله المطابقى (فان قيل) ان النسبة فى المشتقات كنسبة الفعل فلم خصص الاشتراك بالفعل فيقال نسبتها تقييدية ونسبته تامة والنسبة التقييدية بالنسبة اليهما ساقطة عن درجة الاعتبار فالتنبيه على السقوط والانحطاط عنها خص بيان الاشتراك بالفعل دونها ويمكن ان يحمل قوله ثابتا للغير على معنى وصفا قائما بالغير فى الخارج وهذا المعنى فى الحرف كما سبق وفى الفعل الحدث (فان قيل) وفى المشتق معنى قائما بالغير كالفعل فلم خص بيان الاشتراك وامتناع الخبر بالفعل والحرف دونه فيقال نسبة الحدث وقيامه تقييدية فى المشتق لا تمنع الخبر عن حدثه بخلاف الفعل لان الشئ الواحد لا يكون منسوبا ومنسوبا اليه بنسبة تامة دون الناقصة لانه يكون منسوبا ومنسوبا اليه بنسبة ناقصة فى كليهما او فى احدهما (قوله) هذا اشارة لفظ هذا اشارة الى ما بعيد التنبيه الثامن او اشارة اليه فتكون مسامحة لان التنبيه الثامن عبارة عن مجموع العلة والمعلول

فيكون اشارة اليهما على طريق الحقيقة والى العلة فقط على طريق المسامحة ٩ (قوله) موقوفة على ثبوته فى نفسه لان ثبوت الشئ للشئ فرع ثبوت المثبت له والفرع يتوقف على الاصل (قوله) ومعنى ضرب هو ذلك لفظ هو فاعل ضرب وذلك مفعوله والحدث المنسوب خبر لمعنى ضرب وفيه اشعار ٧ ان الشارح حمل قول المصنف ثابتا للغير على الاحتمال الثانى من الاحتمالين (فان قيل) لم اختار وضع الفعل للنسبة الى فاعل ماههنا وفى شرح قول المصنف رحمه الله بخلاف الاسم والفعل وضعه للنسبة الى فاعل معين حيث قال فلابد من ذكره لانه اذا وضع للنسبة الى فاعل ما فلا يحتاج الى ذكره فيقال للاشارة الى المذهبين فى المقامين مع ان الحدث مع النسبة الى فاعل ما اذا كان غير مستقل فيكون الحدث مع النسبة الى فاعل معين غير مستقل بطريق الاولى فيكون اختيار ما اختاره ههنا ابلغ فى بيان علة امتناع الخبر عن الفعل فلذا اختار ما اختاره ههنا (قال المصنف رحمه الله) لايثبت له الغير (فان قيل) لم اعاد لفظ الغير ظاهرا مع ان سبق المرجع يقتضى الضمير فيقال للتنبيه على المغايرة بين الغيرين (فان قيل) اذا اعيد الشئ معرفة يكون عين الاول فكيف يحصل المغايرة بالاعادة فيقال ان قضية الاعادة قد تعدل عنها كما ههنا لكونها اكثرية لا كلية او يقال انها مقيدة بكونها فى مادة يكون فيها فى مرجع الضمير التباس اذا اورد به واما الاعادة فى مادة لم يكن فيها التباس فى مرجع الضمير فالاعادة اسما ظاهرا تدل على المغايرة كما ههنا (فان قيل) المغايرة حاصلة بالضمير بطريق الاستخدام مع الاختصار فيقال العينية فى الضمير ظاهرة والاستخدام خلاف الظاهر بخلاف الاسم الظاهر فانه ظاهر فى المغايرة اذا اعيد فى المادة المذكورة (فان قيل) ما الداعى الى اعتبار المغايرة فيقال الداعى ان يفهم من عدم ثبوت الغير الذى لم يثبت له معنى الحرف والفعل عدم ثبوت الغير الذى يثبت له معنى الحرف

٩ يعنى يكون نسبة الاشارة المتعلقة بالتنبيه الثامن الى علة الامتناع نسبة ما هو حقه ان ينسب الى الكل الى الجزء عهد

٧ لان الحدث ثابت للغير بالمعنى الثانى لا بالمعنى الاول لاستقلاله بحسب ذاته ولكن ذلك المشعر ليس بمراد لاباءه عنه قوله سابقا وكل من مدلوليهما غير مستقل بالمفهومية وقوله بحيث تكون آه وقوله الاثبات لشئ اصلا بل المراد المعنى الغير المستقل بالمفهومية وهو الحدث مع النسبة من ظاهر قوله الحدث المنسوب والفاصل العصا حمل على النسبة فقط ليكون عدم الاستقلال متحققا بالذات فى الحرف والفعل وعدم الاستقلال على ظاهر ماذكره الشارح بواسطة النسبة فى الفعل ٣

والفعل بطريق الاولوية بخلاف عدم اعتبار المغايرة فانه لايفهم منه الحكمان لجواز ان يكون الغير الذى يثبت له معنى الحرف والفعل غير ثابت له لثبوت معناهما له مع ثبوت الغير الذى لم يثبت معناهما له (قوله) اى لكل منهما تفسير لضمير له ودفع رجوع ضمير له الى الحرف والفعل بتأويل المجموع فيعد ان المجموع لايثبت له الغير وهو ليس بمطلوب بل المطلوب ما ذكره الشارح فلذا فسر به كما فسر به لقوله ومن هذه الجهة (قوله) بل لايثبتان لشئ اصلا ترق فى النفى لان النفى الثانى مستلزم للاول دون العكس لان الفعل لايكون محكوما عليه وكذا الجملة لكن يكون محكومابه ومسندا ومما ينبغى ان يعلم ان الفعل باعتبار النسبة الى فاعل ماوالى فاعل معين لايكون محكوما عليه وبه لعدم استقلاله بهذا الاعتبار وباعتبار الزمان كذلك لانه وان كان مستقلا لكنه ظرف وقيد لثبوت الحدث الى الفاعل والظرف لايكون محكوما عليه وبه وباعتبار الحدث يكون محكومابه لا يكون محكوما عليه لانه وان كان مستقلا لكنه خلاف وضعه وباعتبار الحدث والزمان والنسبة لايكون محكوما عليه وبه لمانع الزمان والنسبة وباعتبار الحدث والنسبة كذلك لمانع النسبة وباعتبار الحدث والزمان كذلك لمانع الزمان وباعتبار الزمان والنسبة كذلك لمانع الزمان والنسبة فيمكن ان يحمل قول المصنف رحمه الله على معنى باعتبار كونه ثابتا للغير على كل من الاحتمالات السبعة وان رجح العصام رحمه الله احتمال النسبة والشارح احتمال الحدث مع النسبة على ماهو الظاهر من عبارته وان امكن حمل قوله على ماحمل عليه العصام (قوله) ومنهم من قال وهو العلامة التفتازانى الغرض من هذا الكلام دفع اشتباه وهو ان كون الشئ مبتدأ من خواص الاسم فكيف يصح ان يكون الالفاظ التى اريد بها نفسها محكوما عليها ومبتدأة بانها موضوعة لانفسها فتكون اسماء فيصح ان تكون محكوما

٣ ويمكن حمل قوله على ما حمل عليه العصام بان يقال ان ذكر الحدث استطرادى والمقصود بيان النسبة ويمكن التوفيق بينهما بان مقصودهما الحمل على المعنى العام للاحتمالات السبعة لكن اكتفيا ببيان احدهما احالة على المقايسة منه

عليها ومبتدأة (قوله) فى ضمن ذلك الوضع فانه اذا قال الواضع
من موضوع لكل ابتداء من الابتداآت المشخصة فذكر لفظ من واريد
به نفسه فلهذا الذكر و الارادة اعتبر وضع لفظ من لنفسه وقيل
لهذا الوضع وضعا ضمنيا شخصيا عند التفتازانى رحمه الله قال العصام
ان هذا الوضع الضمنى الشخصى لايتحقق فى صورة وضع الالفاظ
بالوضع النوعى لانها لم تذكر بخصوصها ولم يرد انفسها فى هذه الصورة
حتى يتحقق الوضع المذكور بل التحقيق ان هذا الوضع وضع نوعى
ثابت بقاعدة كلية وهى كل لفظ اريد به نفسه حين الحكم عليه فهو
موضوع لنفسه و على هذا التحقيق يكون معنى ضمنية الوضع ان
لايكون مقصودا بالذات كوضع الالفاظ للمعانى المقصودة منها
و يسمى هذا الوضع وضعا متطفلا و يمكن ان يقال من طرف العلامة
ان الواضع لذكر نفس اللفظ وارادة نفسه اعتبر الوضع فى صورة
الوضع الشخصى واعتبر فى غيره اطرادا للباب فيتحقق هذا الوضع
فى صورة الوضع النوعى (قوله) وحيث لادليل آه متعلق بالزم
المتأخر والملزم الشريف العلامة رحمه الله وحاصل الالزام ان وجه
اعتبار هذا الوضع ذكر اللفظ واراة نفسه وهو متحقق فى مثل جسق
مهمل فان قال العلامة التفتازانى رحمه الله بوجود هذا الوضع
فى المهملات يلزم المخالفة لاهل اللغة لاتفاقهم على عدم الوضع فيها
وان لم يقل لزم التحكيم لوجود علة اعتبار الوضع فيها فيمكن الجواب
باختيار الشق الثانى و دفع المحذور بان علة الاعتبار ذكر الواضع
حين الوضع وارادة نفسه لامطلق الذكر لانه لوكان مطلق الذكر
والارادة علة الاعتبار لكان غير الواضع واضعا وذكر الواضع وارادة
نفسه لم يتحقق فيهما فعدم تحقق علة الاعتبار فيهما مرجح لعدم
الاعتبار والتحقق فى غيرها مرجح للاعتبار او بان علة الاعتبار
الذكر والارادة مع وجود المعنى المقصود فى المذكور وهى لاتتحقق

فيها فلا تحكم اصلا ويمكن الجواب باختيار الشق الاول ودفع
محذوره بانه لا مخالفة فيه لاهل اللغة لان اتفاقهم على عدم الوضع
للمعانى لا على عدمه للفظ نفسه فلا يقول القائل بهذا الوضع بالوضع
للمعنى حتى يلزم المخالفة (قوله) ولقائل ان يقول من طرف العلامة
التفتازانى رحمه الله على السيد الشريف رحمه الله وحاصل الاعتراض
بان انكار هذا الوضع فاسد لانه امر يقتضى عدم صدق قول النحاة
ولا يأتى الا فى اسمين على مثل واذا قيل لهم آمنوا مع انه كلام مركب
من فعل وهو قيل ومن نائب فاعل وهو آمنوا وكل امر شانه هذا فهو
فاسد فالانكار المذكور فاسد وحاصل الجواب بانا لا نسلم ان الانكار
يقتضى عدم صدق القول المذكور كيف ومعنى فى اسمين فى قولهم
فى اسمين او ما يقوم مقامهما بناء على تعميم الاسمين من الحقيقى والحكمى
او على حذف المعطوف فيصدق على مثله القول المذكور والاسم
الحكمى فى مثل آمنوا لكونه مؤولا بهذا اللفظ وهو اسم حقيقة
والمؤول به يكون اسما حكما اولكونه مشابها للاسم فى الاستقلال
كما اشار اليه الشارح (قوله) ولا بد من هذا التأويل اى الاسمية
الحكمية على هذا التقدير اى تقدير انكار الوضع التبعى معارضة اخرى
بعد الجواب على الانكار بانه فاسد لانه امر يستلزم التأويل فى مواد
كثيرة وكل امر يستلزم التأويل فى مواد كثيرة فهو فاسد فالانكار
فاسد (قوله) الا ان يقال استثناء مفرغ عن عموم الاوقات اى لابد
فى كل وقت من الاوقات الا وقت ان يقال وخلاصة الجواب بانا لا نسلم
ان الانكار يستلزم التأويل فى مواد كثيرة كيف وهى محمولة على ما
هو الشائع فى الاستعمالات لا على النوادر حتى يلزم التأويل المذكور
وهذا الحمل وان كان اهون من التأويل المذكور لكنه صرف عن
الظاهر ونوع تأويل لان الظاهر العموم ولهذا اشار الى ضعفه بقوله
اللهم ويمكن ان يحمل قوله ولا بد على ابطال السند فى الجواب

بعد تعميمه وتعميم اعتراضه والجواب حينئذ انتقال الى جواب آخر
وهو منع الكبرى المذكورة فى تقرير اعتراض ولقائل آه بعد منع
الصغرى ودفعه بابطال سنده (قوله) واذا كان معنى الفعل والحرف
كذلك اى ثابتا للغير اولا يثبت له الغير او اشارة الى كليهما وهو
الظاهر لان فاء فامتنع آه نتيجة وهى متفرعة على كلتى المتقدمتين
لا على احديهما حقيقة وتقرير القياس ان الحرف والفعل امران
يدلان على معنى ثابت للغير وكل امرين شانهما كذلك امران لا يثبت له
الغير وكل امرين لا يثبت له الغير فامتنع الخبر عنهما فالحرف والفعل
امتنع الخبر عنهما ويمنع المقدمة الثانية بانا لا نسلم ان كل امرين شانهما
كذلك لا يثبت له الغير كيف ونصر فعل ماض ومن حرف جر يثبت
لهما الغير فى هذين التركيبين ويجاب بالتحرير بان المراد لا يثبت لهما
الغير اذا كانا مستعملين فى معناهما وما ذكر فى سند المنع لم يستعمل
فى معناه واشار الشارح الى جواب هذا الاعتراض فى الموضعين
وصرح ثالثا بقوله وانما قيدنا آه (قوله) ولما ذكر آه الغرض منه
بيان فائدة هذا التنبيه وبيان وجه تأخيره عن التنبيه الثامن بانه بمنزلة
الجنس فى الكون مابه الاشتراك وهذا التنبيه بمنزلة الفصل فى الكون
مابه الامتياز والجنس مقدم على الفصل وكذا ما كان بمنزلتهما (قوله)
فى زمان معين اى معين بتعين نوعى وهو الحال او الاستقبال او الماضى
والا فلا تعين بحسب التشخص فى الزمان الداخل فى مفهوم الفعل
(قوله) ففى كليته نظر خبر مبتدأ محذوف اى اما الفعل باعتبار تمام
معناه ففى كليته نظر وجه النظر ان المركب من المستقل وغيره غير
مستقل وغير المستقل لا يجوز العقل صدقه على كثيرين فلا يتحقق
الكلية فيه (قوله) بل باعتبار آه ترقى من النظر فى الكلية المحتمل
لتحققها وعدم تحققها الى تعيين عدم التحقق (قوله) كذلك اعادة
لكاف كما وتأكيد له لبعده فى الذكر وقدم المشبه به فى مثل هذه الصورة

ليستفاد اجمالا حال المشبه من حال المشبه به فيتعين بذكره ثانيا فيتحقق الاجمال اولا والتفصيل ثانيا فيكون اوقع فى النفوس اوللتنبيه ان حال المشبه فى الظهور فى غايته حتى يليق ان يذكر فى مقام المشبه به اوليثبت حال المشبه معللا فى اول الامر لان حال المشبه به بمنزلة التعليل لحال المشبه (قوله) غير مستقيم خبر جعله وجه عدم الاستقامة مامر وهذا اعتراض على المصنف رحمه الله بان ادخال الفعل فى قسم الكلى فى اول التقسيم غير صحيح لعدم الكلية فى تمام معناه لعدم الاستقلال والجواب بان الادخال باعتبار بعض معناه وهو الحدث وهذا الجواب صحيح سواء كان الفعل موضوعا لنسبة الحدث الى فاعل ما اوالى فاعل معين ويمكن جواب آخر على التقدير الاول بان الفعل بتمام معناه على ذلك التقدير مستقل لعدم الاحتياج الى الخارج عن الفعل لانفهام فاعل ما منه بالالتزام فيصح الادخال بتمام معناه وهذا الجواب مبنى على ما هو المشهور وهو ان الفعل بتمام معناه اذا كان موضوعا لنسبة الى فاعل ما مستقل ومخالف لما ذكره الشارح ويمكن التوفيق بينهما بان المراد بالمشهور ان الفعل بتمام معناه مع اعتبار مدلوله الالتزامى مستقل وبما ذكره ان الفعل بتمام معناه بلا اعتبار مدلوله الالتزامى غير مستقل فلا منافات بينهما (فان قيل) ان الفعل اذا كان موضوعا للنسبة الى فاعل ما يلزم التأكيد او التجريد فى الاستعمالات فيقال لا يلزم التأكيد لانه يكون عين المؤكد وههنا ليس كذلك لان المؤكد عام والتأكيد خاص فلا اتحاد ولا تأكيد ولا يلزم التجريد لانه من قبيل تحقق العام فى الخاص واضمحلاله فيه والفرق فى النسبة فى الوضعين ان تعين النسبة على تقدير الوضع لنسبة الحدث الى فاعل ما من جهة الحدث فقط بحسب الوضع وعلى تقدير الوضع للنسبة الى فاعل معين من جهتى الحدث والفاعل بحسب الوضع (قوله) ولما كان الحدث آه اشارة الى ان فاء الجزاء جزاء لشرط

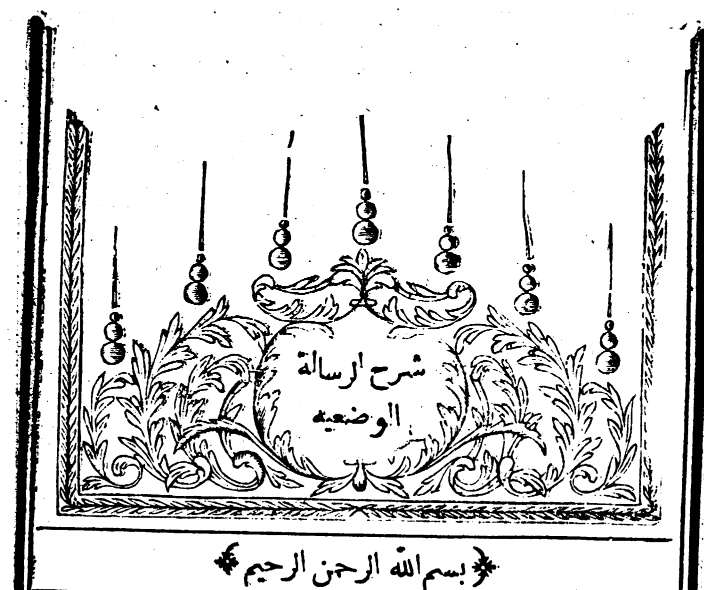
محذوف ومستقلا خبر كان وقد يتحقق خبر بعد الخبر باعتبار مزج
الشرح الى المتن ولم يقل فى تقدير الشرط ولما كان الحدث قد يتحقق
آه وضم اليه قوله مستقلا وهو معنى الكلى المذكور فى المتن لان التحقق
لايستلزم جواز النسبة لجواز وجوده فى امور متعددة مع عدم الاستقلال
مثل النسبة فانها تتحقق فى الافعال المتعددة مع انها لا تستقل (قوله)
صالحا للانتساب الى كل منهما نفسير بقرينة تفريع جواز النسبة
وفائدته تصحيح التفريع لان التحقق فى ذوات متعددة بدون هذا
القيد لايستلزم جواز النسبة الى خاص منها بل يستلزم الجواز الى
ذوات متعددة (قوله) اى من كل واحد منها اشارة الى ان ضمير منه
راجع الى ذوات بتأويل كل واحد وفائدة هذا التأويل مع ايراده مفردا
مذكرا افادة ان النسبة الى كل واحد منها لا الى الذوات على ما
اوهمها التأنيث اذا اروده به (قوله) اى الفعل باعتبار ذلك الحدث
عن شئ تفسير لضمير به بقرينة التفريع على ماتقدم ودفع اشتباه
نشأ من الضمير لان المتبادر منه الفعل المطلق ههنا بلا وصف
الاعتبار المذكور فيكون المعنى فيخبر بالفعل مطلقا وهو فاسد (قوله)
وهو بهذا دفع اشتباه نشأ من تفسير ضمير به بما ذكر وهو ان الفعل
بهذا الاعتبار مستقل بالمفهومية فيصلح ان يكون محكوما عليه وبه
فكيف يصح تخصيص بكونه مخبرا به بان الفعل بهذا الاعتبار وان
امكن كونه مخبرا عنه بالنظر الى استقلاله لكنه لا يكون مخبرا عنه
لكونه خلاف وضعه وتقرير قياس المتن مركبا هكذا ان الفعل امر
مدلوله كلى يتحقق فى ذوات متعددة وكل امر شانه هذا جاز نسبته
الى خاص منه وكل امر جاز نسبته الى خاص منه فيخبر به فالفعل
يخبر به (قوله) دون الحرف حال من ضمير به (قوله) اى تعقل تفسير
لتحصل المدلول بحمله على التحصل الذهنى وفائدته دفع توهم
سؤال الاستدراك فى جعل انما هو آه لان التحصل المبتدأ معتبر فى الخبر

بان التحصل المعتبر فى طرف الخبر التحصل الخارجى والتحصل المبتدأ
ذهنى كما اشار اليه الشارح بقوله فى التعقل والتحقق لان التعقل بالنسبة
الى الذهن والتحقق بالنسبة الى الخارج كما هو المتبادر على ما هو
مقتضى التأسيس (قوله) اى بتبعية ما آه اشارة الى ان الباء سببية
وان يحصل بمعنى يثبت من الثلاثى وضميره المستتر راجع الى مدلول
الحرف وكلمة ما عبارة عن المتعلق بقرينة الشهرة لا من العقل والذهن
ففيه فوائد اربعة (قوله) واذا كان آه اشارة الى تفريعية فاء فلا يتصل
لغيره (قوله) فلا يكون آه اشارة الى النتيجة ولكن جعل عدم كونه
مخبرا به مشبها وعدم كونه مخبرا عنه مشبها به ولم ينف على السوية
لمناسبة الاول لمقام المقابلة الى الفعل وتقرير القياس بان الحرف لا يكون
مخبرا به كما لا يكون مخبرا عنه لانه امر تحصل مدلول آه وكل امر شانه
هذا فلا يتصل بغيره وكل امر لا يتصل بغيره فلا يكون مخبرا به كما
لا يكون مخبرا عنه فالحرف لا يكون مخبرا به كما لا يكون مخبرا عنه انما
العلم عند الله العلام (قوله) فقد علم منه اشارة الى معلومية عدم
الكلية مما سبق لان المعلوم من موضوعية الضمير لكل من مشخصات
معلوم مما سبق لانها سبقت فى المقدمة والتقسيم (قوله) لمفهوم كلى
وهو آلة الملاحظة فى الوضع (قوله) نظرا اسم ان فى ان فى كلية
(قوله) والحق بيان لوجه التأمل (قوله) انما عده من الجزئيات
حيث قال فى التنبيه الثانى فلذلك كانا جزئيين وحاصل وجه التأمل
عده من الجزئيات مبنى على زعمهم والحق انه لا يعد من الجزئيات
لانه قد يكون الشئ الذى رجع اليه الضمير كليا وقد يكون جزئيا
وانما يكون رأيهم زعما لفساد المبنى عليه لان تعريفهم المعرفة بما
وضع لشئ بعينه لا يقتضى اعتبار جزئية المبنى عليها عد المضمرات
من الجزئيات لان معنى بعينه معين كليا كان او جزئيا وفى ضمير الغائب
مذاهب ثلثة الاول مذهب المصنف رحمه الله على النسختين فى المتن

وهو ان ضمير الغائب موضوع لكل واحد من المشخصات سواء
كان جزئيا حقيقيا اوكليا فني هذا المذهب نظم جميع الضمائر الغائبة
في سلك واحد وهو الحقيقة و احتراز عن المجاز في المواد الكثيرة
المستعملة فيها الضمير في الكلي فان قيل هذا المذهب مستفاد من
نسخة وفي كليته وجزئيته نظر ولايستفاد من نسخة وفي كليته نظر
لانها تقتضي انتفاء الكلية وثبوت الجزئية فيه بل النسختان متنافيتان
فيقال ان الكلية التي تقتضي انتفائها النسخة المذكورة بمعنى آلة
الملاحظة والكلية التي تقتضيها النسخة الاخرى بمعنى فرد من افراد
آلة الملاحظة فلامنافاة بل مآلهما واحد و الثاني مذهب السيد
الشريف رحمه الله على ماقال البعض وهوان ضمير الغائب موضوع
لجزئي حقيقي والمستعمل في الكلي بحسب الظاهر مستعمل في الجزئي
بحسب التأويل في المرجع لافي الضمير وهو المذكورية بذكر جزئي
كقولك مفهوم الانسان هو نوع فانه وان كان كليا بحسب ذاته
لكنه جزئي من حيث انه مذكور بذكر جزئي و في هذا المذهب
نظم الضمير مطلقا سواء كان مخاطبا اوغائبا اومتكلما في سلك واحد
وهو الاستعمال في الجزئي الحقيقي (فان قيل) الجزئية والكلية بالنظر
الى ذات المفهوم لا بالنظر الى الخارج فكيف يتحقق الجزئية
في المرجع الكلي بالنظر الى المذكورية فيقال ان كونهما بالنظر
الى ذات المفهوم اصطلاح معقول والمعتبر عند اهل الوضع الكلية
والجزئية مطلقا وهذا من قبيل تخالف الاصطلاحين و يؤيده ان
معنى من في سرت من البصرة ابتداء مشتمل على ابتداآت كثيرة وكلي
بالنظر الي ذاته وجزئي بالنظر الي انه معنى الحرف لعدم صدقه على
كثيرين لعدم استقلاله ولواتفق اصطلاحان لقال اهل الوضع معنى
من في مثل هذا كلي لكنهم لم يقولوا فثبت تخالف الاصطلاحين
والثالث مذهب الجمهور وهو ان ضمير الغائب موضوع لجزئي

واذا استعمل فى الكلى يكون مجازا بتنزيله منزلة المشخص فى التعيين وفى هذا المذهب نظم الضمائر فى سلك واحد وهو الموضوعية للجزئى الحقيقى وهذا المذهب ليس بفاسد بالنظر الى هذا المبنى وان كان فاسدا بالنظر الى المبنى الذى ذكره الشارح بعد قوله والحق (قال المصنف رحمه الله) فان مفهومهما كلى تقرير قياس المتن هكذا ان ذو وفوق مفهومهما كلى لانهما لفظان بمعنى الصاحب والعلو وهى المذكورة فى المتن ويضم اليها كبرى مطوية وهى وكل لفظين بمعنى الصاحب والعلو مفهومهما كلى فذو وفوق مفهومهما كلى ويعترض على الكبرى بانا لا نسلم ان كل لفظين بمعنى الصاحب والعلو مفهومهما كلى كيف ولا يستعملان الا فى الجزئى فيجاب بالتحرير بان الاستعمال فى الجزئى لعروض الاضافة وهو ليس بمعتبر فى الكلية والجزئية بل المعتبر فيهما الوضع الافرادى والموضوع له به لذو وفوق معنى الصاحب و العلو فهما كليان فثبت الكبرى الممنوعة واشار المصنف رحمه الله الى هذا الجواب بقوله وان كانا آه وفى هذا القول فائدة اخرى وهى اثبات عدم الجزئية ليحصل كمال الامتياز بين الحرف وبين الاسماء اللازمة الاضافة وتقرير قياس هذا القول هكذا ان ذو وفوق امران لا يستعملان الا فى الجزئيين لعروض الاضافة وكل امرين شانهما هذا لايكونان جزئيين فذو وفوق لايكونان جزئيين ويعترض على الصغرى بانها تستلزم كونهما من المجازات المتروكة الحقايق فيجاب بان الاستعمال فى الجزئى لعروض الاضافة ليس بمجازى حتى يلزم ما ذكر بل وضعى بالوضع التركيبى (فان قيل) يمنع الكبرى حينئذ لان الاستعمال فى الجزئى بحسب الوضع يقتضى الجزئية لاعدم الجزئية فيقال ان المعتبر الوضع الافرادى لا التركيبى فثبت الكبرى واشار المصنف رحمه الله الى هذا الجواب فى التنبيه الآتى بقوله ان المعتبر الوضع اى الوضع الافرادى فيكون التنبيه

الاتي دليلا لهذا التنبيه (قوله) بحسب الوضع دفع سؤال التناقض
من المتن وهو ان الاستعمال في الجزئي فقط يقتضي كونهما جزئيين
وقول المصنف رحمه الله فلايكونان جزئيين ينافي مقتضى ماسبق
فلزم التناقض بان الاول بالنسبة الى الاستعمال والثاني بالنسبة الى
الوضع الافرادى فتغاير الجهتان فلاتناقض (قوله) الجزئيين
الاضافيين اشارة الى ان المراد من الجزئي المذكور في المتن الجزئي
الاضافي بقرينة كثرة استعمالهما في الكلي في التركيب الاضافي
(قوله) ولذا اى لكونهما كليين (قوله) على مايتبادر متعلق بالمنفي
لا بالنفي لعدم صحة المعنى على تقدير التعلق بالنفي (قال المصنف)
بعضها بالجر بدل من الالفاظ بدل البعض من الكل اوبالرفع مبتدأ
خبره مكان بعض والجملة حال مؤكدة لان معنى تعاور الالفاظ تناوب
بعضها مكان بعض واشار اليه الشارح بقوله وان قرئ بالضم آه (قوله)
واقعا بعضها مكان بعض بيان لحاصل المعنى لابيان لاصل المعنى
لانه بعضها واقع مكان بعض و وجه معلومية هذين التنبيهين
التزاما مماسبق جعل المصنف رحمه الله الكلي والمشخص
من اقسام المدلول الوضعي للفظ الموضوع فيفهم منه
ان الكلية والجزئية باعتبار الوضع عند
اهل الوضع انما العلم عند الله
العلام



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى خص الانسان بمعرفة اوضاع الكلام ومبانيه * وجعل الحروف اصول كلمته وظروف معانيه * والصلوة على المشتق من مصدر الفضل والحكم * الجامع لمحاسن الافعال ومكارم الشيم * الموصول بالفاظه انواع السعادة والهدى * المضمر فى اشاراته اصناف الحكم والتقى * محمد المذكور اسمه فى التورية والانجيل * وعلى آله مظهر الحق ومبطل الاباطيل * ما ظهر النجم فى العلم * وما اشتهر النجم فى العلم (وبعد) فلما شاع فى الامصار * وظهر ظهور الشمس فى النهار * الرسالة العضدية التى افادها المولى الامام المحقق والفاضل المدقق خاتم المجتهدين * عضد الحق والدين * اعلا الله درجته فى اعلى عليين * وكانت مشتملة على مسائل دقيقة وتحقيقات عميقة مع غاية الايجاز ونهاية الاختصار ولم يكن لها بد من شرح لايغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصاها ويبلغ فى تبيين المرام

وتحقيق

وتحقيق المقاصد لقصاها اردت الخوض فى تتميم هذا المرام * على
وجه يكشف عن وجوه خرائده اللثام * مع جمود القريحة
وكلال الطبيعة تحفة للحضرة العلية الامير الاعظم * والقهرمان
الاكرم ظل الله على الانام * فاتح ابواب الانعام والاكرام * الذى
اشتاقت تيجان السلطنة الى هامته * وباهت حلل الامارة على
قامته * الفائز بالحكمتين العلمية والعملية * الحائز للرياستين الدينية
والدنيوية * اشرف السلاطين فى الاصل والنسب * واحقهم
فى الفضل والادب * فياض سجال النوال على الخلايق * وهاب
جلائل النعم والدقايق * ومانوال الغمام وقت الربيع * كنوال الامير
يوم السخاء * فنوال الامير بدرة * عين ونوال الغمام قطرة ماء * المؤيد
بتأييد الملك العليم * مغيث الدولة والدين الامير عبد الكريم * لازال
رقاب الامم خاضعة لاوامره * واعناق الخلايق ممتدة نحو مراسمه *
وهذا دعاء قد تلقاه ربنا بحسن القبول * قبل ان ارفع الصوت
والطول * فان وقع فى حيز القبول والرضاء * فهو فى غاية المقصد
ونهاية المبتغى * والله الميسر للامال * وعليه التوكل فى جميع
الاحوال * قال المصنف رحمه الله بعد التسمية (هذه فائدة) المشار
اليه بهذه العبارات الذهنية التى اراد كتابتها وبيان اجزائها نزلت
منزلة المشخص المشاهد المحسوس فاستعملت كلمة هذه الموضوعة
لكل مشار اليه محسوس فيها (والفائدة فى اللغة ما حصلته من علم
اومال مشتق من الفيد بمعنى استحداث المال او الخير وقيل اسم فاعل
من فأدته اذا اصبت فؤاده وفى العرف هى المصلحة المترتبة على فعل
من حيث هى ثمرته ونتيجته وتلك المصلحة من حيث انها على طرف
الفعل تسمى غاية له ومن حيث انها مطلوبة للفاعل بالفعل تسمى
غرضا ومن حيث انها باعثة للفاعل على الاقدام على الفعل وصدور
الفعل لاجلها تسمى علة غائية فالفائدة والغاية متحدان بالذات

ومختلفان بالاعتبار كما ان الغرض والعلة الغائية ايضا كذلك لان الحيثيتين متلازمتان ودليل اعتبار كل حيثية فيما اعتبرت فيه اضافتهم الغرض الى الفاعل دون الفعل والعلة الغائية بالعكس فالاولان اعم من الاخيرين مطلقا اذ ربما يترتب على الفعل فائدة لاتكون مقصودة لفاعله واما حمل الفائدة على ما اشير اليه بهذه فحقيقة عقلية لغة وعرفا اذ للعبارات فى انفسها فائدة اما باعتبار اللغة فظاهر واما باعتبار العرف فلانها مصلحة يترتب على تصحيح حروفها واخراجها عن محالها هى المخارج ويجوز ان يكون مجازا فى الاسناد باعتبار ان لتلك العبارات مدخلا فى حصول الفائدة (تشتمل) اما خبر بعد خبر او حال او صفة لفائدة والمراد انها تشتمل اشتمال الكل على الاجزاء (على مقدمة وتقسيم وخاتمة) وجه الترتيب ان ما يذكره فى هذه الرسالة من العبارات اما ان يكون لافادة المقصود اولافادة ما يتعلق به اذ الخارج منهما لايذكر فيها فان كان الاول فهو التقسيم وان كان الثانى فان كان ذلك التعلق تعلق السابق باللاحق اى التعلق من حيث الاعانة فى الشروع على وجه البصيرة فهو المقدمة وان كان تعلق اللاحق بالسابق اى التعلق من حيث زيادة التوضيح والتكميل فهو الخاتمة والمقدمة فى اللغة مأخوذة اما من قدم اللازم بمعنى تقدم او المتعدى وفى الاصطلاح عبارة عما يتوقف عليه الشروع فى العلم والمناسبة ظاهرة لتقدمها فى الذكر او لتقديمها الطالب فى الشروع فى المقاصد بالذات او بالواسطة والمراد بالمقدمة ههنا المعانى المخصوصة او العبارات المعينة فلابد من اختيار التجوز بان يكون من قبيل اطلاق اسم الكلى على بعض جزئياته او اطلاق اسم المدلول على بعض ما دل عليه وما وقع فى بعض النسخ على مقدمة وتنبيه وتقسيم وخاتمة فهو سهو من قلم الكاتب اذ التنبيه من المقدمة فلا معنى لعده جزأ مستقلا (المقدمة) مبتدأ خبره

محذوف اى هذا الذى نشرع فيه او بالعكس واما جعل مجموع هذه العبارات التى بعدها الى قوله التقسيم خبرا لها فغير مناسب فى امثال هذا المقام تأمل ولما كان معرفة اقسام اللفظ باعتبار خصوص الوضع وعمومه وتعقل الموضوع له كذلك مما يتوقف عليه المقصود كما يظهر لك بعيد ذلك بدأ فى المقدمة بتقسيم اللفظ بذلك الاعتبار فقال (اللفظ قد يوضع لشخص بعينه) اعلم ان اللفظ فى اصل اللغة مصدر بمعنى الرمى فهو بمعنى المفعول فيتناول مالم يكن صوتا وحرفا وماهو حرف واحد او اكثر مهملا او مستعملا صادرا من الفم اولا لكن خص فى عرف اللغة بما هو صادر من الفم من الصوت المعتمد على المخرج حرفا واحدا او اكثر مهملا او مستعملا فلا يقال لفظة الله بل كلمة الله وفى اصطلاح النحاة ما من شانه ان يصدر من الفم من الحرف واحدا او اكثر او يجرى عليه احكامه كالعطف والابدال فيندرج فيه كلمات الله وكذا الضمائر التى يجب استتارها وهذا المعنى اعم من الاول وهو المراد ههنا واللام فيه اما للجنس من حيث حصوله فى بعض افراده اعنى العهد الذهنى او لحصة معينة من جنس مطلق اللفظ وهى الموضوع منه اعنى العهد الخارجى وحينئذ يجب ان يحمل قوله قد يوضع على العدول عن الماضى الى المضارع اما لاستحضار الصورة لنوع غرابة او لتأخر الوضع عن اللفظ بالنظر الى الذات اذا تمهد هذا فنقول اقسام اللفظ الموضوع من حيث تشخص المعنى وعمومه وخصوص الوضع وعمومه على ما يقتضيه التقسيم العقلى ابتداء اربعة لان المعنى اما مشخص اولا وعلى كلا التقديرين فالوضع اما خاص اولا فالاول ما يكون موضوعا لمشخص باعتبار تعقله بخصوصه ويسمى هذا الوضع وضعا خاصا لموضوع له خاص كما اذا تصورت ذات زيد ووضعت لفظه بازائه والثانى ما وضع لمشخص باعتبار تعقله لا بخصوصه بل بامر عام ويسمى ذلك الوضع وضعا عاما لموضوع له خاص كاسماء الاشارات على ما سيجئ وهذا القسم مما يجب ان يكون

معناه متعددا والثالث ما وضع لامر كلى باعتبار تعقله كذلك اى
على عمومه ويسمى هذا الوضع وضعا عاما الموضوع له عام كما اذا تصورت
معنى الحيوان الناطق ووضعت لفظ الانسان بازائه والرابع ما وضع
لكلى باعتبار تعقله بخصوصية بعض افراده وهذا القسم مما لا وجود له
بل حكموا باستحالته لان الخصوصيات لا يعقل كونها مرآة لملاحظة
كلياتها بخلاف العكس واكتفى بذكر القسمين من تلك الاقسام
الاربعة لعدم تحقق الرابع وظهور الثالث وعدم تعلق الغرض به فيما
هو المقصود الاصلى من تلك الرسالة وهو تحقيق معنى الحرف والمضمر
واسم الاشارة والموصول والاول وان كان كذلك الا انه لما شارك الثانى
فى تشخص المعنى تعرض له لمزيد توضيح صاحبه وقوله بعينه يحتمل
ان يكون صفة كاشفة لشخص ويحتمل ان يكون فى مقابلة قوله
بامر عام اى قد يوضع اللفظ لشخص باعتبار تعقله بعينه وشخصه
(وقد يوضع باعتبار امر عام) اى باعتبار تعقله بامر عام (وذلك) اى
الوضع لشخص باعتبار امر عام يتحقق (بان يعقل امر عام مشترك
بين المشخصات ثم يقال هذا اللفظ موضوع لكل واحد من هذه
المشخصات بخصوصه) اى بعين اللفظ بازاء كل واحد من افراده
المشخصة سواء كان ذلك الامر العام من ذاتياتها كما فى معانى الحروف
او من عوارضها كما فى المضمرات واسماء الاشارات وذلك الامر العام
ملحوظ باعتبار كونه مرآة لملاحظة تلك الافراد التى هى المسميات
الموضوع لكل منها اللفظ وليس ذلك الامر العام موضوعا له كما
توهمه بعض الافاضل فى الضمائر والموصولات وغيرهما وانما عبر عن
ذلك التعيين الذى هو الوضع حقيقة بالقول اذ به يظهر ذلك
التعيين غالبا وانما قيد بالحيثية بقوله (بحيث لا يفهم ولا يفاد منه الا
واحد بخصوصه دون القدر المشترك) لئلا يتوهم ان ما وضع له اللفظ
ههنا مفهوم كل واحد من افراد ذلك الامر المشترك حتى يستعمل

فيه ويفاد ويفهم هومنه فان ذلك باطل بل المقصود ان الموضوع له
والمستعمل فيه هذا المشخص من افراده على حدة وهذا كذلك دون
القدر المشترك فانه غير مفاد وغير موضوع له فقوله دون القدر
المشترك حال من قوله واحد بخصوصه اى متجاوزا عن القدر المشترك
فانه غير مفاد وغير مفهوم منه بطريق الاستعمال فيه بحسب الوضع
فلا يقال هذا مثلا ويراد به الامر العام الذى هو مفهوم المشار اليه
المفرد المذكر واذا كان كذلك (فتعقل) الواضع (ذلك المشترك
آلة للوضع) ووسيلة الى حصوله (لانه) اى المشترك (الموضوع له
قوله انه بتقدير اللام معطوف على الخبران قرئ فتعقل مصدرا
وان قرئ على صيغة المضارع المجهول من الثلاثى المجرد فآلة
منصوب على الحالية ولانه عطف عليه (فالوضع كلى والموضوع له
مشخص) كما قررناه (وذلك) اى اللفظ الموضوع لشخص باعتبار
امر عام (مثل اسم الاشارة) نحو هذا نزل ذلك الامر الكلى منزلة
المشار اليه المعين لكمال التميز الحاصل بالبيان السابق فاستعمل فيه
ذلك الموضوع للاشخاص (فان هذا مثلا موضوع ومسماه) اى
معناه (المشار اليه المشخص) اى كل واحد من افراد مفهوم المشار
اليه مطلقا والمشخص صفة لكل واحد من حيث انه المراد بالمشار
اليه ههنا ولا يجوز ان يكون صفة للمشار اليه كما لا يخفى على ذى مسكة
قوله موضوع فى بعض النسخ بتاء التأنيث على انه خبر هذا بتأويل
اللفظة او الكلمة وفى بعض آخر باضافة الضمير على انه من قبيل
الاسماء ومسماه حينئذ بيان له وقوله (بحيث لا يقبل الشركة) تأكيد
لما يستفاد من المشخص يعنى ان مفهوم هذا ما صدق عليه المشار
اليه المشخص الذى لا يقبل الشركة لا مفهومه الذى يقبل الشركة
والحاصل ان معنى لفظ هذا كل مشار اليه مفرد مذكر مشخص
لوحظ بامر عام وهو مفهوم المشار اليه المذكر المفرد الصادق على

هذا المشار اليه المشخص وعلى ذلك الآخر كما اذا حكمت على كل رومى بانه ابيض بهذا العنوان فقد لاحظت جميع المشخصات الروميين من زيد وعمرو وغيرهما بامر عام وهو الرومى وحكمت عليه بانه ابيض (تنبيه) لفظ التنبيه يستعمل فى مقامين احدهما ان يكون الحكم المذكور بعده بديهيا والثانى ان يكون معلوما من الكلام السابق وههنا الحكم بديهى اولى اذ تصور طرفيه مع الاسناد يكفى فى الجزم بالنسبة وليس ما ذكره استدلالا بل تنبيه يذكر فى صورة الاستدلال والبديهيات قد ينبه عليها ازالة لما قد يكون فى بعض الاذهان القاصرة من الخفاء (ماهو من هذا القبيل) اى ماصدق عليه اللفظ الموضوع لمشخصات باعتبار انه راجعها فى امر عام (لا يفيد التشخص الابقرينة معينة) لان وجه افادته الواحد من تلك المشخصات بعينه ليس الا وضعه له هو لا يختص به (لاستواء نسبة الوضع الى المشخصات) المسماة اى لاشتراك الكل فى تلك فلابد فى افادة التعيين من امر ينضم اليه به يحصل ذلك التعيين وهو المعنى بالقرينة فان قيل ماهو من هذا القبيل والالفاظ المشتركة سيان فى عدم افادته المعنى الموضوع له بدون القرينة وتعدد المعنى الموضوع له فالفرق بينهما قلنا الفرق لزوم التعيين فى المعنى وعدمه ووحدة الوضع وتعدده فان قلت اللفظ بحسب استعماله فى معناه الحقيقى لا يحتاج الى قرينة دون المعنى المجازى على ماهو المقرر فكيف حكمت بالاحتياج قلنا المراد بما ذكره ماهو ان اللفظ الموضوع لمعنى يكفى فى صحة استعماله فى معناه كونه موضوعا لذلك المعنى الحقيقى ولا يحتاج الى القرينة لمجرد الاستعمال بخلاف المجاز فانه يحتاج الى قرينة لمجرد ذلك لتصرف عن ارادة المعنى الحقيقى الذى وضع اللفظ للاستعمال فيه واحتياج القرينة فيما نحن فيه وفى المشترك لدفع مزاحمة المعانى الحقيقية وفهم المراد لا للاستعمال فيه ولما فرغ من المقدمة شرع

فى المقصود فقال (التقسيم) مبتدأ او خبر على مامر والمحذوف
هو المذكور ومعنى التقسيم هو ضم قيدين او اكثر الى عام ليصير
ذلك العام بانضمام كل قيد قسما مباينا للقسم الاخر او غير مباين له
باعتبار تنافى القيود او تخالفها فقط والمتبادر بحسب العرف هو
اعتبار التباين وما نحن فيه من هذا القبيل وحاصله مجملا تقسيم اللفظ
باعتبار مدلوله اولا الى قسمين ماهو مدلوله كلى وماهو مدلوله مشخص
وتقسيم القسم الاول منه الى اسم جنس ومصدر والى مشتق وفعل
وتقسيم الثانى الى العلم والحرف والضمير واسم الاشارة والموصول على
وجه ينضبط به تلك الاقسام فان تحقيقها من مزالق الاقدام (اللفظ)
اى الموضوع (مدلوله) اى المعنى الموضوع له فان الحاصل فى العقل
من حيث حصوله فيه يعبر عنه بهذه العبارة ومن حيث انفهامه
مطلقا يسمى مفهوما ومن حيث انفهامه بانفهام غيره مدلولا ومن
حيث وضع اللفظ بازائه موضوعاله ومن حيث القصد اليه من اللفظ
افادة منه معنى (اما كلى او مشخص) لان مدلوله اما ان يمتنع من فرض
صدقه وحمله على متعدد فهو المشخص ويسمى جزئيا حقيقيا
اولا يمتنع كذلك وهو الكلى فان قيل هذا التقسيم فاسد لان الالف
واللام فى اللفظ ههنا للاستغراق فمعناه حينئذ كل لفظ موضوع
لمعنى امامدلوله كلى او مشخص ولاشك ان مورد القسمة هو اللفظ
الموضوع لمعنى فنقول مورد القسمة اللفظ الموضوع وكل لفظ كذلك
فمدلوله اما كلى او مشخص فمورد القسمة اما من القسم الاول اومن
الثانى فان كان الاول لايشمل الثانى وان كان الثانى لايشمل الاول قلنا
معنى قولنا كل لفظ اما كذا وكذا ان كل فرد من افراده متصف
باحد هذين الوصفين على سبيل الانفصال فمورد القسمة غير مندرج
فى هذه القسمة لانه نفس مفهوم هذا اللفظ وماقيل فى امثال هذا
المقام من ان الانقسام الى الاقسام لازم للمقسم والمقسم لازم للاقسام

ولازم اللازم لازم لذلك الشئ فيلزم لزوم الانقسام الى الاقسام لكل
منها و يلزم انقسام الشئ الى نفسه ومقابله وانه باطل فيكون هذا
التقسيم باطلا كامثاله فالجواب عنه ان الانقسام المذكور لازم للمقسم
بحسب وجوده الذهنى والمقسم لازم لاقسامه لامن تلك الحيثية بل
من حيث حصوله العينى ولازم الشئ باعتبار لايلزم ان يكون لازما
لملزومه باعتبار آخر كالكلية اللازمة لمفهوم الحيوان اللازم لزيد مثلا
(والاول) اى اللفظ الذى مدلوله كلى (اما ذات) اى اما مدلوله ذات
او يقال بالتجوز باطلاق اسم الذات والحدث على مايدل عليهما من
اللفظ وحينئذ يستقيم قوله (وهو اسم الجنس) كرجل (او حدث وهو
المصدر) انما اخرج المصدر عن اسم الجنس ليبتنى التقسيم الى الفعل
والمشتق عليه فكانه قال اللفظ الذى مدلوله كلى مدلوله اما حدث وحده
اوغير حدث وحده اومركب منهما والمراد بالذات ههنا مالايكون
حدثا ولامركبا منه ومن غيره منسوبا احدهما الى الاخر وبالحدث
امر قائم بغيره يعبر عنه بالفارسية بما آخره دال ونون كالضرب اوتاء
ونون كالقتل فيخرج معنى السواد والبياض لعدم التعبير ومعنى الجيد
والمنوال لعدم القيام بالغير ومعنى اختصاص الناعت بالمنعوت او
التبعية فى التحيز اى الاتحاد فى الاشارة الحسية كما فى الماديات او العقلية
كما فى المجردات ولما كان اعتبار التركيب بينهما من غير اعتبار النسبة
لايفيد اختص ذلك المركب بما اعتبر فيه مع الطرفين نسبة فعبر عنه
بقوله (او نسبة بينهما) لانها السبب فى وضع اللفظ بازاء ذلك المركب
(وذلك) اى النسبة والتذكير باعتبار المذكور او المركب المشتمل
عليها (اما ان يعتبر) نسبته (من طرف الذات وهو المشتق او) يعتبر
(من طرف الحدث وهو الفعل) فان قيل المراد من الذات غير الحدث
وحده كما مر وهو يتناول القسم الثالث قلنا قيد وحده متعلق بغير
الحدث لابالحدث الداخل عليه لفظ الغير فلا اشكال حينئذ والانقسام

الى الاربعة استقرائى و ان كان مرددا بين النفى والاثبات بحسب المآل وراجعا الى تقسيمات ثلثة فلا يضر ارسال القسم الاخير واحتمال انقسام بعض الاقسام الى اقسام مندرجة تحته لايمنع الانحصار كالفعل والمشتق فان كلا منهما ينقسم فالمشتق ينقسم بان يقال المشتق اما ان يعتبر فيه قيام ذلك الحدث به من حيث الحدوث وهو اسم الفاعل اوالثبوت وهو الصفة المشبهة او وقوع الحدث عليه وهو اسم المفعول اوكونه آلة لحصوله وهواسم الالة اومكانا وقع فيه وهوظرف المكان اوزمانا وهو ظرف الزمان او يعتبر قيام الحدث به على وصف الزيادة على غيره وهو اسم التفضيل وكذلك الفعل ينقسم باعتبار الزمان الى الماضى والمستقبل والحال و باعتبار الطلب الى الامر وغيره (والثانى) اى اللفظ الموضوع لمعنى مشخص (فالوضع) اى وضع اللفظ لذلك المشخص (امامشخص) ايضا بان يكون الموضوع له مشخصا واحدا لوحظ بخصوصه اى بمايعينه (اوكلى) اى عام بان يكون الموضوع له كلا من المشخصات لوحظت اجمالا بامر كلى يعمها صدقا (والاول) اى اللفظ الموضوع لمشخص وضعا خاصا (العلم) اى الشخصى واما العلم الجنسى فخارج عن مورد القسمة اذ معناه كلى (والثانى) اى اللفظ الموضوع لمشخص وضعا عاما اقسام اربعة الحرف والمضمر واسم الاشارة والموصول ووجه الحصر فى هذه الاقسام (ان مدلوله اما ان يكون معنى فى غيره) اى حاصلا فى متعلقه (يتعين بانضمام ذلك الغير اليه) بمعنى انه لايتحصل فى الذهن ولافى الخارج بنفسه بل يتحقق بانضمام متعلقه اليه و يتعقل بتعقله (وهو الحرف) كمن والى (اولايكون كذلك) بان يكون معنى حاصلا فى نفسه متحصلا بدون انضمام امر اليه واذا عرفت ان الالفاظ الموضوعة لمشخصات وضعا عاما يحتاج حين استعمالها الى قرينة لافادة التعيين (فالقرينة ان كانت فى الخطاب) يعنى

المخاطبة فيتناول ضميرى المتكلم والغائب (فالضمير) كانا وانت وهو فان مايفيد ارادة التعيين منهما من القرينة انما هو الخطاب الذى هو توجيه الكلام الى حاضر (وان كانت) تلك القرينة (فى غيره) اى غير الخطاب (فاما حسية) بان يشار الى المراد بذلك اللفظ بعضو من الاعضاء المحسوسة (وهو اسم الاشارة) كهذا وذلك فان المعين بما يراد منهما من المعنى المعين انما هو هذه (او عقلية) بان يشار الى المراد باللفظ الذى هو المعين عند المخاطب باعتبار تعينه بنسبة مضمون جملة اليه معهود بين المتكلم والمخاطب انتسابه اليه (وهو الموصول) كالذى والتى فان المعين للمراد من كل منهما انتساب مضمون صلته اليه المعلوم قبل اقترانها به المعهود لهما كقولك لمن سمع انه جاء واحد من بغداد الذى جاء من بغداد رجل فاضل مشيرا بنسبة مضمون هذه الجملة الى هذا المعين عند المخاطب باعتبار تعينه عنده ولا يخفى ان هذه الاشارة لا توجب التعيين الا بانضمام امر خارجى مع تلك النسبة كانحصار مضمون الصلة مثلا فيما اشير اليه بهذه النسبة كما سيجئ تحقيقه ولقائل ان يقول كون الحرف وضميرى المتكلم والمخاطب موضوعة لمشخص ظاهر واما ضمير الغائب فقد يعود الى مفهوم كلى ولفظ هذا قد يشار به الى الجنس وكذا الذى مثلا قد يراد به كلى وقد اجيب عن الاشارة الى الجنس بانها مبنية على جعله بمنزلة المشخص المشاهد وكذا فى الموصول واما ضمير الغائب فالظاهر ان لفظه هو موضوعة للجزئيات المندرجة تحت مفهوم الغائب المفرد المذكر سواء كانت جزئيات حقيقية او اضافية كما يجئ تحقيقه واعترض بان هذه القسمة اى قسمة اللفظ الموضوع لمشخص وضعا عاما الى تلك الاقسام الاربعة غير حاصرة لجواز ان يكون ههنا لفظ وضع بامر عام لكل من الافراد المشخصة ولم يكن قرينة احدى الثلث المذكورة كاسماء حروف المبانى كالالف والباء

وكذا لفظ التعيين واسامى الكتب كالكافية والشافية ولما كان الاقسام تشترك فى شئ وتمتاز فى شئ آخر اراد ان يشير الى ما به الاشتراك وما به الامتياز فوضع الخاتمة لاجل هذا فقال (الخاتمة تشتمل) الظاهر ان يقول وتشتمل بالعطف لتكون مبتدأ محذوف الخبر اى هذه التى نذكرها او بالعكس و يحتمل ان يكون تشتمل حالا من المبتدأ او من ضميره فى الخبر فلا يحتاج الى الواو مع بقاء النظام قوله (على تنبيهات) يحتمل ان يراد بها الالفاظ اى الخاتمة تشتمل على كل منها و يحتمل ان يراد بها المعانى فتكون الالفاظ مشتملة عليها اشتمال الظرف على المظروف فلا يلزم اشتمال الشئ على نفسه ولما كان ما فيها من الاحكام علم مما تقدم اطلق التنبيهات عليه (الاول) اى التنبيه الاول (الثلثة) اى الضمير واسم الاشارة والموصول (تشترك فى ان مدلولاتها ليست معان فى غيرها) يعنى معانى هذه الثلثة مشتركة بان كلا منها بتمامها معنى فى نفسه ملحوظ قصدا مستقل بالمفهومية وصالح للحكم عليه وبه (وان كانت تلك المدلولات (تتحصل بالغير) اى ليس كل من تلك المدلولات متحصلا فى العقل بحسب فهمه مما وضع بازائه الا بانضمام قرينة اليها من الخطاب اوالاشارة حسا اوعقلا (فهى اسماء لا حروف) اى اذا كانت معانيها بتمامها مستقلة بالمفهومية فهى اسماء لان الاسم ما يكون تمام معناه كذلك التنبيه (الثانى الاشارة العقلية لا تفيد التشخص) هذا اشارة الى الفرق بين الموصول وبين الضمير واسم الاشارة بان الموصول مع القرينة التى هى الصلة لا تفيد التشخص وعلل ذلك بقوله (فان تقييد الكلى بالكلى لا يفيد الجزئية) اما كون القيد كليا فظاهر نظرا الى ان مجرد الصلة لا يدل الا على انتساب مضمون جملة الى ذات ما من غير تعين واما اعتبار كلية المقيد مع ان معنى الموصول متشخص على ما قرر فمن حيث ان المفهوم للعالم بالوضع من الموصول وحده حين الاطلاق ليس الا الامر الذى هو آلة

لملاحظة المشخصات ولاشك انه كلى مقيد بمضمون الصلة الذى هو كلى ايضا فلا يفهم السامع مشخصا (بخلاف قرينة الخطاب والحس) فان كلا منهما يفيد التشخص فيفهم السامع منهما مايمتنع فيه الشركة (فلذلك كانا) اى الضمير واسم الاشارة (جزئيين وهذا) اى الموصول (كليا) وفيه بحث اذ الموصول موضوع للمشخص على ماحققه وعدم فهم السامع المعين لايوجب الكلية اللهم الا ان يقال المراد ان الموصول عد كليا نظرا الى فهم السامع من مجرد قرينة الصلة والاشارة العقلية مع قطع النظر عن الانحصار الخارجي لا ان الموصول كلى حقيقة والا فلا يستقيم كلامه اذ القرينة المفيدة للتشخص المحتاج اليها فى الاستعمال ان اعتبرت فلا فرق وان لم تعتبر فلا فرق ايضا لعدم افادة الجزئية فى الكل لكن لما كان المعتبر ظاهرا من القرينة هو مضمون الصلة حكموا بان قرينة الموصول هى الصلة والاشارة العقلية المفهومة منها والمصنف بنى هذه التفرقة على ذلك التنبيه (الثالث علمت من هذا) اى مما سبق فى مباحث التقسيم (الفرق بين العلم والمضمر) حيث صرح بخصوص المعنى والوضع فى العلم وتعدد المعنى وعموم الوضع فى المضمر وعلمت ايضا (فساد تقسيم الجزئى اليهما دون اسم الاشارة) كما فعله بعضهم (ظنا) اى بناء على ظن (ان ذلك) اى اسم الاشارة موضوع لامر عام الا انه (انما يتعين بقرينة الاشارة الحسية) فى استعماله فى معين دون اصل الوضع (ومدلول الضمير) يتعين (بالوضع) الذى هو مناط الجزئية ووجه الفساد ما مر من ان التعيين فيه ايضا وضعى كالعلم والمضمر قوله دون اسم الاشارة حال من ضمير اليهما اى متجاوزين اياه حيث لم يشمله التقسيم وقوله ظنا مفعول له للتقسيم التنبيه (الرابع تبين لك من هذا) اى من التقسيم المذكور (ان معنى قول النحاة الحرف مايدل على معنى فى غيره انه لايستقل بالمفهومية) بان لايكون ملحوظا قصدا وبالذات

بل يكون ملحوظا تبعا وعلى انه وسيلة الى ملاحظة غيره وهذا المعنى
لا يتضح غاية الاتضاح الا بتمهيد مقدمة فنقول ان المعانى
قد تكون ملحوظة قصدا وبالذات وقد تكون ملحوظة تبعا غير
مقصودة بذواتها بل على انها آلة لملاحظة غيرها ومرآة لمشاهدة
ماسواها وهى بالاعتبار الاول مستقلة بالمفهومية والتعقل وصالحة
لان يحكم عليها وبها وبالاعتبار الثانى غير مستقلة بالمفهومية
وغير صالحة للحكم عليها وبها واستوضح ذلك من قولك قام زيد
وقولك نسبة القيام الى زيد فانت فى الحالتين مدرك نسبة القيام اليه
لكنها فى الحالة الاولى مدركة من حيث انها حالة بين زيد والقيام
وآلة لتعرف حالهما فكانها مرآة لمشاهدتهما ولذلك لا يمكن لك
ان تحكم عليها او بها واما فى الحالة الثانية فهى ملحوظة بالذات
ومدركة بالقصد يمكنك اجراء الاحكام عليها بانها من باب النسب
والاضافات فهى على الاول غير مستقلة بالمفهومية وعلى الثانى مستقلة
بها وهذا كما ان المبصر قد يكون مبصرا بالذات مقصودا بالابصار
وقد يكون مبصرا تبعا على انه آلة لابصار غيره كالمرآة فانك اذا
نظرت اليها وشاهدت ما ارتسم فيها من الصورة فان قصدت
الى مشاهدة الصورة فالمرآة فى تلك الحالة مبصرة ايضا لكنها غير
مبصرة قصدا بل تبعا ولا يمكن لك ان تحكم عليها او بها كما يمكن
للصورة وان قصدت الى مشاهدة المرآة نفسها تكون صالحة لان
يحكم عليها او بها وتكون الصورة حينئذ مبصرة تبعا غير محكوم عليها
او بها فنسبة البصيرة الى مدركاتها كنسبة البصر الى محسوساته
واذا تمهد هذا فنقول معنى الابتداء معنى له تعلق بغيره كالسير مثلا
فذلك المعنى اذا لاحظه العقل قصدا وبالذات كان معنى مستقلا
بالمفهومية صالحا لان يحكم عليه كما تقول الابتداء معنى اضافى او به
كما تقول ما يبحث عنه معنى الابتداء ويلزم منه ادراك متعلقه تبعا

وبالعرض اجمالا وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظ الابتداء ولك بعد
ملاحظته على هذا الوجه ان تقيده بمتعلق مخصوص فتقول ابتداء
سيري من البصرة ولايخرجه ذلك عن الاستقلال واذا لاحظه العقل
من حيث انه حالة بين السير والبصرة وجعله آلة لمعرفة حالهما
ومرآة لمشاهدتهما على هيئة الانضمام والارتباط كان معنى غير مستقل
بالمفهومية وغير صالح لان يحكم عليه او به وهو بهذا الاعتبار
مدلول لفظ من وهذا معنى ماذكره ابن الحاجب في الايضاح حيث
قال الضمير في ما دل على معنى في نفسه يرجع الى معنى اى ما دل على
معنى باعتباره في نفسه و بالنظر اليه في نفسه لا باعتبار امر خارج
عنه ولذلك قيل الحرف ما دل على معنى في غيره اى حاصل في غيره
اى باعتبار متعلقه لا باعتباره في نفسه فقد اتضح ان ذكر متعلق
الحرف انما وجب ليتحصل معناه في الذهن اذ لايمكن ادراكه الا بادراك
متعلقه وهو آلة لملاحظته لا لان الواضع اشترط في دلالته على معناه
الافرادى ذكر متعلقه ولولم يشترط ذلك لامكن فهم معناه والحكم
عليه وبه في نفسه فانه لايرجع الى طائل تحته وايضا فحيث لا دليل
على هذا الاشتراط في الحرف سوى التزام ذكر المتعلق في الاستعمال
وهو مشترك بينها و بين الاسماء اللازمة الاضافة فالفرق الذي ذكروه
بان ذكر المتعلق في الحروف لاجل الدلالة و في تلك الاسماء لاجل
تحصيل الغاية التي هي التوصل تحكم بحت واما بيان عموم الوضع
في كلمة من فهو ان الواضع تعقل معنى الابتداء مطلقا وهو امر مشترك
بين الابتداآت المشخصة التي هي كل منها ملحوظة تبعا ووضع لفظ
من له اى لكل منها وقس على هذا سائر الحروف (بخلاف الاسم
والفعل) فان معنى الاسم بتمامه مستقل بالمفهومية والفعل وان كان
تمام معناه غير مستقل بالمفهومية وغير صالح للحكم عليه وبه الا ان
جزء معناه اعنى الحدث مستقل بالمفهومية والحاصل ان قام مثلا

يدل على حدث وهو القيام ونسبة مخصوصة بينه وبين فاعله اعني
النسبة الحكمية الخبرية فانها ملحوظة من حيث انها حالة بين الحدث
وبين فاعله وآلة لتعرف حالهما الا ان احدهما متعين بدلالة
اللفظ عليه والاخر وان كان متعينا في نفسه بوجه وملحوظا
بذلك الوجه والا لما امكن ايقاع تلك النسبة لكن اللفظ لا يدل
عليه فلا يتحصل هذا الجزء اي النسبة الحكمية الا بملاحظة
الفاعل فلا بد من ذكره كما هو حال متعلق الحرف فالفعل باعتبار
مجموع معناه غير مستقل بالمفهومية فلا يصح لان يحكم عليه بشئ
نعم جزؤه اعني الحدث وحده مأخوذ في مفهوم الفعل على انه
مسند الى شئ آخر فصار الفعل باعتبار جزء معناه محكوما به
وممتازا عن الحرف ولم يبلغ الى مرتبة الاسم (فان قلت لم جعل
النسبة التامة مضمومة الى المنسوب وجعل المجموع مدلول لفظ الفعل
ولم تضم الى المنسوب اليه كذلك مع انها حالة بينهما ولا اختصاص
لها باحدهما (قلت لعل السبب في ذلك ان النسبة قائمة بالمنسوب
متعلقة بالمنسوب اليه كالابوة القائمة بالاب المتعلقة بالابن (فان
قلت كما ان مجموع الفعل والفاعل في مثل قام زيد يستفاد منه
نسبة غير مستقلة وطرفان كذلك الصفة نحو قائم فلم جاز ان يكون
الصفة محكوما عليها او بها دون الفعل (اجيب بان النسبة
في الفعل نسبة تامة منفردة بنفسها غير مربوطة بغيرها اصلا
والمقصود من التركيب افادة تلك النسبة بخلاف الصفة فان
النسبة المعتبرة فيها نسبة تقييدية غير تامة لا تقتضي انفراد المعنى
المعتبر عن غيره وعدم ارتباطها به ولا تكون هي ايضا مقصودة
اصلية بالافادة من العبارة فلذا جاز ان يلاحظ جانب الذات
تارة فتجعل محكوما عليها وتارة جانب الصفة وتجعل محكوما بها
واما النسبة المعتبرة فيها فلا تصلح عليها ولا بها فان (قلت

ماذكرته من ان مجموع الفعل وفاعله لا يصلح لان يكون محكوما به
ينافى ماذكره النحاة من ان المسند فى قولنا زيد قام ابوه هو
الجملة الفعليــة (اجيب بان المقصود ههنا حكمان احدهما الحكم
بان ابا زيد قائم والثانى الحكم بان زيدا قائم الاب ولاشك ان هذين
الحكمين ليسا بمفهومين صريحا من هذا الكلام بل المقصود
الاصلى احدهما والاخر يفهم التزاما فان كان المقصود هو
الاول فزيد فى هذا الكلام باعتبار مفهومه الصريح غير محكوم
عليه ولا به بل هو لتعين المحكوم عليه وان كان المقصود
هو الثانى فالمسند هو القيام المقيد بالاب الا ترى انك لو قلت قام
ابو زيد واوقعت النسبة بينهما لم يرتبط بغيره اصلا فلوكان معنى
قام ابوه ايضا كذلك لم يرتبط بزيد ولم يقع خبرا عنه ومن ثمه
تسمع من النحاة يقولون قام ابوه جملة وليس بكلام لتجريده عن
ايقاع النسبة بين طرفيها بقرينة ذكر زيد قبله وايراد الضمير
الدال على الارتباط الذى يستحيل وجوده مع الايقاع التنبيه
(الخامس قد عرفت) مما سبق (من الفرق بين الفعل والمشتق
ان ضاربا لا يرد على حد الفعل) النحويون حدوا الفعل بانه مادل
على معنى فى نفسه مقترن باحد الازمنة الثلثة واورد عليه ان ضاربا
يصدق عليه هذا الحد وليس بفعل فالحد ليس بمانع فيما سبق
من الفرق بين الفعل والمشتق علم انه لا يرد (فانه) اى الفعل (مادل
على حدث ونسبة الى موضوع وزمانهــا) على ان الحدث اول
ما اعتبر فى مفهومه فضارب ليس كذلك لانه يدل على ذات ونسبة
الحدث اليهــا فالملحوظ اولا فى الفعل الحدث وفى المشتق الذات
ويحتمل ان يعود الضمير فى قوله فانه الى ضارب ويكون كلمة ما نافية
التنبيه (الســادس ويعلم منه) اى مما سبق من التقسيم (الفرق بين
اسم الجنس وعلم الجنس) اعلم ان فى اسم الجنس مذهبين احدهما

وهو الاكثر استعمالا انه موضوع للماهية مع وحدة لا بعينها ويسمى فردا منتشرا ذهب اليه ابن الحاجب والزمخشري والاخر انه موضوع للماهية من حيث هي هي كما ذهب اليه المصنف رحمه الله في التقسيم ولايخفى ان علم الجنس غير مذكور في التقسيم فلابد من تأويل لهذا الكلام وهو ان الفرق الذي ذكره مبني على قول من يجعل اسم الجنس موضوعا للماهية من حيث هي هي كما ان علم الجنس كذلك الا ان بينهما فرقا (فان علم الجنس كاسامة وضع بجوهره للجنس المعين) فيدل بجوهره على كون تلك الحقيقة معلومة للمخاطب متعينة عنده معهودة كما ان الاعلام الشخصية تدل بجواهرها بحسب الوضع على ان تلك الاشخاص معهودة متعينة لديه واسم الجنس كاسد لا يدل على ذلك التعيين بجوهره اصلا بل (وضع لغير معين) من تلك الحقيقة (ثم جاء التعيين وهو معنى فيه) من خارج بآلة (من) نحو (اللام) للتعريف فالتعيين جزء مفهوم علم الجنس وخارج من مفهوم اسم الجنس فلما دل التقسيم على ان اسم الجنس موضوع للمعنى الكلي الذي هو نفس الحقيقة من غير اعتبار التعيين وان معنى علم الجنس معلوم موضوع للحقيقة باعتبار التعيين فيه اسند معرفة الفرق الى هذا التقسيم الدال على مبنى الفرق تأمل التنبيه (السابع الموصول عكس الحرف) هذا اشارة الى فرق آخر بين الموصول والحرف يفهم التزاما من الفرق المذكور صريحا وهو استقلال المعنى وعدمه (فان الحرف يدل على معنى في غيره وتحصله وتعقله بما) اى بذلك الغير الذي (هو) اى معنى الحرف (معنى فيه والموصول) عكس ذلك اذ معناه امر (مبهم) عند السامع (يتعين) عنده (بمعنى فيه) اى بمفهوم الصلة الذي هو معنى فيه اى في الموصول وانما قيدنا الابهام بكونه عند السامع

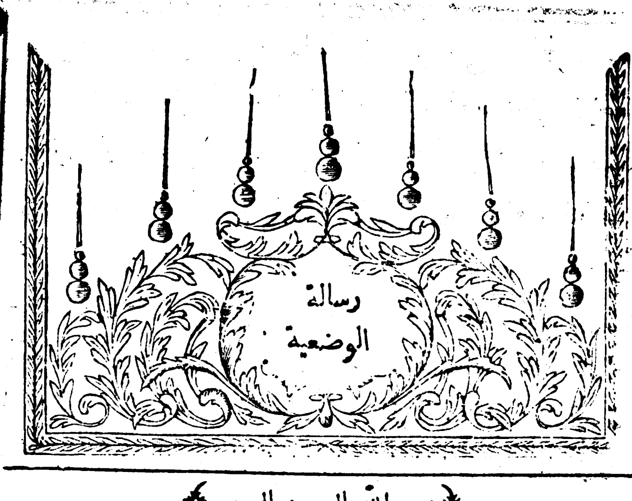
لانتفاء الابهام فى المعنى المراد بالموصول بحسب الوضع عند المتكلم التنبيه (الثامن الفعل والحرف يشتركان فى انهما يدلان على معنى باعتبار كونه ثابتا للغير) هذا اشارة الى علة امتناع الحكم على الفعل والحرف مستعملين فى معناهما وهى ان صحة الحكم على الشئ موقوفة على ثبوته فى نفسه اى استقلاله بالمفهومية ليمكن اثبات غيره له وكل واحد من مدلوليهما غير مستقل بالمفهومية بل امر ثابت للغير فمعنى من مثلا كما ذكر هو الابتداء الخاص الذى يكون آلة لملاحظة الغير كالسير والبصرة ومعنى ضرب هو ذلك الحدث المنسوب الى فاعل ما بحيث تكون النسبة مرآة لملاحظة طرفيها وآلة لتعرفهما (ومن هذه الجهة) اى من كون كل من مفهومى الفعل والحرف امرا غير ثابت فى نفسه بل لغيره (لايثبت له الغير) اى لايثبت الغير لكل منهما بل لايثبتان بشئ اصلا اذا كانا مستعملين فى معناهما وانما قيدنا بالاستعمال لئلا ينتقض بقولهم ضرب فعل ماض ومن حرف جر فان الالفاظ كلها من حيث انفسها اى مقطوعا فيها النظر عن ارادة معانيها الموضوعة هى لها متساوية الاقدام فى صحة الحكم عليها وبها ومنهم من قال ضرب ومن مثلا فى تلك الصورة اسمان باعتبار دعوى وضع الالفاظ الموضوعة لمعان لانفسها ايضا فى ضمن ذلك الوضع وحيث لادليل لهم على تلك الدعوى الا ذكر اللفظ وارادة نفسه لزم عليهم دعوى وضع المهملات فى مثل قولهم جسق مهمل او ثلثة احرف ولا يقدم عليها العاقل فضلا عن فاضل وللقائل ان يقول فحينئذ لا يكون آمنوا فى قوله تعالى واذا قيل لهم آمنوا اسما لانتفاء وضعه ولا فعلا لان المراد به لفظه فلا يصدق قول النحاة ولايتأتى الكلام الا فى اسمين او فعل واسم والجواب

ان المراد من قولهم ولا يتأتى آه انه لا يتأتى الا فى اسمين حقيقة
او ما يقوم مقامهما وآمنوا من حيث ارادة نفس اللفظ به كالاسم
مستقل بالمفهومية ولا بد من اعتبار هذا التأويل على هذا التقدير
لئلا يشكل ذلك الحصر وتعريف الكلام والمبتدأ (اللهم الا ان
يقال ذلك الحصر وتلك التعريفات مبنية على اعتبار ما هو
الشايع فى الاستعمالات لا على اعتبار التوارد واذا كان معنى الفعل
والحرف كذلك (فامتنع الخبر عنهما) التنبيه (التاسع الفعل
مدلوله كلى) ولما ذكر فى التنبيه الثامن جهة الاشتراك بينهما
ذكر فى التنبيه التاسع جهة الافتراق (اعلم ان الفعل باعتبار بعض
معناه وهو الحدث كلى واما باعتبار تمام معناه وهو الحدث
ونسبته فى زمان معين الى موضوع ما ففى كليته نظر بل هو
باعتبار تمام معناه كالحرف فكما ان لفظة من موضوعة وضعا عاما
لكل ابتداء معين خاص بخصوصه كذلك لفظة ضرب موضوعة
وضعا عاما لكل نسبة للحدث الى فاعل ما بخصوصها فجعله من
اقسام اللفظ الموضوع لمعنى كلى غير مستقيم ولما كان الحدث
الذى هو جزء معنى الفعل مستقلا بالمفهومية (قد يتحقق فى ذوات
متعددة) صالحا للانتساب الى كل منها (فجاز نسبته الى خاص
منه) اى من كل واحد منها (فيخبر به) اى بالفعل باعتبار
ذلك الحدث عن شئ وهو بهذا الاعتبار مسند دائما اذ قد اعتبر
فى مفهومه ذلك بحسب الوضع فلا يمكن جعله مسندا اليه
(دون الحرف اذ تحصيل مدلوله) اى تعقل مدلول الحرف
الذى هو تحصيله الذهنى (انما هو بما يحصل له) اى بتبعية
ما يحصل مدلول الحرف له من متعلقه واذا كان غير مستقل
فى التعقل والتحقق (فلا يعقل لغيره) فلا يكون مخبرا به كما لا يكون

مخبرا عنه لذلك التنبيه (العاشر فى ضمير الغائب وفى كليته نظر فتأمل) وجه النظر ان الضمير مطلقا سواء كان للغائب او للمتكلم اوللمخاطب موضوع لكل من المشخصات وضعا كليا عاما فقدعلم منه ان فى كلية ضمير الغائب باعتبار توهم وضع كل واحد من افراده لمفهوم كلى كوضع هو المفهوم الواحد الغائب المذكر نظرا وفى بعض النسخ وفى كليته وجزئيته نظر ووجهه ان كثيرا ما يكون المرجع اليه للضمير الغائب كليا كما يكون جزئيا والحكم بانه فى احدهما مجاز بعيد لكثرته فالجزم بكليته وجزئيته محل النظر فتأمل والحق انه قديكون كليا وقديكون جزئيا والمصنف انما عده من الجزئيات نظرا الى ان اكثر ائمة اللغة عدوا المضمرات مطلقا من المعارف واعتبروا فيها الجزئية بناء على تعريفهم المعرفة بما وضع لشئ بعينه التنبيه (الحادى عشر) المقصود من هذا التنبيه الاشارة على تفرقة بين الاسماء تشابه الحرف فى التزام ذكر المتعلق وذلك مثل (ذو وفوق فان مفهومهما كلى لانهما بمعنى صاحب وعلو وان كانا لايستعملان الا فى جزئيين) اضافيين بالنسبة الى معناهما الذى هو الصاحب والعلو (لعروض الاضافة فلا يكونا جزئيين) بحسب الوضع بل بمجرد استعمالهما فى الجزئيين الاضافيين اللذين قديكونان جزئيين حقيقيين وقد يكونان كليين ايضا كما تقول الانسان ذو نطق وذو حيوة ولذا لايصح ان يحمل على الجزئية الحقيقية على مايتبادر من المقابلة بالكلى فظهر التفرقة بينهما وبين الحرف اذ معنى الحرف جزئى مشخص كما بين التنبيه (الثانى عشر لايريبك) اى لايوقعك فى ريبة وشك (تعاور الالفاظ بعضها مكان بعض) اى تناوب بعضها مكان بعض وان قرئ بالضم

فالمعنى تنا وبها واقعا بعضها مكان بعض على ان الجملة حال
مؤكدة (اذ المعتبر الوضع) ختم الرسالة بدفع ما عسى ان يخطر
ببعض الاوهام وهو ان الحكم بالكلية والجزئية والعلمية والموصولية
وامثالها للالفاظ انما هو باعتبار ما استعمل فيها من المعانى فاذا قلت
مثلا جاءنى ذو مال واردت به زيدا فيحتمل ان يتوهم انه جزئى
لاستعماله فى الجزئى وكذا اذا انحصر فى بلده حفظ التورية فى زيد
فقلت الذى حفظ التورية فى هذه البلدة حاضر فربما يتوهم
ان هذه الفاظ اعلام شخصية لاتحاد والمراد من كل منها ومن العلم
الشخص وجه الدفع ما ذكر ان المعتبر فى الالفاظ هو حال الوضع
والموضوع له فى ذو امر كلى وان استعمل ههنا فى مشخص
فلا يكون جزئيا بخلاف زيد فانه جزئى بوضعه
لذلك المشخص وكذا الحال فى مثل
هذه الصورة

مم
م



﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

هذه فائدة تشتمل على مقدمة وتقسيم وخاتمة (المقدمة) اللفظ
قد يوضع لشخص بعينه وقد يوضع له باعتبار امر عام وذلك
بان يعقل امر مشترك بين المشخصات ثم يقال هذا اللفظ موضوع لكل
واحد من هذه المشخصات بخصوصه بحيث لا يفاد ولا يفهم منه الا واحد
بخصوصه دون القدر المشترك فتعقل ذلك الامر المشترك آلة
للموضوع لا انه الموضوع له فالوضع كلى والموضوع له مشخص وذلك
مثل اسم الاشارة فان هذا مثلا موضوع ومسماه المشار اليه المشخص
بحيث لا يقبل الشركة (تنبيه) ما هو من هذا القبيل لا يفيد التشخص
الا بقرينة معينة لاستواء نسبة الوضع الى المسميات (التقسيم)
اللفظ مدلوله اما كلى او مشخص والاول اما ذات وهو اسم الجنس
او حدث وهو المصدر او نسبة بينهما وذلك اما ان يعتبر من طرف
الذات وهو المشتق او من طرف الحدث وهو الفعل والثانى فالوضع
اما مشخص او كلى والاول العلم والثانى ان مدلوله اما ان يكون
معنى فى غيره يتعين بانضمام ذلك الغير اليه وهو الحرف او لا يكون

﴿ كذلك ﴾

كذلك فالقرينة وان كانت فى غيره فاما حسية و هو اسم الاشارة
اوعقلية وهو الموصول (الخاتمة) تشتمل على تنبيهات (الاول الثلثة
تشترك فى ان مدلولاتها لبست معان فى غيرها وان كانت تتحصل
بالغير فهى اسماء لاحروف (الثانى الاشارة العقلية لاتفيد التشخص
فان تقييد الكلى بالكلى لايفيد الجزئية بخلاف قرينة الخطاب والحس
فلذلك كانا جزئيين وهذا كليا (الثالث علمت من هذا الفرق بين العلم
والمضمر وايضا فساد تقسيم الجزئى اليهما دون اسم الاشارة ظنا
ان ذلك انما يتعين بقرينة الاشارة ومدلول الضمير بالوضع (الرابع
تبين لك من هذا ان معنى قول النحاة ان الحرف يدل على معنى فى غيره
انه لايستقل بالمفهومية بخلاف الاسم والفعل (الخامس قد عرفت
من الفرق بين الفعل والمشتق ان ضاربا لايرد على حد الفعل فانه
ما دل على حدث ونسبة الى موضوع وزمانها (السادس ومنه يعلم
الفرق بين اسم الجنس وعلم الجنس فان علم الجنس كاسامة وضع
بجوهره للجنس المعين واسد وضع لغيرمعين ثم جاء التعيين وهومعنى
فيه من اللام (السابع الموصول عكس الحرف فان الحرف يدل
على معنى فى غيره وتحصله وتعقله بما هو معنى فيه والموصول مبهم
يتعين بمعنى فيه (الثامن الفعل والحرف يشتركان فى انهما يدلان
على معنى باعتبار كونه ثابتا للغير ومن هذه الجهة لايثبت له الغير
فامتنع الخبر عنهما (التاسع الفعل مدلوله كلى قد يتحقق فى ذوات
متعددة فجاز نسبته الى خاص منه فيخبربه دون الحرف اذ تحصل
مدلوله انماهو بمايحصل له فلايعقل لغيره (العاشر فى الضمير الغائب
وفى كليته نظر تأمل (الحادى عشر ذو وفوق مفهومهما كلى
لانهما بمعنى صاحب وعلو وان كانا لايستعملان الا فى جزئيين لعروض
الاضافة فلا يكونان جزئيين (الثانى عشر لايريبك تعاور الالفاظ
بعضها مكان بعض اذ المعتبر الوضع م

قد طبعت هذه الحاشية
المرغوبة المطبوعة * التي نظم
درر مبانيها * ورصع نفائس معانيها
* بفكره الوقاد * فاحسن واجاد * الفاضل
النحرير * والكامل الخطير * السيد حافظ شكر
المولى سعيه * وادام للطلاب نفعه * على شرح رسالة
الوضعية المنسوبة للفاضل النحرير * المشتهر بعلى قوشى مع
الشرح المذكور * ومتنه الموجز المشهور * فى ظل سماء
سلطاننا الاعظم * وخاقاننا المعظم * السلطان بن السلطان
* السلطان عبد المجيد خان * ادام المولى ظلال رأفته
على مفارق الانام * فى دار الطباعة العامره *
بنظارة محمد رجائى فى اواسط شهر
شعبان لسنة سبع وستين ومأتين
والف

1267


Princeton University Library
32101 076411956